مصطلحات أخرى لكنها لا تتطابق تماماً مع مفهوم البحث المستقبلي، وأهمها: الاستراتيجيا، والتخطيط، والتوقع، والإدارة بالأهداف[١].

- أساليب الاستشراف:

وتعرف الدراسات المستقبلية أنماطاً مختلفة للبحث، أهمها[٢]: النمط الحدسي، والنمط المعياري، والنمط الاستطلاعي؛ ونمط الأنساق الكلية، وهو أكثرها تطوراً وتعقيداً. أما طرق الاستشراف المعتمدة فأذكر منها: طريقة دلفي؛ طريقة السيناريو؛ طريقة النموذج؛ طريقة الاستكمال الخارجي[٣].

- التطور المعاصر:

بدأ إخضاع المستقبل للبحث العلمي والمنهجي في أربعينيات القرن العشرين بفضل جهود مؤسسة عسكرية أمريكية اسمها «راند». وهذا مثال للعلاقة الملحوظة اليوم بين العلم والحرب[٤]. ومنذ هذا التاريخ كثرت البحوث المستقبلية وانتشرت وظهر خبراء كثر يهتمون بهذا المجال، وتأسست

---

(١) حاجتنا إلى علوم المستقبل، ص ٢١-٢٢.

(٢) انظر التفاصيل في: Why Futures Studies, p 78, 80, 115 116.

(٣) فيما يخص تقنيات المستقبليات وطرائقها، راجع: كتاب الدراسات المستقبلية في العلاقات الدولية، وخصوصاً صفحات ٢٣ إلى ١٠٢. وكذا الكتابين:
Applying methods and techniques of futures research. Why futures studies, p 79, 107 to 110.

(٤) راجع مقالي: «العلم والحرب: كيف تصبح المعرفة وسيلة للهيمنة ؟» في: المجلة الثقافية. عدد ٦٤- ٦٥.

مئات المراكز والهيئات والمجلات والمؤسسات، التي جعلت من المستقبل مجال اختصاصها. وبين يدي كتاب أصدرته الجمعية الدولية للمستقبل يضم أهم المعلومات المتعلقة بـ: ١٨٧ مؤسسة أو جمعية تهتم بالمستقبل، وكذا ١٢٤ مجلة في الإطار نفسه، وهذا في ٣٨ دولة[١].

ولقد ساعدت عوامل كثيرة على إنجاز هذا التطور الكبير. إن توفر رصيد معرفي هائل -يتضاعف كل سبع سنوات- وضع بين أيدي المستقبليين كماً من المعارف لا يتصور[٢]. كما أن تقدم وسائل معالجة المعلومات -وخصوصاً الكمبيوتر- مكن من الاستفادة من هذا الكم المعرفي. وجاء علم تحليل النظم -وهو علم رياضي جديد- ليجعل من تحليل المعلومات المتوفرة عملية تفيد في الوصول إلى نتائج قيمة في التطبيق. وتعتبر المدرسة الأمريكية -ورائدها هو العالم الألماني «أوسيب فلتخهايم»- أهم مدارس المستقبليات؛ وبعدها تأتي المدرسة السوفيتية (الروسية حالياً) والفرنسية[٣].

---

(١) Lane Jennings : The futures research directory : Organisations and periodicals, 1993-94. World FutureSociety.

(٢) يقدر الباحثون أن المعرفة الإنسانية كلها -أي منذ آدم، عليه السلام- تتضاعف اليوم كل سبع أو ثمان سنوات. إن ما حصله الإنسان من المعارف إلى حدود سنة ٢٠٠٨ سيكون مضاعفاً سنة ٢٠١٥م أو ٢٠١٦م، راجع بحث: «دور الموارد الإنسانية في حضارة المعرفة» في كتاب: Nord/Sud : Prélude à l'ère Post-coloniale, pp 202-209

(٣) راجع: الدراسات المستقبلية، ص ٨-١٣؛ مقال: استقراء المستقبل، صفحات ٨٢-٨٧. Why futures studies, p 56 to 72.

- الجدوى:

لم تعد الدراسات المستقبلية حلماً جميلاً، ولا مجرد خيال يشتط به العقل هارباً من ثقل الواقع المعيش، ولا -كذلك- ترفاً فكرياً يمارسه بعض العلماء ممن يحب كل جديد وغريب.. لقد استقلت هذه الدراسات بمناهج وقضايا وأفكار.. وأصبح لها الآن تاريخ يخصها.. بل تجاوزت كثير من الأمم هذا المستوى لتدخل هذا النوع من الدراسات في كل مجالات حياتها: في العلوم العسكرية، وفي القضايا السياسية والاستراتيجية، وفي الإشكالات الاقتصادية، وفي مسائل التربية والتعليم.. لقد أصبحت هذه الدراسات شرطاً في اتخاذ القرار المناسب، ومرجعاً لابد من استشارته والاستعانة به. ولذلك لابد لمجتمعات الجنوب -وخصوصاً منها المجتمعات الإسلامية والعربية- أن تولي لها عناية خاصة، وكذلك فإن الفكر الإسلامي الحديث سيستفيد كثيراً منها إذا اهتم بها وأدخلها في دائرة بحوثه وأحسن قراءتها والاقتباس منها.

- وظيفة المستقبليات:

من أهم مبادئ الدراسات المستقبلية أن المجال الذي يمكن للإنسان أن يؤثر فيه هو المستقبل[١]، بالأساس. ولهذا يطرح الأستاذ المهدي المنجرة مفهوم: استعمار المستقبل، ويقول: إن العالم الإسلامي إذا لم يخطط لمستقبله،

---

(١) Why futures studies, p 7.

فإنه يوشك أن يستعمر بدوره، كما استعمر ماضيه وحاضره[١]. إن المستقبل ليس مجالاً للاستكشاف فقط، بل هو أيضاً مجال للعمل والتأثير. ولا تسعفنا الدراسات المستقبلية بمناهج كشف الآتي ومعرفة بعض ملامح المستقبل فقط، بل إنها تعيننا لـمَّا نطرح على أنفسنا هذا السؤال: كيف نستطيع أن ننشئ مستقبلنا وأن نخضعه لآمالنا وتطلعاتنا وأفكارنا وعقائدنا؟ لهذا تعرف أهم الأمم المتقدمة انشغالاً مستمراً بالمستقبل: كيف سيكون، ومن الذي سيتحكم فيه، وما السبيل إلى أن يكون لنا موقع بين دوله المؤثرة..؟ وغيرها من أسئلة كثيرة. وهذا الانشغال الدائم بقضية المستقبل من أهم ما يدل على عمق الفروق بين العالم المتقدم والعالم الثالث[٢].

لا تدعي الدراسات المستقبلية معرفة الغيب، ولذلك كان مداها الزمني لا يتجاوز -في الغالب- ثلاثين سنة، وهو المستقبل البعيد.. لكنها تفيد في تقليل الاحتمالات الواردة في المستقبل بحيث يغلب على ظننا أن مجموعة «أ» من مشاهد المستقبل (السيناريوهات) مستبعدة الوقوع، ومجموعة «ب» راجحة الوقوع. وفي المجموعة «ب» يمكن للبحث المستقبلي أن يرجح بعض

---

(١) Première guerre civilisationnelle, p 176. الأستاذ المنجرة مفكر مغربي، وواحد من أهم المستقبليين في العقود الأخيرة، عمل باليونيسكو، ورئيساً للجمعية الدولية للمستقبل، وأستاذاً بكلية الحقوق بالرباط.

(٢) انظر المقالة المهمة للأستاذ المنجرة:
Futurs du monde islamique. Etude du futur: nécessités, réalités et horizons في: Première guerre civilisationnelle, pp 165-190, surtout pages 166 à 171

الاحتمالات على بعض[1]. وهذا كله يساهم في جعل صورة المستقبل أقل غموضاً واضطراباً، ولهذا فائدة محققة. يقول توفلر: «كل مجتمع يجد نفسه أمام سلسلة من المستقبلات المحتملة، وكذا أمام مجموعة من المستقبلات الممكنة، وكذلك أمام مجموعة من المستقبلات المفضلة.. كل هذه المستقبلات تتنافس باستمرار. لما نقنن التغيير وننظمه فنحن في الحقيقة نسعى إلى أن نحول بعض هذه المستقبلات الممكنة إلى مستقبلات أكثر احتمالاً، وذلك لنحقق أمانينا التي تشكل مطلباً يتمتع بإجماع عام»[2]. ويقول خبيران في هذا الحقل: إن تزايد أهمية الاستشراف لمستقبل المجتمعات- أو لمستقبل قطاع معين من الحياة الإنسانية- يجد جذوره في بنية العالم المعاصر وطبيعته الدينامية، أي بالضبط في تسارع حجم التغيرات التي تحدث في الواقع[3].

وقد أثبت تاريخ الدراسات المستقبلية أنها لا تصيب دائماً ولا تخطئ دائماً، ولهذا نجد حصيلة مهمة من التوقعات التي بيّن التاريخ صحتها، ومن

---

(١) راجع: Chapter of R. Heydinger and R. Zentner : Multiple Scénario Analysis: Introducing uncertainty into the planing process. In:Applynig methos and techniques of futures research; p 51 to 68.

(٢) Le choc du futur, p 513. توفلر أحد أبرز علماء الدراسات المستقبلية في العقود الثلاثة الأخيرة. اشتهر بثلاثيته: صدمة المستقبل. الموجة الثالثة. السلطات الجديدة. وهو أمريكي، وعمل بالتدريس العالي. ومازال يكتب لليوم.

(٣) مقال التنبؤ بالمستقبل والثورة العلمية والتقنية.
La prévision de l'avenir et la révolution scientifique et technique, p 605. in : Revue internationale des sciences sociales, no 4, 1969.

أبرزها ذلك النظر النافذ للمفكر الفرنسي «توكفيل» حين توقع –سنة ١٨٣٥م– بروز ثنائية الإمبراطوريتين الأمريكية والروسية، وهو ما تحقق بعد حوالي مائة سنة إثر نهاية الحرب العالمية الثانية.

ومن التوقعات التي أثبت الزمن صحتها نظرية الأستاذ المهدي المنجرة حول أهمية العامل القيمي والثقافي في حضارة الغد، وأن الحروب المقبلة ستكون حضارية بالأساس، وهو ما بدأ يتحقق مع حرب الخليج الثانية. ثم جاء هنتغتون فشهر الفكرة[١].

---

(١) راجع – بالنسبة لتوقع توكفيل –: Naissance et déclin des grandes puissances, p390 et 411.

وبالنسبة لتوقع المنجرة انظر: Nord/Sud : Prélude à l'ère Post-coloniale في مقالات كثيرة كتب أكثرها بين سنتي ١٩٧٧م و ١٩٩٠م. وانظر مقال: الجزائر وفرنسا والأمم المتحدة، الذي كتب سنة ١٩٥٧م. وقد أشار هنتغتون لفكرة المنجرة في كتابه حول صدام الحضارات.

الفصل الأول

النبي والغيب

من أصول الاعتقاد وقواعده الكبرى أن الله تعالى استأثر بعلم الغيب، على وجه الإحاطة واليقين، لا يشاركه في ذلك ملك مقرب ولا نبي مرسل: ﴿وَلِلَّهِ غَيْبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَإِلَيْهِ يُرْجَعُ ٱلْأَمْرُ كُلُّهُۥ﴾ (هود:١٢٣)، وأعظم ما استأثر الله به مفاتيح الغيب: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ (الأنعام:٥٩).

النبوة والغيب

لذلك نعتقد أن الرسل -مع فضلهم وحب الله لهم- لا يشاركون الرب في معرفة الغيوب، بل كلهم يقول: ﴿لَا عِلْمَ لَنَآ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ (المائدة:١٠٩)، وقد علم الله تعالى نبيه أن يقول -لما طلب منه المشركون أن يأتي ببعض الخوارق-: ﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ﴾ (الأنعام:٥٠)؛ وفسر ذلك أبو السعود بقوله: «أي قل للكفرة الذين يقترحون عليك تارة تنزيل الآيات وأخرى غير

ذلك، لا أدعي أن خزائن مقدوراته تعالى مفوضة إلي أتصرف فيها كيفما أشاء استقلالاً أو استدعاء حتى تقترحوا علي تنزيل الآيات أو إنزال العذاب أو قلب الجبال ذهباً، أو غير ذلك مما لا يليق بشأني. وجعل هذا تبرؤاً عن دعوى الإلهية مما لا وجه له قطعاً... ولا أدعي أيضاً أني أعلم الغيب من أفعاله تعالى حتى تسألوني عن وقت الساعة أو وقت نزول العذاب أو نحوهما»[1] والجدير بالذكر أن كلمة الغيب هنا عامة، فهو -كما قال البغوي- كل ما غاب مما مضى ومما سيكون[2].

- النبوة بلاغ لا كشف للمغيبات:

وأصل هذه المطالب من المشركين للنبي الكريم، عليه الصلاة والسلام، ما حفلت به التصورات البشرية الجاهلية عن طبيعة النبوة، إذ كان الناس ينتظرون ممن يدعي النبوة خوارق كثيرة كالتنبؤ بالغيب والتأثير في النواميس الكونية أو تغييرها... حتى اختلطت النبوة بالسحر والكهانة والعرافة....[3].

بل إن النبي، عليه الصلاة والسلام، لم ينف فقط عن نفسه مشاركة الله تعالى في معرفة الغيوب، بل نفى عنها حتى معرفة الغيب القريب منها، أعني الغيب الذي يتعلق مباشرة به، عليه الصلاة والسلام: ﴿قُل لَّآ أَمۡلِكُ لِنَفۡسِي

---

(١) أبو السعود محمد بن مصطفى العمادي، إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، ٢/ ١٠١؛ وانظر: جامع البيان، ٧/ ١١٧؛ المحرر الوجيز، ٦/ ٥٤.

(٢) معالم التنزيل، ٣/١٤٥.

(٣) سيد قطب، في ظلال القرآن، ٣/٢٢١ إلى ٢٢٦، بتصرف.

﴿...نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ لَٱسْتَكْثَرْتُ مِنَ ٱلْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ ٱلسُّوٓءُ ۚ إِنْ أَنَا۠ إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ (الأعراف:١٨٨)؛ قال الزمخشري: أي لو كنت أعلم الغيب «لكانت حالي على خلاف ما هي عليه من استكثار الخير واستغزار المنافع واجتناب السوء والمضار حتى لا يمسني شيء منها، و لم أكن غالباً مرة ومغلوباً أخرى في الحروب، ورابحاً وخاسراً في التجارات، ومصيباً ومخطئاً في التدابير»[1].

وهذا -كما قال ابن عاشور: «ارتقاء في التبرؤ من معرفة الغيب ومن التصرف في العالم»[2]. فهو إخبار «عن حال الرسول، عليه الصلاة والسلام، نحو معرفة الغيب ليقلع من عقول المشركين توهم ملازمة معرفة الغيب لصفة النبوة، إعلاناً للمشركين بالتزام أنه لا يعلم الغيب، وأن ذلك ليس بطاعن في نبوته حتى يستيئسوا من تحديه بذلك، وإعلاماً للمسلمين بالتمييز بين ما تقتضيه النبوة وما لا تقتضيه، ولذلك نفى عن نفسه معرفة أحواله المغيبة، فضلاً على معرفة المغيبات من أحوال غيره إلا ما شاء الله... وجعل نفي أن يملك لنفسه نفعاً أو ضراً مقدمة لنفي العلم بالغيب، لأن غاية الناس من التطلع إلى معرفة الغيب هو الإسراع إلى الخيرات المستقبلة بتهيئة أسبابها وتقريبها، وإلى التجنب لمواقع الأضرار، فنفي أن يملك لنفسه نفعاً

---

(١) أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل، ١٣٦/٢؛ راجع أيضاً: جامع البيان، ٩؛ الإرشاد، ٢١٨/٢؛ مفاتيح الغيب، ٨٧/١٥ إلى ٨٩.

(٢) التحرير والتنوير، ٢٠٦/٩.

ولا ضراً يعم سائر أنواع الملك وسائر أنواع النفع والضر، ومن جملة ذلك العموم ما يكون منه في المستقبل وهو من الغيب»[1].

قال ابن عاشور، رحمه الله: «والاستدلال على انتفاء علمه بالغيب بانتفاء الاستكثار من الخير، وتجنب السوء، استدلال بأخص ما لو علم المرء الغيب لعلمه، أول ما يعلم، وهو الغيب الذي يهم نفسه، ولأن الله لو أراد إطلاعه على الغيب لكان القصد من ذلك إكرام الرسول ﷺ، فيكون إطلاعه على ما فيه راحته أول ما ينبغي إطلاعه عليه، فإذا انتفى ذلك كان انتفاء غيره أولى. ودليل التالي، في هذه القضية الشرطية، هو المشاهدة من فوات خيرات دنيوية لم يتهيأ لتحصيلها وحصول أسواء دنيوية، وفيه تعريض لهم إذ كانوا يتعرضون له بالسوء»[2].

من غلو بعض المتأخرين في علم الرسول :

والعجيب أن بعض أهل العلم -ناهيك عن العوام -أرادوا أن يفتحوا ثغرة في هذه العقيدة المحكمة، فتعلقوا بشبهات ضعيفة فهموها خطأ، وقالوا: إن النبي، عليه الصلاة والسلام، لم يمت حتى عرف جميع الغيب، فقلبوا الأمر وجعلوا الاستثناء الذي في سورة الجن هو الأصل[3]...

وقد حدثت بسبب ذلك خصومة بفاس في القرن الحادي عشر، فألف القاضي عبد الملك التجموعتي رسالة في تقرير هذا القول الغريب. ثم رد عليه

---

(١) التحرير والتنوير، ٩/٢٠٩-٢١٠.

(٢) التحرير والتنوير، ٩/٢٠٨.

(٣) وهو قوله تعالى: (عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا، إلا من ارتضى من رسول).

العلامة أبو الحسن اليوسي. وأبى ذلك التجموعتي فحرر كتاباً آخر في الرد على اليوسي. وخلاصة كلام التجموعتي أن النبي الكريم علم كل شيء بآخر حياته، وأن هذا لا استحالة فيه، وأن الفرق بين العلم الإلهي والعلم النبوي هو أن الأول أزلي كامل والثاني مخلوق حادث[1].

وعمدة ما استدل به من الحديث: عمومات، كقول أبي ذر، رضي الله عنه، الذي تقدم: تركنا رسول الله... إلخ. وحديث ابن عمر: قال النبي ﷺ: «أوتيت مفاتيح كل شيء إلا الخمس»: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلۡمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلۡغَيۡثَ وَيَعۡلَمُ مَا فِي ٱلۡأَرۡحَامِۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسٞ مَّاذَا تَكۡسِبُ غَدٗاۖ وَمَا تَدۡرِي نَفۡسُۢ بِأَيِّ أَرۡضٖ تَمُوتُۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرُۢ﴾ (لقمان:٣٤)؛ وقول ابن مسعود، رضي الله عنه: «أوتي نبيكم مفاتيح كل شيء غير خمس»، وفي أسانيد هذين الحديثين بحث[2]، ولكنني أقول: ليت التجموعتي -ومن تبعه- اكتفى بمنطوق الحديث، وهو صريح في أن نبينا لا يعرف المفاتح الخمس

---

(١) انظر: «ملاك الطلب في جواب أستاذ حلب» للتجموعتي، ورد اليوسي عليه: «رسالة في العلم النبوي»، وكذا رد التجموعتي: «خلع الأطمار البوسية بدفع الأسطار اليوسية» جميعها مخطوط.

(٢) قال الهيثمي في الأول: رواه الطبراني في المعجم الكبير، وأحمد في المسند، ورجاله رجال الصحيح. مجمع الزوائد، ١/٤٢٥، ٨/٢٦٣. وهو في المسند تحت رقم ٥٥٧٩، وقد صحح أحمد شاكر إسناده، ٥/١٢٣. أما خبر ابن مسعود فقد قال عنه الهيثمي - في المجمع ٨/ ٢٦٣-: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح. انتهى. والحديث في المسند ٣٦٥٩، وذكر الشيخ شاكر أن ابن كثير حسنه، وهو نفسه صححه، ٣/٥٣٣. قلت: قد أسنده الطبري إلى ابن مسعود في تفسيره: جامع البيان، ٢١/٥١، آخر لقمان. وذكر ابن حجر أن ابن مردويه أخرجه، ولم يتكلم فيه بشيء في فتح الباري، تفسير سورة لقمان، ٨/٦٠٢.

ولا ما وراءها من خزائن الغيوب... إذن لهان الأمر، ولكنه خالف ما احتج به. وقد بحثت هذه القضية في موضع آخر، ولا أحب أن أكرر نفسي في التأليف، فهذا مبدأ ألتزمه[1]، غير أنني أنقل هنا خاتمة ما كتبته هناك: «الخلاصة أن للتجموعتي دليلاً على أن النبي يعلم كل شيء غير المفاتح الخمسة. وليس له أي دليل، ولا حتى شبهة دليل، على دعواه أن النبي علم هذه الخمس أيضاً في آخر حياته. لقد أوصانا نبينا بألا نبالغ في تعظيمه، فقال: «**لا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ**»[2]. فنحن نأخذ بوصيته، فلا نثبت له شيئاً هو أخص بمقام الألوهية وأليق به. فلا أحد يعلم الغيب على وجه الكمال إلا الخالق العظيم سبحانه. هذا ما يجب اعتقاده، وما سواه زلة عالم لا يتابع عليها. وفي الحديث: «**أخاف على أمتي ثلاثاً: زلة العالم، وجدال منافق بالقرآن، والتكذيب بالقدر**». أما الدخول في أمر التكفير فمما لا ينبغي لأحد أن يفعله[3].

(١) في كتاب: «الغيب والمستقبل» أوردت رسالة التجموعتي ورد اليوسي كاملين، ثم لخصت للقارئ كتاب خلع الأطمار... وتوسعت في بحث هذه المسألة. وهذا الكتاب كانت مؤسسة الرسالة ببيروت قد أنهت طبعه كاملاً في يوليوز ٢٠٠٦م، ثم في العدوان الصهيوني على لبنان في ذلك الصيف... قصف مخزن المؤسسة، واحترق الكتاب، وهي تعمل الآن على إعادة طبعه، عجل الله إخراجه. وآخر ما قرأته هذه الأيام في دعوى علم النبي، عليه الصلاة والسلام، جميع الغيب كلام لأحمد الصاوي في حاشيته على تفسير الجلالين، ١١١/٢، الأعراف ١٨٨، حيث جعل من هذه الدعوى إيماناً يجب اعتقاده!.

(٢) أخرجه البخاري.

(٣) الغيب والمستقبل، ص ١٣٤؛ أما حديث لا تطروني ... فمشهور أخرجه البخاري في الأنبياء، والدارمي في الرقاق، والحديث الآخر أخرجه الطبراني في المعجم الكبير عن أبي الدرداء، وهو ضعيف. الجامع الصغير بشرحه، ٢٦١/١.

- العلم النبوي في الحديث:

إن العقيدة المحكمة التي ينبغي التمسك بها هي أن النبي ﷺ لا يعلم الغيب، كما قال تعالى: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ (النمل:٦٥)، قال الطبري: أي الغيب الذي قد استأثر الله بعلمه وحجبه عن خلقه[١]. فقد أمر الله عز وجل نبيه أن يوقفهم على أن الغيب مما انفرد الله بعلمه، ولذلك سمي غيباً، لغيبه عن المخلوقين[٢].

بهذه الآية احتجت أمنا عائشة، رضي الله عنها، في قولها لمسروق: «ثَلاثٌ مَنْ تَكَلَّمَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ:... مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ ... وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ ... وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُخْبِرُ بِمَا يَكُونُ فِي غَدٍ... » ثم قرأت آية النمل[٣]. وفي البخاري عن الربيع بنت معوذ، رضي الله عنه، قالت: «جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ حِينَ بُنِيَ عَلَيَّ، فَجَلَسَ عَلَى فِرَاشِي كَمَجْلِسِكَ مِنِّي، فَجَعَلَتْ جُوَيْرِيَاتٌ لَنَا يَضْرِبْنَ بِالدُّفِّ، وَيَنْدُبْنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِي يَوْمَ بَدْرٍ، إِذْ قَالَتْ إِحْدَاهُنَّ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ؟ فَقَالَ: **دَعِي هَذِهِ، وَقُولِي بِالَّذِي كُنْتِ تَقُولِينَ**»[٤]، قال

(١) أبو جعفر محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل أي القرآن، ٤/٢١.

(٢) أبو محمد عبد الحق بن عطية، المحرر الوجيز، ١٢٦/١٢.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان.

(٤) أخرجه البخاري.

البدر العيني: «أي اتركي هذا القـــول؛ لأن مفاتح الغيب عند الله لا يعلمها إلا هو. قوله: وقولي بالذي كنت تقولين، يعني اشتغلي بالأشعار التي تتعلـــق بالمغازي والشجاعة ونحوها»(١).

- معرفة بعض الغيب استثناء:

وإذا كان النبي الكريم، عليه الصـــلاة والسلام، لا يطلع على الغيـــب ولا يحيط بمعرفته فليس معنى ذلك أنه لا يعلم منه شيئاً، فهو عليه السلام يعلم منه الكثير مما علمه الله... وهذا صريح قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ أَدْرِيٓ أَقَرِيبٌ مَّا تُوعَدُونَ أَمْ يَجْعَلُ لَهُۥ رَبِّيٓ أَمَدًا ۝٢٥ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ۝٢٧ لِّيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا۟ رِسَٰلَٰتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَىْءٍ عَدَدًۢا﴾ (الجن:٢٥-٢٨)؛ أي: وقت العـــذاب -وقيل القيامة- غيب لا يعلمه إلا الله، ولا أدري أهو قريب أم إن له أجلاً وغاية تطول مدتها. فإن الله لا يطلع على غيبه مخلوقاً، إلا من يصطفيه لرسالته فيظهره على ما يشاء من الغيب(٢).

ولذلك بوب البخاري في صحيحه: باب قول الله تعالى: عالم الغيـــب فلا يظهر على غيبه أحداً... الآية، وذلك في كتاب التوحيد. قال الشارح:

---

(١) محمود بن أحمد العيني، عمدة القاري بشرح صـــحيح البخـــاري، كتـــاب النكـــاح، ١٣٥/٢٠.

(٢) الحسين بن مسعود البغوي، معالم التنـــزيل، ٢٤٤/٨.

«اختلف في المراد بالغيب، فقيل هو على عمومه، وقيل ما يتعلق بالوحي خاصة، وقيل ما يتعلق بعلم الساعة، وهو ضعيف لأن علم الساعة مما استأثر الله بعلمه»[1]. وقال ابن كثير: ﴿إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ ، هذا يعم الرسول الملكي والبشري[2]. فالقاعدة إذن هي إطلاع الرسل على الغيب الذي له تعلق بالرسالة، وما عدا ذلك فالأصل فيه عدم إطلاعهم عليه، كما قال سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ (آل عمران:١٧٩)، قال ابن عاشور: «هذا استثناء من مفاد الغيب، أي الغيب الراجع إلى إبلاغ الشريعة، وأما ما عداه فلم يضمن الله لرسله إطلاعهم عليه، بل قد يطلعهم وقد لا يطلعهم»[3].

وقد ذكر الرازي – وأشار إليه ابن كثير- أن الغيب ههنا هو القرآن وما فيه من الأنباء والقصص[4]. والقول بالعموم أولى، فإن النبي ﷺ بلغ القرآن وغير القرآن، كما في إخباراته الكثيرة عن عوالم الغيب وعن المستقبلات والفتن وما يكون من أشراط الساعة... وغير ذلك كثير جداً أفرده العلماء -وبخاصة أهل الحديث- بالتأليف والتصنيف.

---

(١) عمدة القاري، ٨٦/٢٥، وقارن بـ: جامع البيان، ٦٦/٢٩.
(٢) عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن العظيم، ٥١١/٤.
(٣) محمد الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير من التفسير، ١٨٠/٤.
(٤) فخر الدين محمد الرازي، مفاتيح الغيب، ٧٥/٣١؛ تفسير القرآن العظيم، ٥٦٧/٤.

- الأصل أن الرسول يتصرف في الغيوب بمقتضى البشرية:

لذلك يمكن القول: إن النبي الكريم حين لا يطلعه الله تعالى على الغيب في نازلة ما، فإنه يتصرف باجتهاده ومجهوده، أي بمقتضى بشريته. تروي أم سلمة، رضي الله عنها، أن الرسول الله ﷺ سمع خصومة بباب حجرته، فخرج إليهم فقال: «**إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصْمُ فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغَ مِنْ بَعْضٍ فَأَحْسبُ أَنَّهُ صَدَقَ فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ فَلْيَتْرُكْهَا**»[1]. وفي طريق آخر: «**إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَلْحَنَ بِحُجَّتِه مِنْ بَعْضٍ فَأَقْضِي لَهُ عَلَى نَحْوٍ مِمَّا أَسْمَعُ مِنْهُ فَمَنْ قَطَعْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا فَلا يَأْخُذْهُ، فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ بِهِ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ**»[2].

قال ابن العربي: «المراد باللحن هنا القصد في المعنى، وهو الفطنة أيضاً والبصر بمداخل الأمور ومخارجها، وسوق القول على السبيل النافعة المفضية إلى المراد»[3]. ويجوز أن يكون معناه: أفصح تعبيراً عنها وأظهر احتجاجاً حتى يخيل أنه محق وهو في الحقيقة مبطل[4]. ومقصود النبي الكريم -كما قال النووي- «التنبيه على حالة البشرية، وأن البشر لا يعلمون من الغيب

---

(١) أخرجه البخاري.

(٢) أخرجه مسلم.

(٣) عارضة الأحوذي شرح سنن الترمذي، كتاب الأحكام، باب ١١، ٨٣/٦.

(٤) نيل الأوطار، باب أن حكم الحاكم ظاهراً لا باطناً ١٨٥/٩؛ وانظر أيضاً: عمدة القارئ، كتاب الأحكام، ٢٤٧/٢٤.

وبواطن الأمور شيئاً إلا أن يطلعهم الله تعالى على شيء من ذلك، وأنه يجوز عليه في أمور الأحكام ما يجوز عليهم»[(1)].

- قاعدة في أصل التصرفات الدنيوية للرسول ﷺ:

وهذا الحديث -وغيره- يقرر قاعدة عظيمة لها صلة بالنبوة وحقيقتها، وهي: الأصل أن الرسول، عليه الصلاة والسلام، لا يدبر شيئاً من شؤون الدنيا، كالحكم والقضاء والحرب والسلم وتسيير المدينة وحياة الناس... إلا بحسب الظاهر ونظام الوجود في الأسباب والمسببات، وأن الله تعالى حين يطلعه على بعض الغيوب في ذلك فمن باب الاستثناء، وأنه لا يقضي بحسب هذا الإطلاع الاستثنائي.

لذلك قال المازري -في تعليقه على حديث: «**اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَبْتُهُ أَوْ لَعَنْتُهُ أَوْ جَلَدْتُهُ فَاجْعَلْهَا لَهُ زَكَاةً وَرَحْمَةً**»[(2)]-: «إنه ﷺ متعبد بالظواهر، وحساب الناس في البواطن على الله تعالى»[(3)]؛ ويقول النووي في شرح حديث « **إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ**»: «إنما يحكم بين الناس بالظاهر والله يتولى السرائر، فيحكم بالبينة واليمين ونحو ذلك من أحكام الظاهر، مع إمكان كونه في الباطن خلاف ذلك، ولكنه إنما كلف

---

(1) يحيى النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، باب الحكم بالظاهر من كتاب الأقضية، ٥/١٢.

(2) أخرجه مسلم عن أبي هريرة، كتاب البر والصلة، باب من لعنه النبي أو سبه، ٢٦٠١؛ وهو أيضاً في البخاري مختصراً، كتاب الدعوات، باب قول النبي من آذيته... ح ٦٣٦١؛ وأحمد في مسنده، ٧٣٠٩؛ وفي الفتح تخريج أوسع، ١٩٣/١١.

(3) المعلم، ٣/ح ١١٩٢.

الحكم بالظاهر... ولو شاء الله تعالى لأطلعه ﷺ على باطن أمر الخصمين فحكم بيقين نفسه من غير حاجة إلى شهادة أو يمين، لكن لما أمر الله تعالى أمته باتباعه والاقتداء بأقواله وأفعاله وأحكامه أجرى له حكمهم في عدم الإطلاع على باطن الأمور ليكون حكم الأمة في ذلك حكمه، فأجرى الله تعالى أحكامه على الظاهر الذي يستوي فيه هو وغيره، ليصح الاقتداء به وتطيب نفوس العباد للانقياد للأحكام الظاهرة من غير نظر إلى الباطن»[1].

وهذا شأن الأنبياء جميعاً، الذين يجيبون ربهم يوم الحساب بقولهم: ﴿... لَا عِلْمَ لَنَآ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾ (المائدة:١٠٩)؛ قال ابن عباس، رضي الله عنهما، -وصححه الرازي-: إنما قالوا لا علم لنا لأنك تعلم ما أظهروا وما أضمروا، ونحن لا نعلم إلا ما أظهروا، فعلمك فيهم أنفذ من علمنا[2].

وقد اشتهر هذا المعنى بين الناس حتى عدوا من أقوال النبي الكريم: «أمرت أن أحكم بالظاهر والله يتولى السرائر» وهذا -من حيث المعنى- صحيح، كما تشهد بذلك الأحاديث السابقة، لكن هذا اللفظ بالخصوص لم يثبت[3].

---

(١) المنهاج، ١٢/ ٥ – ٦، ومثله في: عمدة القاري، كتاب المظالم، ١٣/٥.
(٢) مفاتيح الغيب، نسخة المطبعة البهية، ١٢/١٢٣.
(٣) في فتاوي الرملي لما سئل عن هذا الحديث – ٤/٣٥٤-٣٥٥- ما ملخصه أنه: لا وجود للحديث في كتب الحديث المشهورة، وأن الحافظ العراقي جزم بألا أصل له. وقد قال الشافعي في الأم- عقب إيراد حديث إنكم تختصمون-: «فأخبرهم عليه الصلاة والسلام بأنه إنما يقضي بالظاهر وأن أمر السرائر إلى الله». فربما ظن بعض من قرأ هذا الكلام أنه حديث للنبي عليه السلام. وأولى منه حديث: إني لم أومر أن أنقب على قلوب الناس، انظر فيه: الجامع الصغير، ٣/٢٢.

آل البيت والغيب

وإذا ثبت أن النبي ﷺ لا يعلم من الغيب إلا ما علمه الله، مما أكثره يتعلق بالوحي وإبلاغ الرسالة، فهل ورّث شيئاً منه لأصحابه وآل بيته؟

الحقيقة أن دعوى معرفة الغيوب أو الاستئثار بأسرار الوجود.. لا يكاد يخلو منها قوم ولا زمان، بل هذا -كما يقول ابن تيمية-: «كثير ملأ العالم، تجد كل قوم يدعون من الاختصاص بالأسرار والحقائق ما لا يدعي المرسلون، وأن ذلك عند خواصهم، وأن ذلك لا ينبغي أن يقابل إلا بالتسليم، ويحتجون لذلك بأحاديث موضوعة»[1].

وآل البيت هم أكثر من نسب إليه في الإسلام الإطلاع على الغيوب والإخبار بالمستقبلات. نسبوا إلى علي، رضي الله عنه: صحيفة الوصي، ونهج البلاغة -بتمامه، ووصية النبي له.. ونسبوا لجعفر الصادق، رحمه الله: كتاب الجفر، وكتاب الهفت، وكتاب الجدول، وكتاب البطاقة... وغيرها[2].

---

(١) الفتاوى، ٤/٧٦-٧٧.

(٢) انظر في مسألة الكتب المكذوبة على بعض أعلام آل البيت: كتب حذر منها العلماء، لمشهور بن حسن آل سلمان، ٢/٢٤٨ إلى ٢٥٦، و ٢٦٩ إلى ٢٧١.

وأشهر كتب التنبؤات المستقبلية المنسوبة إلى آل البيت هو كتاب الجفر، وهو لغة جلد الماعز، قالوا: إن علياً -أو جعفر الصادق- كتب فيه أخبار ما سيقع إلى قيام الساعة[1]. ونسبوا أيضاً إلى آل البيت القول بالتنجيم والاستدلال على الوقائع المستقبلية بالحركات الفلكية[2].

- الكذب على آل البيت:

والقاعدة التي يعرفها أهل الحديث وثبتت عندهم بالتجربة وبالاستقراء الواسع أنه ما كُذب على أحد كما كذب على أهل بيت النبي الكريم ﷺ. يقول ابن القيم: «الكذابون كثيراً ما ينفقون سلعهم الباطلة بنسبتها إلى علي وأهل البيت، كأصحاب القرعة والجفر والبطاقة والهفت والكميان والملاحم وغيرها، فلا يدري ما كذب على أهل البيت إلا الله سبحانه»[3]، وخصوصاً عن رجلين صالحين: علي بن أبي طالب وجعفر بن محمد.

- بطلان ادعاء معرفة المستقبل:

وادعاء معرفة آل البيت للغيوب ادعاء باطل، فإن الله سبحانه يقول: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى ٱلْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾ (آل عمران: ١٧٩)؛ قال النسفي: أي «لا تتوهموا عند إخبار الرسول بنفاق

---

(١) راجع فصلاً طويلاً عن الجفر في: كتب حذر منها العلماء، ١/١٠٨ إلى ١٢٣.

(٢) راجع الحديث المنسوب إلى علي في أصل التنجيم في: القول في علم النجوم، للخطيب البغدادي، ص ١٩٩، ومواضع أخرى، وكيف رده.

(٣) مفتاح دار السعادة، ص ٥٣٧.

الرجل وإخلاص الآخر أنه يطلع على ما في القلوب... ولكن الله يرسل الرسول فيوحي إليه ويخبره بأن في الغيب كذا.. والآية حجة على الباطنية فإنهم يدعون ذلك العلم لإمامهم، فإن لم يثبتوا النبوة له صاروا مخالفين للنص حيث أثبتوا علم الغيب لغير الرسول، وإن أثبتوا النبوة له صاروا مخالفين لنص آخر، وهو قوله: ﴿... وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ...﴾» (الأحزاب: ٤٠)[١].

ومن نسب -عن حسن نية- كتب الغيبيات والتنجيم والفلك إلى جعفر، رحمه الله، ربما اختلط عليه بآخر يسمى أيضاً: جعفر بن محمد، وهو البلخي المشهور بأبي معشر الفلكي، كتب كثيراً في هذه الأمور وكان يتنبأ، وقد توفى سنة ٢٧٢ هـ. قال ابن كثير: «الظاهر أن الذي نسب إلى جعفر بن محمد الصادق من علم الرجز والطرف واختلاج الأعضاء إنما هو منسوب إلى جعفر بن أبي معشر هذا، وليس بالصادق، وإنما يغلطون، والله أعلم»[٢].

- حديث علي في نفيه الاختصاص بعلم المستقبل:

روى البخاري عَنْ أَبي جُحَيْفَةَ قَالَ قُلْتُ لِعَلِيِّ ابْنِ أَبي طَالِب: «هَلْ عِنْدَكُمْ كِتَابٌ؟ قَالَ: لا، إِلاَّ كِتَابُ اللَّهِ أَوْ فَهْمٌ أُعْطِيَهُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ أَوْ مَا فِي

(١) أبو البركات عبد الله النسفي، مدارك التنزيل وحقائق التأويل، ١/١٩٧، والمقصود بالنص الأول: (ولكن الله يجتبي برسله من يشاء)، وبالنص الآخر قوله تعالى: (ولكن رسول الله وخاتم النبيئين).

(٢) إسماعيل بن كثير، البداية والنهاية، ١١/٥٥.

هَذِه الصَّحِيفَة قَالَ: قُلْتُ: فَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ قَالَ: الْعَقْلُ وَفَكَاكُ الأَسِيرِ وَلا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ». وفي طريق آخر: قلت لعلي: هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله؟ قال: لا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، ما أعلمه إلا فهماً يعطيه الله رجلاً في القرآن، وما في هذه الصحيفة... إلخ[1].

وأبو جحيفة من صغار الصحابة، اسمه وهب بن عبد الله السوائي، له رواية عن النبي ﷺ. وكان علي، رضي الله عنه، يحبه ويثق به وجعله على بيت المال بالكوفة[2]. وذكر ابن حجر أن الإسناد كله كوفيون إلا شيخ البخاري، وقد دخل الكوفة[3]. فالحديث إذن يرويه أصحاب علي.

قال الشراح: قوله «هَلْ عِنْدَكُمْ» الخطاب لعلي، رضي الله عنه، والجمع للتعظيم، أو لإرادته مع سائر أهل البيت. وإنما سأله أبو جحيفة عن ذلك لأن جماعة كانوا يزعمون أنه، عليه الصلاة والسلام، خص أهل بيته -لاسيما علي بن أبي طالب- بأسرار من الوحي لم يذكرها لغيره. وقوله: «أَوْ فَهْمٌ أُعْطِيَهُ رَجُلٌ»، أي ما يفهمه الرجل من فحوى الكلام ويدرك من بواطن المعاني في النص، كوجوه الأقيسة والمفاهيم

---

(١) أخرجه البخاري.
(٢) ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، رقم ٩١٦٦،٣/٦٤٢.
(٣) فتح الباري، كتاب العلم، ١/٢٧٦.

وسائر الاستنباطات، كما جاء في رواية البخاري في الديات بلفظ: ما عندنا إلا ما في القرآن إلا فهماً يعطى رجل في الكتاب(١)، ونقل الكرماني عن البيضاوي قوله: «معنى كلامه، رضي الله عنه، أنه ليس عنده شيء سوى القرآن، وأنه ﷺ لم يخص بالتبليغ والإرشاد قوماً دون قوم وإنما وقع التفاوت من قبل الفهم واستعداد الاستنباط، واستثنى ما في الصحيفة احتياطاً لاحتمال أن يكون فيها ما لا يكون عند غيره فيكون منفرداً بالعلم به»(٢).

- في جواز معرفة غيوب جزئية:

وقد اعترض الشوكاني على هذا، وقال: «لا يلزم منه نفي ما ينسب إلى علي من علم الجفر ونحوه، أو يقال هو مندرج تحت قوله: إلا فهماً يعطيه الله تعالى رجلاً في القرآن، فإنه ينسب إلى كثير ممن فتح الله عليه بأنواع العلوم أنه يستنبط ذلك من القرآن. ومما يدل على اختصاص علي بشيء من الأسرار دون غيره حديث المخدج المقتول من الخوارج يوم النهروان، كما في صحيح مسلم وسنن أبي داود، فإنه قال يومئذ التمسوا فيهم المخدج -يعني في القتلى- فلم يجدوه، فقام الإمام علي بنفسه حتى أتى

(١) الكواكب الدراري، ٢/١١٩؛ فتح الباري، ١/٢٧٦؛ عمدة القاري، ٢/١٦٠. كلهم في باب كتابة العلم. وهذا اللفظ في باب العاقلة، ٦٩٠٣، وباب لا يقتل مسلم بكافر، ٦٩١٥.

(٢) الكواكب الدراري، ٢/١٢٠.

أناساً قد قتل بعضهم على بعض، فقال أخرجوهم. فوجدوه مما يلي الأرض فكبر وقال: صدق الله وبلغ رسوله. فقام إليه عبيدة السلماني فقال: يا أمير المؤمنين، والله الذي لا إله إلا هو لقد سمعت هذا من رسول الله ﷺ. قال: أي والله الذي لا إله إلا هو، حتى استحلفه ثلاثاً وهو يحلف. والمخدج المذكور هو ذو الثدية»[1].

وجوابي عن هذا الاعتراض أنه يجب التفريق بين أمرين:

١- إثبات نسبة علم الغيوب التفصيلية أو علم خاص قائم بنفسه إلى أحد من آل بيت النبي ﷺ أو إلى بعض صحابته.

٢- اختصاص بعض الصحابة ببعض المعارف أو ببعض الإخبارات الغيبية الجزئية.

فالأمر الأول باطل لا يصح بنصوص القرآن والسنة الصحيحة، وهو الذي أنكره علي، رضي الله عنه. والأمر الثاني ممكن، بل واقع، ولا خطر فيه، كما سيأتي. لكن بعضهم لم يتكلموا في هذا، وإنما أثبتوا الأمر الأول. ولا مانع من إخبار النبي علياً بأشياء تقع له، كما بشر عثماناً بالجنة وقال: على بلية تصيبه، وكما كان عمر يعرف أموراً من الفتن ونحوها.

---

(١) نيل الأوطار، باب ما جاء لا يقتل مسلم بكافر، ٧/١٥١.

وقد قال أبو هريرة: حفظت من رسول الله وعاءين، فأما أحدهما فبثثته، وأما الآخر فلو بثثته قطع هذا البلعوم[1]. فرأى بعض العلماء أن المراد بالوعاء الثاني ما كتمه من أشراط الساعة وتغير الأحوال والملاحم في آخر الزمان، فربما أنكر ذلك من لم يألفه[2]. وقال ابن حجر: «حمل العلماء الوعاء الذي لم يبثه على الأحاديث التي فيها تبيين أسامي أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم...»[3].

واشتهر حذيفة بن اليمان، رضي الله عنه، بمعرفة كثير من أخبار الغيب والفتن، واختص ببعضها، كأسماء المنافقين، حتى كان يسمى: «صاحب سر رسول الله». وكان عمر -على علمه وقدره- كثيراً ما يسأله عن بعض ما عنده من الحوادث الآتية[4].

فالنبي الكريم، عليه الصلاة والسلام، كان أحياناً يخبر أصحابه عن أمور سيرونها أو تحدث لهم، فهي إخبارات جزئية من باب المبشرات والمنذرات... وأين هذا مما يدعيه الكذابون - وما أكثرهم

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب حفظ العلم، ١٢٠.

(٢) راجع: عمدة القارئ، ٢/ ١٨٥؛ فتح الباري (دار الفكر)، ٢٩٣/١.

(٣) فتح الباري، ٢٩٢/١.

(٤) راجع قصة سؤال عمر حذيفة عن الفتنة في : صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب الفتنة التي تموج كموج البحر، ٧٠٩٦.

في كل عصر- من نسبة كتب كاملة إلى علي وآل بيته فيها تفاصيل ما كان وسيكون إلى قيام الساعة، وكذا نسبة كتاب الملاحم لحذيفة... وهل نهدم العقيدة القرآنية الحاسمة في استئثار الله تعالى بالغيب ونتعلق بأوهام الدجالين؟

- خاتمة:

إذن إذا كان النبي، عليه أفضل الصلاة والسلام، لا يعلم الغيب -إلا ما أُخبر به وحياً-، وكان لا يتصرف في الأمور المستقبلة بناء على الإطلاع على الغيوب... فكيف كان يستشرف المستقبل وكيف كان يخطط له، وبأي منهج تم ذلك..؟

الفصل الثاني
النبي يؤسس للمستقبلية

السننية في الحديث

- علم السنن:

إن من أهم المداخل لتجديد الدرس الحديثي الاهتمام بهذه السنن والقيم التي تناثر الكلام عليها في عدد هائل من الآيات والأحاديث... لهذا دعا محمد عبده إلى تأسيس علم كفائي جديد سماه «علم السنن»، قال :«إن إرشاد الله إيانا إلى أن له في خلقه سنناً يوجب علينا أن نجعل هذه السنن علماً من العلوم المدونة لنستديم ما فيها من الهداية والموعظة على أكمل وجه. فيجب على الأمة في مجموعها أن يكون فيها قوم يبينون لها سنن الله في خلقه كما فعلوا في غير هذا العلم من العلوم والفنون، التي أرشد إليها القرآن بالإجمال وبينها العلماء بالتفصيل -عملاً بإرشاده- كالتوحيد والأصول والفقه. والعلم بسنن الله تعالى من أهم العلوم وأنفعها، والقرآن يحيل عليه في مواضع كثيرة»[1].

---

(١) المنار، ١٣٩/٤، آل عمران.

- التوقع فائدة السننية:

ومن أهم وظائف علم السنن أو فقه السنن: وظيفة التوقع. لذلك يقول سبحانه عن المشركين: ﴿فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا سُنَّتَ ٱلْأَوَّلِينَ فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَبْدِيلًا وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَحْوِيلًا ﴿٤٣﴾ أَوَلَمْ يَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَكَانُوٓا۟ أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً﴾ (فاطر:٤٣-٤٤-٤٥)؛ أي هل ينتظرون ما سيقع في المستقبل، وكيف غاب عنهم أن المستقبل سيكون كالماضي، ما دامت هناك عادة جارية وما دام أن الحياة تسير على سنن ونظام معلومين... فهل ينتظرون مجرد التحقق، وحينئذ لن ينفعهم الندم.

- أهمية السنة في علم السنن:

ولقد قطع الفكر الإسلامي المعاصر أشواطاً في طريق تحقيق ما دعا إليه محمد عبده. لكن يؤخذ على هذه الجهود إهمالها دراسة السنة واستثمارها في العلوم الإنسانية وفي مجال الحضارة بشكل عام.. فكاد البحث المعاصر الخاص بهذا الجانب ينحصر في القرآن الكريم دون الحديث النبوي[1]. وهذا رغم وعي الدارسين بضرورة الجمع بين النصين، يقول الأستاذ زيدان:

(١) راجع نماذج لهذا في: عبد الكريم زيدان، السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد في الشريعة الإسلامية؛ محمد هيشور، سنن القرآن في قيام الحضارات وسقوطها.

«سنن الله تعالى التي بينها الله في القرآن الكريم أو بينها الرسول ﷺ جديرة بالدراسة والفهم، بل إن دراستها وفهمها من الأمور المهمة جداً والواجبة ديانة ، لأن معرفتها معرفة لبعض الدين»(١).

ورب قائل يقول: كيف نبحث الحديث النبوي على هذا النهج وندونه ونضبط مسائله فيكون علماً مستقلاً، وهذا شيء لم يفعله السلف، والصحابة خاصة؟ وقد رد الشيخ عبده هذا بأن الصحابة لم يدونوا العلوم الشرعية الأخرى، ونقل عنه تلميذه رشيد رضا قوله: «إنني لا أشك في كون الصحابة كانوا مهتدين بهذه السنن وعالمين بمراد الله من ذكرها. يعني أنهم بما لهم من معرفة أحوال القبائل العربية والشعوب القريبة منهم، ومن التجارب والأخبار في الحرب وغيرها وبما منحوا من الذكاء والحذق وقوة الاستنباط، كانوا يفهمون المراد من سنن الله تعالى ويهتدون بها في حروبهم وفتوحاتهم وسياستهم للأمم التي استولوا عليها... وما كانوا عليه من العلم بالتجربة والعمل أنفع من العلم النظري المحض، وكذلك كانت علومهم كلها. ولما اختلفت حالة العصر اختلافاً احتاجت معه الأمة إلى تدوين علم الأحكام وعلم العقائد وغيرهما كانت محتاجة أيضاً إلى تدوين هذا العلم»(٢).

---

(١) السنن الإلهية في الأمم والجماعات والأفراد، ص ١٦.
(٢) المنار، ٤/١٣٩.

لقد مضى على الحديث الشريف حين من الدهر كان منتهى الاعتناء به ترديد نصوصه وألفاظه دون فقهها وتدبرها... بل كانت بعض البلاد الإسلامية تلجأ لدفع عدوها، الذي يريد استعمار أراضيها، إلى قراءة صحيح البخاري في المساجد[1].

- أمثلة من سنن الحديث:

ليست هذه وظيفة الحديث النبوي، أعني أن يتلى فقط، بل إن النبي، عليه السلام، يرشد إلى وجوب احترام القوانين التي وضعها الله تعالى في الكون، فمن ذلك أنه حين كسفت الشمس واتفق أن مات ذلك اليوم ابنه إبراهيم، وربط الناس بين الأمرين ربطاً سببياً... قال: إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته، فإذا رأيتم فصلوا وادعوا الله[2]. لذلك جاء الحديث النبوي بعدد كبير من هذه القوانين الجزئية التي قدر الله أن يسير عليها العالم، أذكر منها:

أ- **سنة الحفاظ على النظام العام:** فعن الصديق، رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «**إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوُا الْمُنْكَرَ فَلَمْ يُنْكِرُوهُ أَوْشَكَ أَنْ يَعُمَّهُمُ**

---

(١) هذا مشهور في التواريخ، خصوصاً في القرن التاسع عشر، ذكره صاحب المنار وغيره، ١/١١٦.

(٢) أخرجه الأئمة الستة والدارمي وأحمد... أكثرهم في الكسوف من كتاب الصلاة، وهذا لفظ البخاري عن المغيرة بن شعبة، باب الصلاة في كسوف الشمس، كتاب الكسوف، حديث رقم ١٤٠٣. وراجع ما كتبته تحت عنوان: «الدين وظاهرة الكسوف» في كتابي: «مقدمة في التنجيم وحكمه في الإسلام»، ص ١٣٧ إلى ١٥٣.

اللّهُ بعقَابِه»[1]. قال المناوي: «أفاد الخبر أن من الذنوب ما يعجل الله عقوبته في الدنيا، ومنها ما يمهله إلى الآخرة. والسكوت عن المنكر يتعجل عقوبته في الدنيا بنقص الأموال والأنفس والثمرات وركوب الذل من الظلمة للخلق»[2].

ب- **سنة عاقبة الظلم والتفكك الاجتماعي**: عن أبي بكرة، رفعه: **«مَا مِنْ ذَنْبٍ أَحْرَى أَنْ يُعَجِّلَ اللّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى الْعُقُوبَةَ لِصَاحِبِهِ فِي الدُّنْيَا مَعَ مَا يَدَّخِرُ لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْبَغْيِ وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ»**[3].

ج- **سنة فساد الأمم**: روى ابن عمر، رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ قال: **«يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ خَمْسٌ إِذَا ابْتُلِيتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ: لَمْ تَظْهَرِ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُعْلِنُوا بِهَا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونُ وَالأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلافِهِمُ الَّذِينَ مَضَوْا؛ وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِلاَّ أُخِذُوا بِالسِّنِينَ وَشِدَّةِ الْمُئُونَةِ وَجَوْرِ السُّلْطَانِ**

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي، ٤٣٣٨؛ وابن ماجه، باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كتاب الفتن، ٤٠٠٥؛ والترمذي وصححه، باب ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر، كتاب الفتن، ٢١٦٨؛ وهو أول أحاديث مسند الإمام أحمد، ١/١٦٥، وقد صححه أحمد شاكر؛ ونقل محمد المناوي في شرحه، المسمى فيض القدير، ٢/٥٠٦، تصحيح النووي للحديث؛ ورواه كذلك أبو يعلى في مسنده، أحاديث ١٢٣ إلى ١٢٧، في مسند أبي بكر؛ والبيهقي في السنن الكبرى، باب ما يستدل به على أن القضاء.. من كتاب آداب القاضي، ١٠/٩١.. غير أن في بعض الروايات: رأوا الظالم.

(٢) فيض القدير، ٢/٥٠٥.

(٣) أخرجه أحمد.

عَلَيْهِمْ؛ وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ إِلاَّ مُنِعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلا الْبَهَائِمُ لَمْ يُمْطَرُوا؛ وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ إِلاَّ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوّاً مِنْ غَيْرِهِمْ، فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ؛ وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئِمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلاَّ جَعَلَ اللَّهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ»(١).

أصل اعتبار المآل

هذا من أعظم الأصول -في السنة النبوية- التي تدل على لزوم النظر في المستقبل ومراعاته. يقول الشاطبي: «النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعاً، كانت الأفعال موافقة أو مخالفة. وذلك أن المجتهد لا يحكم على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام أو بالإحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه ذلك الفعل. فقد يكون مشروعاً لمصلحة فيه تستجلب أو لمفسدة تدرأ، ولكن له مآل على خلاف ما قصد فيه. وقد يكون غير مشروع لمفسدة تنشأ عنه أو مصلحة تندفع به، ولكن له مآل على خلاف ذلك»(٢)، وفي جميع هذه الحالات لا يصح إطلاق القول بالمشروعية أو بعدمها إلا بعد مراعاة المآل، قال: «وهو مجال للمجتهد صعب المورد، إلا أنه عذب المذاق، محمود الغب، جار على مقاصد الشريعة»(٣).

---

(١) أخرجه ابن ماجه.

(٢) الموافقات، ١٧٧/٥.

(٣) الموافقات ١٧٨/٥، والغب العاقبة.

- المآل نظر مستقبلي:

إن «اعتبار المآل» هو نوع من الموازنة بين ظاهر الدليل الشرعي ونتائجه من مصالح أو مفاسد، فهو الأثر المترتب عن الفعل. لذلك عرف محمود عثمان «المآل» بأن «يأخذ الفعل حكماً يتفق مع ما يؤول إليه، سواء أكان الفاعل يقصد ذلك الذي آل إليه الفعل أم لا يقصده. فإذا كان الفعل يؤدي إلى مطلوب فهو مطلوب، وإن كان لا يؤدي إلا إلى شر فهو منهي عنه»(١). أما الأستاذ الريسوني فقال: «معناه النظر فيما يمكن أن تؤول إليه الأفعال والتصرفات والتكاليف موضوع الاجتهاد والإفتاء والتوجيه وإدخال ذلك في الحسبان عند الحكم والفتوى»(٢). ويبدو لي أن أدق تعريف لاعتبار المآل هو تعريف الأستاذ الأنصاري: «أصل كلي يقتضي اعتباره تنزيل الحكم على الفعل بما يناسب عاقبته المتوقعة استقبالاً»(٣). وإنما وجب اعتبار المآل لأنه لا يتم النظر في الأسباب إلا مع استحضار المسببات، قال الشاطبي: «الأعمال مقدمات لنتائج المصالح، فإنها أسباب لمسببات هي مقصودة للشارع، والمسببات هي مآلات الأسباب، فاعتبارها في جريان الأسباب مطلوب، وهو معنى النظر في المآلات»(٤).

---

(١) محمود حامد عثمان، القاموس المبين في اصطلاحات الأصوليين، ص ١٩٢.
(٢) نظرية المقاصد، ص ٦٧.
(٣) فريد الأنصاري، المصطلح الأصولي عند الشاطبي، ص ٤٥٧.
(٤) الموافقات، ١٧٨/٥.

وقد فرع الشاطبي على هذا الأصل العظيم أربعة قواعد شرعية: الذرائع، والحيل، ومراعاة الخلاف، والاستحسان[1].

- النبي الحكيم يراعي المآلات:

ثم اعتبر الشاطبي أن الأدلة الشرعية والاستقراء التام يدلان على أن المآلات معتبرة في أصل المشروعية..[2] وأقتصر من هذه الحجج على حديثين:

- **الحديث الأول**: لعائشة، رضي الله عنها، قال لها النبي ﷺ: «**لَوْلا حَدَاثَةُ قَوْمك بِالْكُفْرِ** -وفي لفظ: **لَوْلا قَوْمُك حَديثٌ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ**... وفي آخر: **لَوْلا أَنَّ قَوْمَكِ حَديثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ** ...»[3].

وقد بوب البخاري على هذا الحديث في كتاب المعلم: باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في أشد منه. قال الكشميري: الاختيارات أي الجائزات، يريد أن العمل بالمرجوح مع العلم بالراجح جائز إذا كانت فيه مصلحة[4]. وفي الفتح: «خشي أن يظنوا لأجل

---

(١) راجع التفاصيل في: الموافقات، المسألة العاشرة من مسائل الاجتهاد، ١٨٢/٥ فما بعدها.
(٢) الموافقات، ١٧٩/٥.
(٣) انظر الروايات في البخاري، كتاب الحج والعلم.
(٤) فيض الباري، ٣١٤/١.

قرب عهدهم بالإسلام أنه غيَّر بناءها لينفرد بالفخر عليهم في ذلك»[1].
ولذلك اعتبر القرطبي أن الحديث حجة لمالك على القول بسد الذرائع[2].
إذ في الحديث: ترك بعض الأمور التي يستصوب عملها إذا خيف تولد ما هو أضر من تركه. وفيه استئلاف الناس على الإيمان، وتسهيل الأمور عليهم حتى لا ينفروا، شريطة عدم تعطيل ركن من أركان الشرع[3]. هكذا يعلمنا الرسول، عليه السلام، أن نحسب للمستقبل حسابه في كل أمورنا الدينية والدنيوية.

- **الحديث الثاني:** لما صدر من بعض المنافقين انتقاص من النبي الكريم، عليه الصلاة والسلام، وقال أبيّ بن سلول: لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، طلب عمر، رضي الله عنه، أن يقتل من ظهر نفاقه، لكن الرسول ﷺ أجابه: «**دَعْهُ، لا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ**»؛ وفي لفظ: «**أخاف أن يتحدث الناس....**»[4].

وذكر الشيخ دراز في وجه تعارض اعتبار الحال والمآل هنا: «موجب القتل حاصل، وهو الكفر بعد النطق بالشهادتين، والسعي في إفساد حال المسلمين كافة بما كان يصنعه المنافقون، بل كانوا أضر على الإسلام من المشركين، فقتلهم درء لمفسدة حياتهم. ولكن المآل الآخر - وهو هذه

---

(١) فتح الباري، ١/٢٧٢.
(٢) المفهم، ٣/٤٣٣.
(٣) إكمال المعلم، ٤/٤٢٨.
(٤) أخرجه البخاري.

التهمة التي تبعد الطمأنينة عن مريدي الإسلام- أشد ضرراً على الإسلام من بقائهم»[1].

وقد أحسن القاضي عياض بيان هذا النظر النبوي إلى المستقبل، فقال في الحديث: «فيه ترك بعض الأمور التي يجب تغييرها ، مخافة أن يؤدي تغييرها إلى أكثر منها... وكان النبي، عليه الصلاة والسلام، يستألف على الإسلام النافرين عنه، فكان يعفو عن أشياء كثيرة أول الإسلام لذلك، لئلا يزدادوا نفوراً. وكانت العرب من حمية الأنف وإباءة الضيم حيث كانوا، فكان، عليه الصلاة والسلام، يستألفهم بطلاقة وجهه ولين كلمته وبسط المال لهم والإغضاء عن هناهم حتى يتمكن الإيمان في قلوبهم، ويراهم أمثالهم فيدخل في الإسلام، ويتبعهم أتباعهم على ذلك. ولهذا لم يقتل المنافقين، ووكل أمرهم إلى ظواهرهم، مع علمه ببواطن كثير منهم، وإطلاع الله تعالى إياه على ذلك، ولما كانوا معدودين في الظاهر في جملة أنصاره وأصحابه ومن تبعه، وقاتلوا معه غيرهم حمية أو طلب دنيا أو عصبية لمن معهم من عشائرهم، وعلمت بذلك العرب، فلو قتلهم لارتاب بذلك من يريد الدخول في الإسلام ونفره ذلك»[2].

---

(١) تعليقات عبد الله دراز على الموافقات، ٥/١٨٠-١٨١.

(٢) إكمال المعلم، ٨/٥٤-٥٥. ولهذا نظائر كامتناع النبي عن قتل من سحره، انظر القصة في البخاري، ٥٧٦٦-٣١٧٥، أو في مسلم، كتاب الرقى والطب، باب العين حق والسحر حق.. وراجع تعليق القرطبي في: المفهم، ٥/٥٧٤، وقارنه بـ: الفتح، ٥٧٦٣، ١٠/٢٦١.

الفصل الثالث

إشكالات واردة على المستقبلية

إذا ثبت أن الحديث النبوي يرشد إلى اعتبار المآلات ومراعاة المستقبل، بل إلى السعي فيه إعداداً وتهيئة... فقد يعترض على ذلك بجملة اعتراضات، منها: كيف يزعم المسلم أنه يود أن يكون له أثر على المستقبل، وإنما كل شيء بقضاء الله وقدره، خيره وشره؟.. أيضاً أين التوكل على الرب المأمور به في الكتاب والسنة، فهلا توكلنا وتركنا المستقبل وهمومه لله سبحانه؟ وسأخص كلا الاعتراضين هنا ببحث مختصر.

القدر والمستقبل

القدر: مشكلة نظرية وعملية:

هذا إشكال كبير، وله آثار مهمة وواسعة على السلوك البشري المتعلق بالمستقبل... وفيه جانبان:

الأول: نظري أو علمي، وقد أشار كثير من العلماء لصعوبة قضية القضاء والقدر، يقول ابن رشد: «هذه المسألة من أعوص المسائل الشرعية، وذلك أنه إذا تؤملت دلائل السمع في ذلك وجدت متعارضة، وكذلك حجج العقول. أما تعارض أدلة السمع في ذلك فموجود في الكتاب والسنة»[1].

---

(١) أبو الوليد محمد بن رشد، مناهج الأدلة في عقائد الملة، ص ١٠٤-١٠٥.

الثاني: عملي، إذ أخطر ما في هذه العقيدة -إذا فهمت خطأ- أنها توحي بالعجز والكسل والاستسلام، حتى إن بعض المستشرقين اعتبر أن من أسباب تخلف المسلمين الإسلام نفسه بـ «تقييده في السير في هذه الحياة طبقاً لعقيدة الجبر فيه»[1]. وبالطبع لا علاقة للدين بهذا، لكننا نعترف بأنه كان لأفكار الجبر انتشار ووجود بين المسلمين في القرون الأخيرة، حتى اشتكى من ذلك كثير من زعماء الإصلاح. فهذا جمال الدين الأفغاني يتحدث عن بعض الجبريين من المسلمين، فهم «أقوام بلباس الدين... أبدعوا فيه وخلطوا بأصوله ما ليس منها، فانتشرت قواعد الجبر وضربت في الأذهان حتى اخترقتها، وامتزجت بالنفوس حتى أمسكت بعنانها عن الأعمال»[2].

- الإشكال عام في الفكر البشري:

والحقيقة أن مشكلة القدر ليست خاصة بالفكر الإسلامي، فجميع الأديان والفلسفات تعرف الإشكال[3]. ويعتبره «هيوم» -أب الشكية الحديثة- أصعب مسألة في أصعب علم، يعني الميتافيزيقيا[4]. وأحياناً تناول

---

(١) محمد البهي، الفكر الإسلامي الحديث وصلته بالاستعمار الغربي، ص ٦٥. وانظر أيضاً: ص ١١٠.

(٢) المرجع السابق، ص ٩٩.

(٣) راجع: إميل بريهيي، تاريخ الفلسفة، ٤/١٣٠،٣٥٦.
Emile Bréhier : Histoire de la philosophie 27et,3/9.

(٤) دفيد هيوم، بحث في الفهم البشري، ١٤٤.
David Hume : Enquête sur l'entendement humain, p144.

الفكر الأوربي -الديني والفلسفي- الموضوع تحت مسميات أخرى أهمها: الحرية، وأصل الشر[١]. ويعتقد كلاً من «هيوم» و«فولتير» -وغيرهما كثير- أن بحث مشكلة الشر أمر يتجاوز العقل الإنساني ويفوق قدراته، لذلك لا يمكن حل الإشكال بل ولا فهمه[٢].

سر القدر:

وما صعوبة بحث القدر وعسر فهم حقيقته -وربما استحالة ذلك في الدنيا- إلا مظهر من مظاهر إخفاء الله سبحانه له.. وهذا ما يعرف بسر القدر. يقول أبو المظفر ابن السمعاني: «القدر سر من أسرار الله تعالى، اختص العليم الخبير به، وضرب دونه الأستار، وحجبه عن عقول الخلق ومعارفهم، لما علمه من الحكمة، فلم يعلمه نبي مرسل ولا ملك مقرب. وقيل إن سر القدر ينكشف لهم إذا دخلوا الجنة ولا ينكشف لهم قبل دخولها»[٣]. وكذلك قال الطحاوي في عقيدته: «أصل القدر سر الله تعالى في خلقه، لم يطلع على ذلك ملك مقرب ولا نبي مرسل. والتعمق والنظر في ذلك ذريعة الخذلان وسلم الحرمان ودرجة الطغيان، فالحذر كل الحذر من

---

(١) أسأل الله تعالى أن يعينني على إتمام تأليف في هذه القضايا ينطلق من التراث الإسلامي ويستفيد من الفكر الأوربي.

(٢) اقرأ: فيردان، الشكية الفلسفية.

Verdan: Le scepticisme philosophique, p129à134, Enquête sur l'entendement… p. 152-153

(٣) نقله ابن حجر في: فتح الباري، كتاب القدر، ١١/٥٤٠.

ذلك نظراً وفكراً ووسوسة، فإن الله تعالى طوى علم القدر عن أنامه، ونهاهم عن مرامه، كما قال تعالى في كتابه: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾ (الأنبياء:٢٣). فمن سأل: لم؟ فقد رد حكم الكتاب، ومن رد حكم الكتاب كان من الكافرين»[١].

- النهي عن الخوض في القدر:

وأصل هذا التوجيه العقدي المهم حديث رسول الله ﷺ، فقد قال: «**إذا ذكر القدر فأمسكوا**»[٢].

وروى ابن عمر، رضي الله عنهما، أن النبي الكريم، عليه الصلاة والسلام، نهى عن إفشاء سر القدر[٣]. وعن أبي هريرة، رضي الله عنه، رفعه: «**أخر الكلام في القدر لشرار أمتي**»[٤]، ويروى أيضاً: «**إن أمر هذه الأمة لا يزال مقارباً حتى يتكلموا في الولدان وفي القدر**»[٥]. قال ابن رجب:

---

(١) أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، متن الطحاوية، ص ١٧.

(٢) قال العراقي: أخرجه الطبراني وابن حبان في الضعفاء. المغني عن حمل الأسفار، ٢٦٥/٤. وذكر الهيثمي في مجمع الزوائد -طبعة دار الكتاب العربي، ٢٠٢/٧- أنه جاء عن ثوبان عند الطبراني في المعجم الكبير، وطريق آخر عن ابن مسعود، وكلا الإسنادين ضعيف. قلت: لكن الحديث حسنه ابن حجر في الفتح، ٥٤٠/١١، والسيوطي في الجامع الصغير، وذلك -فيما يبدو- لتعدد طرقه وشواهده.

(٣) أخرجه ابن عدي وأبو نعيم في الحلية، وضعفه العراقي في المغني، ٢٦٥/٤.

(٤) أخرجه الطبراني والحاكم في التفسير، وضعفه السيوطي في الجامع الصغير، ٢٧٥/١.

(٥) ذكر ابن القيم أن الحديث أخرجه ابن حبان في صحيحه عن ابن عباس، وقال: في القلب من رفعه شيء، تهذيب السنن، ٨٥/٧.

النهي عن الخوض في القدر يكون على وجوه، منها:

١- ضرب كتاب الله بعضه ببعض، فينـزع المثبت للقدر بآية والنافي له بأخرى.

٢- الخوض في القدر إثباتاً ونفياً بالأقيسة العقلية.

٣- الخوض في سر القدر. وقد ورد النهي عنه عن علي وغيره، فإن العباد لا يطلعون على حقيقته(١).

إذن فلا سبيل للإطلاع على سر القدر، لكن العلماء اضطروا - لما ثارت شبه الاعتزال والجبر- إلى الكلام في القدر بصفة عامة، دون الخوض في دقائقه، وذلك لرد الناس إلى الاعتقاد السليم. وكانت غايتهم إنقاذ الاعتقاد بالتوحيد بإثبات أنه ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وإنقاذ العمل بإثبات أن الإنسان مسؤول عن أفعاله وهو من يختارها(٢).

- عقيدة القضاء والقدر ونظام السببية في الوجود:

هذه العقيدة ثابتة بالكتاب والسنة، ولكنها أصرح ما تكون وأوضح في أحاديث نبوية كثيرة، حتى إن دواوين عديدة في السنة خصصت كتاباً لما جاء في هذا الباب، ومنها الكتب الستة. والذين

---

(١) فضل علم السلف على الخلف، ص ١٦-١٧.

(٢) راجع في وجه كلام العلماء في القدر، مع وجود الأحاديث المتقدمة ونحوها: عبد الرحمن المحمود، القضاء والقدر في ضوء الكتاب والسنة، ص ٢٥-٢٦.

أنكروا القدر حاولوا إما رد بعض هذه الأحاديث، وأنى لهم ذلك مع صحتها وكثرتها، وإما تأويلها، وهذا لا يمكن طرده في جميعها. لهذا قال أحمد القرطبي: «الأحاديث في هذا الباب كثيرة صحيحة يفيد مجموعها العلم القطعي واليقين الحقيقي الاضطراري بإبطال مذاهب القدرية، لكنهم كابروا في ذلك كله وردوه، وتأولوا ذلك تأويلاً فاسداً»[1]. وأنا أذكر بعضها:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، رضي الله عنهما، قَالَ: «**سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ**»[2]. فهذه الكتابة هي من عالم الغيب، وهي عبارة عن سبق علم الله بالأشياء قبل وقوعها[3]. وقال، عليه الصلاة والسلام: «**مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إلا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ وَمَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ**، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلاَ نَتَّكِلُ عَلَى كِتَابِنَا وَنَدَعُ الْعَمَلَ؟ قَالَ: **اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ**»[4].

هذه قاعدة أهل السنة في الموضوع: الأقدار حق، والأسباب حق أيضاً. وبعض الناس يغلب عليهم شهود الحق الأول فقط، وفيهم يقول

(١) المفهم، باب كل ميسر لما خلق له، ٦/٦٦١.
(٢) أخرجه مسلم، كتاب القدر.
(٣) عبد الله آل محمود، الإيمان بالقضاء والقدر على طريقة أهل السنة والأثر، ص ١٧١.
(٤) أخرجه البخاري.

الشيخ مرعي الحنبلي: «من شهد هذا المشهد فشهوده حق، لكن وراء هذا المشهد مشهد آخر، وهو أن يشهد المقادير مقدرة بأسبابها، لأنه يشهدها مجردة عن الأسباب، فإنه إن شهد ذلك كان شهوده ناقصاً أعمى، وينشأ له الغلط من أن الأعمال لا تنفع وأن الأسباب لا تفيد، وهو قول مبني على أصل فاسد... فإن الله تعالى أجرى عادته الإلهية في هذا العالم على أسباب ومسببات تناط بتلك الأسباب، وينسب أيضاً وقوعها إليها نظراً للصورة الوجودية، وإن كان الكل في الحقيقة بقضائه وقدره باعتبار الحقيقة الإيجادية. وقد سئل النبي ﷺ عن إسقاط الأسباب نظراً إلى القضاء والقدر السابق فردّ، عليه السلام...: **لا، اعْمَلُوا، فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ لِمَا خُلِقَ لَهُ**»(١).

إن الإشكال في القدر يكمن في التوفيق بين فعل الله تعالى في الوجود وبين أفعال الإنسان. فالجبرية مثلاً قالوا: ليس للإنسان اختيار، وأعماله من خلق الله، والمعتزلة ذكروا أن الإنسان هو الذي يخلق أفعاله. أما الأشاعرة فقد راموا التوسط بين المذهبين، فقالوا: إن الله خلق أفعال العباد جميعاً، فخالفوا الاعتزال، ثم أثبتوا للعبد قدرة سموها الكسب، فانفصلوا عن الجبر.. غير أنهم لم يعتبروها قدرة مؤثرة. وهذا مذهب

---

(١) مرعي بن يوسف الكرمي، دفع الشبهة والغرر عمن يحتج على فعل المعاصي بالقدر، ص ٧١.

حسن، فإن أهل السنة -كما يقول الطحاوي- وسط «بين الغلو والتقصير، وبين التشبيه والتعطيل، وبين الجبر والقدر، وبين الأمن والإياس»[1].

لكن فيه ضعفاً؛ لأنه بتقرير قدرة لا تؤثر كأنه جعل منها صورة لا حقيقة لها. لذلك يقول رشيد رضا: «مذهب أهل الأثر، وهم أئمة السنة، وبعض محققي الأشاعرة كإمام الحرمين، أن قدرة العبد مؤثرة في عمله كتأثير سائر الأسباب في المسببات بمشيئة الله، الذي ربط بعضها ببعض، كما هو ثابت بالحس والوجدان والقرآن»[2].

ولعلك تقول: لو أثبتنا للعبد قدرة مؤثرة لزم الشرك، وإلا لزم الجبر؛ وهذا لأن التأثير -كما يقول ابن تيمية- لفظ مجمل[3]، والتحقيق كما بيَّن بنفسه أن: «التأثير اسم مشترك، قد يراد بالتأثير الانفراد بالابتداع والتوحيد بالاختراع. فإن أريد بتأثير قدرة العبد هذه القدرة فحاشا لله لم يقله سني، وإنما هو المعزو إلى أهل الضلال. وإن أريد بالتأثير نوع معاونة إما في صفة من صفات الفعل، أو في وجه من وجوهه، كما قاله كثير من متكلمي أهل الإثبات، فهو باطل أيضاً... إذ لا فرق بين إضافة الانفراد بالتأثير إلى غير الله

(١) العقيدة الطحاوية، ص ٣٢.

(٢) المنار، ١٨١/٨، عند قوله تعالى: (سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا)، الأنعام ١٤٨.

(٣) الفتاوى، ١٣٢/٨.

سبحانه في ذرة أو فيل... وإن أريد بالتأثير أن خروج الفعل من العدم إلى الوجود كان بتوسط القدرة المحدثة، بمعنى أن القدرة المخلوقة هي سبب وواسطة في خلق الله سبحانه وتعالى الفعل بهذه القدرة، كما خلق النبات بالماء وكما خلق الغيث بالسحاب، وكما خلق جميع المسببات والمخلوقات بوسائط وأسباب فهذا حق، وهذا شأن جميع الأسباب والمسببات. وليس إضافة التأثير بهذا التفسير إلى قدرة العبد شركاً؛ وإلا فيكون إثبات جميع الأسباب شركاً، وقد قال الحكيم الخبير: ﴿فَأَنزَلْنَا بِهِ ٱلْمَآءَ فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ (الأعراف:٥٧)، ﴿فَأَنۢبَتْنَا بِهِۦ حَدَآئِقَ ذَاتَ بَهْجَةٍ﴾ (النمل:٦٠)، وقال تعالى: ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ﴾ (التوبة:١٤)»[١].

إذن لا غنى عن إثبات الأسباب والقول بسببية حقيقية لا عادية، وموضوع القدر وثيق الصلة بالعلّية أو بالعلاقة السببية. وكنت قد درستها وبحثتها منذ سنين، وذلك في مجال الطبيعة أساساً، فظهر لي أن مشكلة السببية الطبيعية عويصة... لكنني أميل الآن إلى القول: إن قانون العلية حقيقي، وأن للأشياء فعلاً وتأثيراً بعضها في بعض، ولا مانع من تسمية ذلك طبائع؛ لأن الذي يميزنا -نحن المسلمين- عن الفلاسفة الطبائعيين هو أننا لا نقول بسببية مستقلة، يقول مرعي الكرمي: «ليس في الوجود سبب

---

(١) الفتاوى، ٣٨٩/٨-٣٩٠.

يستقل بحكم، بل كل سبب فهو مفتقر إلى أمور أخر... وله موانع وعوائق تمنع موجبه، وما ثم سبب مستقل بنفسه إلا مشيئة الله وحده»[1]. ولو اطلع القارئ الكريم على كتابي: «الوجود بين مبدئي السببية والنظام»، لوجد فيه تفصيلاً حسناً لهذه القضايا[2].

وحين أقول: الأولى الأخذ بمذهب أهل السنة والجويني فنثبت سببية حقيقية في العوالم الثلاثة: الإنسان والحيوان والجماد... فنقول مثلاً بقدرة مؤثرة يملكها العبد... فلست في ذلك أدعي -كما يفعل بعضهم- أن هذا المذهب سالم من كل نقاش وخال من جميع المعارضة، وغيره تخبطات وأغاليط.. بل أقول: إنه أقوى المذاهب وأنسبها في العمل وأكثرها توفيقاً بين ظواهر النصوص وأحكام العقل ومعطيات التجربة... ذلك أنه لا يوجد رأي في القدر لا يمكن معارضته بحجج من المنقول والمعقول، ولا سبيل إلى الجواب الشافي عن كل الأسئلة والرد على جميع الاعتراضات، فإن القدرة على ذلك معناها معرفة أصل القدر، وهيهات أن نصل لذلك ونحن ما زلنا نجهل أصل الحجر.

---

(١) دفع الشبهة والغرر، ص ٧٩، وانظر أيضاً: ص ١٣٨؛ وكذلك فتاوى ابن تيمية، ٧٠/٨.

(٢) المعهد العالمي للفكر الإسلامي، ٢٠٠٨م.

- التخطيط والإعداد والعلاج... وسائر الأسباب من القدر:

فهي ليست خارجة عنه، فالقدر يحيط بالإنسان، لا مفر منه... ولذلك رأى بعض العلماء أن القدر ليس شيئاً آخر غير نظام الأسباب والمسببات، الذي عليه أقام الله تعالى الوجود. يقول الشيخ محمود: «القضاء والقدر الذي أوجب الله الإيمان به ليس معناه أن الله يلزم الناس بما قدره وقضاه عليهم، فقد جعل الله لهذه المقادير أسباباً تدفعها وترفعها من الدعاء والصدقة والأدوية وأخذ الحذر واستعمال الحزم وفعل أولي العزم وسائر ما يلزم، إذ الكل من قضاء الله وقدره حتى العجز والكيس»[1].

وقد بيَّن الرسول الكريم، عليه الصلاة والسلام، هذا المعنى في مغالبة القدر بالقدر أحسن بيان وأبلغه، فقد سأله أبو خزامة، رضي الله عنه: يا رسول الله، أَرَأَيْتَ رُقًى نَسْتَرْقِيهَا، وَدَوَاءً نَتَدَاوَى بِهِ، وَتُقَاةً نَتَّقِيهَا، هَلْ تَرُدُّ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ شَيْئًا؟ قَالَ: «**هِيَ مِنْ قَدَرِ اللَّهِ**»[2].

ولابن القيم كلمة قيمة في معنى مغالبة القدر بمثله، قال: «وراكب هذا البحر في سفينة الأمر وظيفته: مصادمة أمواج القدر، ومعارضتها بعضها ببعض، وإلا هلك، فيرد القدر بالقدر. وهذا سير أرباب العزائم من العارفين. وهو معنى قول الشيخ العارف القدوة عبد القادر الكيلاني: «الناس إذا وصلوا إلى القضاء والقدر أمسكوا، إلا أنا. فانفتحت لي فيه روزنة

---

(١) الإيمان بالقضاء والقدر، ص ١٨٠.
(٢) أخرجه الترمذي، كتاب الطب.

فنازعت أقدار الحق بالحق للحق. والرجل من يكون منازعاً للقدر، لا من يكون مستسلماً مع القدر». ولا تتم مصالح العباد في معاشهم إلا بدفع الأقدار بعضها ببعض، فكيف في معادهم؟ والله تعالى أمر أن ندفع السيئة - وهي من قدره- بالحسنة، وهي من قدره. وكذلك الجوع من قدره، وأمر بدفعه بالأكل الذي هو من قدره. ولو استسلم العبد لقدر الجوع مع قدرته على دفعه بقدر الأكل حتى مات، مات عاصياً. وكذلك البرد والحر والعطش كلها من أقداره، وأمر بدفعها بأقدار تضادها، والدافع والمدفوع والدفع من قدره»[١].

- القدر الآتي:

وقد ذكر ابن تيمية أن تعلق العلم بالماضي والمستقبل سواء، فمن أخبر عن الماضي وعن وقوعه -أو وقوع حدث فيه- بدون الأسباب يكون مخطئاً... كذلك من يريد أن يخبر عن المستقبل وأن شيئاً منه يكون بلا أسباب يكون مبطلاً.. فلابد من نظام الأسباب، غاية الأمر أن أكثرها معتاد وبعضها غريب[٢]. لذلك يجب على الإنسان أن يدفع القدر القادم الذي يتوقعه ولا يناسبه، بقدر أفضل له. أما القدر الماضي فيزيله بقدر جديد. يقول ابن القيم: «دفع القدر بالقدر نوعان، أحدهما: دفع القدر

(١) ابن قيم الجوزية، مدارج السالكين، ١/٢٣٢؛ وانظر تعليق ابن تيمية على مقولة الكيلاني في: الفتاوى، ٨/٣٠٦.

(٢) الفتاوى، ٨/٢٧٧. والغريبة كالولادة من أم فقط.

الذي انعقدت أسبابه -ولَما يقع- بأسباب أخرى من القدر تقابله، فيمتنع وقوعه، كدفع العدو بقتاله، ودفع الحر والبرد ونحوه. الثاني: دفع القدر الذي وقع واستقر بقدر يرفعه ويزيله، كدفع قدر المرض بالتداوي ودفع الذنب بقدر التوبة، ودفع الإساءة بقدر الإحسان»[1].

- حديث احتجاج آدم بالقدر:

لكن قد يعكر على ما سبق ما يفهمه بعض الناس خطأ من قصة محاجة آدم لموسى عليه السلام: روى الأئمة عن النبي ﷺ قال: «**احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى: فَقَالَ مُوسَى: يَا آدَمُ، أَنْتَ أَبُونَا خَيَّبْتَنَا وَأَخْرَجْتَنَا مِنَ الْجَنَّةِ؛ فَقَالَ لَهُ آدَمُ: أَنْتَ مُوسَى اصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ، أَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَّرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَحَجَّ آدَمُ مُوسَى**»[2].

لذلك فإن بعض المسلمين يتعلق بالحديث ويظنه دليلاً على صحة الاعتذار عن ذنوبه بالقدر السابق.

ويجدر بي أن أذكر شيئاً، وهو أن الاحتجاج بالقدر لا يكون فقط في حالة المعصية، بل أيضاً في أحوال الخطأ، والنسيان، والعجز، والكسل، والفشل، والتخبط، وترك الإعداد والعمل... ونحو ذلك، حتى إن بعض

---

(١) مدارج السالكين، ١/٢٣٣.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب القدر.

المسلمين يعتذرون اليوم عما هم فيه من التخلف والهوان بالقدر... وربما أضافوا لذلك أن «الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر»(١).

نعود إلى الحديث، وحاصله -برواياته وألفاظه- كما قال ابن حجر: «المعنى أنه لو استمر على ترك الأكل من الشجرة لم يخرج منها، ولو استمر فيها لولد له فيها، وكان ولده سكان الجنة على الدوام. فلما وقع الإخراج فات أهل الطاعة من ولده استمرار الدوام في الجنة وإن كانوا إليها ينتقلون، وفات أهل المعصية تأخر الكون في الجنة مدة الدنيا وما شاء الله من مدة العذاب في الآخرة، إما مؤقتاً في حق الموحدين وإما مستمراً في حق الكفار فهو حرمان نسبي»(٢).

وقد انقسم الناس في الحديث على فرق ثلاث(٣):

١- فريق كذبوا به، كأبي علي الجبائي وغيره، لأنه من المعلوم بالاضطرار أن هذا خلاف ما جاءت به الرسل.

٢- فريق جعلوه عمدة في سقوط الملام عن المخالفين للشرع.

٣- فريق صححوه وأوَّلوه بتفاسير مختلفة، بعد أن أجمعوا على أن آدم لم يحتج بالقدر على معصيته.

---

(١) اقتباس من حديث أبي هريرة عند الترمذي، وابن ماجة، ونقل المناوي تجويد سنده في فيض القدير، ٧٢٩/٣.

(٢) فتح الباري، ٥٧٤/١١.

(٣) ابن تيمية، الفتاوى، ٣٠٤/٨-٣٠٥.

والرأي الأول لا يعرج عليه، فإن الحديث صحيح، وليس من منهج أهل السنة رد الأحاديث الثابتة بهذه البساطة. والفريق الثاني أسقط التكليف جملة.

أما التأويلات فكثيرة، وبعضها ضعيف[1]، لكن أهمها:

١- قال ابن عبد البر: هذا عندي مخصوص بآدم؛ لأن المناظرة بينهما وقعت بعد أن تاب الله على آدم قطعاً، كما قال تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِۚ﴾ (البقرة:٣٧)؛ فحسن منه أن ينكر على موسى لومه على الأكل من الشجرة؛ لأنه كان قد تيب عليه من ذلك، وإلا فلا يجوز لأحد أن يقول لمن لامه على ارتكاب معصية، كما لو قتل أو زنا أو سرق: هذا سبق في علم الله وقدره عليّ قبل أن يخلقني، فليس لك أن تلومني عليه؛ فإن الأمة أجمعت على جواز لوم من وقع منه ذلك، بل على استحباب ذلك، كما أجمعوا على استحباب محمدة من واظب على الطاعة[2].

٢- قال ابن تيمية: «آدم عليه السلام إنما حج موسى لأن موسى لامه على ما فعل لأجل ما حصل لهم من المصيبة بسبب أكله من الشجرة. لم يكن لومه له لأجل حق الله في الذنب. فإن آدم كان قد تاب من الذنب، كما قال تعالى: ﴿فَتَلَقَّىٰٓ ءَادَمُ مِن رَّبِّهِۦ كَلِمَٰتٍ فَتَابَ عَلَيْهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلتَّوَّابُ

---

(١) راجعها في: فتح الباري، ١١/٥٧٧-٥٧٨.
(٢) التمهيد، ١٨/١٥؛ وانظر: إكمال المعلم، ٨/١٥١؛ المفهم، ٦/٦٦٨.

ٱلرَّحِيمُ﴾ (البقرة:٣٧).... وموسى -ومن هو دون موسى، عليه السلام، يعلم أنه بعد التوبة والمغفرة لا يبقى ملام على الذنب، وآدم أعلم بالله من أن يحتج بالقدر على الذنب، وموسى، عليه السلام، أعلم بالله تعالى من أن يقبل هذه الحجة، فإن هذه لو كانت حجة على الذنب لكانت حجة لإبليس عدو آدم، وحجة لفرعون عدو موسى، وحجة لكل كافر وفاجر، وبطل أمر الله ونهيه، بل إنما كان القدر حجة لآدم على موسى لأنه لام غيره لأجل المصيبة التي حصلت له بفعل ذلك، وتلك المصيبة كانت مكتوبة عليه»[1].

إذن ظاهر الحديث غير مراد، ولذلك لا يقبل الناس الاحتجاج بالقدر في معاملاتهم اليومية، ولا يرضون لمن أخذ مالهم أو أخطأ في حقهم أن يتعلل بالقدر. يقول مرعي الكرمي: «وهذا أمر جُبل عليه الناس، مسلمهم وكافرهم، مقرّهم بالقدر ومنكرهم، ولا يخطر ببال أحد منهم الاعتراض بمثل هذا. فإذا كان هذا الاعتراض معروف الفساد في بدائه العقول لم يكن لأحد أن يحتج به على الرسول»[2].

ولذلك كانت قاعدة الشرع: «ذم الاحتجاج بالقدر»، كما حين طرق الرسول الأكرم بيت فاطمة وزوجها ليصليا الفجر، فقال علي، رضي الله

(١) الفتاوى، ١٠٨/٨؛ وانظر تفاصيل أخرى في الجواب في: ١٧٨/٨-١٧٩، ٣٢١-٣٢٢.

(٢) دفع الشبهة والغرر، ص ١٣٢.

عنه: يا رسول الله، أنفسنا بيد الله.. فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا. فانصرف النبي وولى وهو يضرب فخذه ويقرأ: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَـٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾[1].

قال ابن تيمية: «هذا الحديث نص في ذم من عارض الأمر بالقدر، فإن قوله: إنما أنفسنا بيد الله.. إلى آخره، استناد إلى القدر في ترك امتثال الأمر. وهي في نفسها كلمة حق، لكن لا تصلح لمعارضة الأمر، بل معارضة الأمر فيها من باب الجدل المذموم الذي قال الله فيه: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَـٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾. وهؤلاء أحد أقسام القدرية، وقد وصفهم الله في غير هذا الموضع بالمجادلة الباطلة»[2].

- الصحابة وعقيدة القدر:

ومما يدل على أن هذه العقيدة العظيمة -حين تؤخذ كما أمر الله ورسوله- لا تكون عائقاً للتخطيط والنظر المستقبلي، ولا للعمل والكد والاجتهاد... أن الصحابة لم يكونوا جبريين متواكلين، فحياتهم كلها علم وعمل وفتح وإدارة.. هذا معروف لا يحتاج لبيان.

وإن عدم وجود آثار سلبية لهذه العقيدة في حياة جيل الصحابة ليس بسبب أنهم يجهلون الإشكال العام لموضوع القدر.. على العكس من

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب التهجد، باب تحريض النبي على قيام الليل، ١١٢٧؛ كتاب التوحيد، باب في المشيئة والإرادة، ٧٤٦٥؛ مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب ما روي فيمن نام الليل، ٧٧٥.

(٢) الفتاوى، ٨/٢٤٤.

ذلك تماماً، فإن السنة تدل على إدراك الصحابة لطبيعة القضية وعورتها، فعن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: خَرَجَ عَلَيْنا رَسُولُ اللَّه ﷺ وَنحْنُ نتنازَعُ فِي القَدرِ، فَغَضبَ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ، حَتَّى كأنَّما فُقِئَ فِي وَجْنَتَيْه الرُّمَّانُ، فَقالَ: **«أبِهَذا أُمِرتُمْ، أَمْ بِهَذا أُرْسِلْتُ إِلَيْكُمْ؟ إِنَّما هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حِينَ تنازَعُوا فِي هَذَا الأَمْرِ.. عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ أَلاَّ تَتَنَازَعُوا فِيهِ»**(١).

فهذا لم يمنعهم من الفعل الإيجابي في التاريخ. ولذلك نستنتج أن عقيدة القضاء والقدر لا تضاد في شيء المستقبلية، لا في الاستشراف والتوقع، ولا في التخطيط والعمل... بل إن القدر يشير إلى أن لله تعالى نظاماً صارماً يسير عليه الكون، وأن فعل الإنسان من جملة هذا النظام وأداة من أدواته.

---

(١) أخرجه الترمذي في السنن، كتاب القدر.

التوكل والمستقبل

قد يرى بعض الناس أن الإعداد للمستقبل ينافي مقاماً إيمانياً رفيعاً هو التوكل، وأنه لا يجدر بالمؤمن الموقن أن يهتم بشأن الزمان الآتي أو أن يغتم لاحتمالاته. وربما استدلوا لذلك بالحديث الصحيح عن ابن عباس، رضي الله عنهما، وغيره أن النبي، عليه الصلاة والسلام، ذكر في صفة السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بغير حساب أنهم: «**الَّذِينَ لاَ يَسْتَرْقُونَ، وَلاَ يَتَطَيَّرُونَ، وَلاَ يَكْتَوُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ**»(١). قالوا: نحن لا ننظر للأسباب الظاهرة ولا نأبه بها، وإنما نترك أنفسنا وأحوالنا لتصاريف ربنا...

- بين التوكل والتواكل:

وهذا ما أدى بالأمة إلى أن سيطر عليها العجز والتواكل والاستسلام لغيرها. يقول الشيخ القرضاوي: «خطر هذه الأفكار أنها شاعت في دنيا المسلمين وأنشأت جواً من السلبية وإغفال سنن الله وإهمال أمر الحياة بين جماهير المسلمين، وباتت هذه الأدبيات «المخدرة» هي القوت اليومي لعقول العوام في ديار الإسلام، وكانت من أسباب التخلف الذي جعل المسلمين في مؤخرة الأمم»(٢).

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الطب.

(٢) التوكل، ص ٦١-٦٢

والحقيقة أن التوكل هو -بالدرجة الأولى- عبادة قلبية، ولذلك يقول ابن الجوزي: «التوكل اعتماد القلب على الوكيل وحده، وذلك لا يناقض حركة الأبدان في التعلق بالأسباب ولا ادخار المال، فقد تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾ (النساء:٥)؛ أي قواماً لأبدانكم»[١]. فالتوكل -كما يقول رشيد رضا-: «محله القلب، والعمل بالأسباب محله الأعضاء والجوارح، والإنسان مسوق إليه بمقتضى فطرة الله التي فطر الناس عليها.. ومأمور به في الشرع»[٢].

- التوكل واتخاذ الأسباب:

إن الناس يغلطون في الطرفين: إما يهملون الأسباب ويرون ذلك توكلاً، وإما يركنون إليها وحدها وينسون خالقها... لذلك يقول ابن تيمية: «قال بعضهم: الالتفات إلى الأسباب شرك في التوحيد، ومحو الأسباب أن تكون أسباباً نقص في العقل، والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع»[٣]. فالأدب الذي أمر به الشرع هو اتخاذ الأسباب بحسب أقصى الإمكان ثم تفويض النتائج إلى الله تعالى توكلاً عليه لا عليها، كما بينه الشيخ رضا: «لما كان من المعلوم من الشرع والطبع والعقل بالضرورة أن للإنسان كسباً اختيارياً كلفه الله العمل به وأن يؤمن بأنه

---

(١) تلبيس إبليس، ص ٣٤٣.
(٢) تفسير المنار، ٤/٢٠٧.
(٣) الفتاوى، ٨/٧٠؛ انظر أيضاً ص ١٧٧ في هذه الفتاوى.

يجازى على عمله إن خيراً فخير وإن شراً فشر، وجب على الإنسان أن يسعى في تدبير أمور نفسه بحسب ما علمه من سنن الله تعالى في نظام الأسباب وارتباطها بالمسببات معتقداً أن الأسباب ما يعقل منها وما لا يعقل لم تكن أسباباً إلا بتسخير الله تعالى، وأن ما يناله باستعمالها فهو من فضل ربه الذي سخرها وجعلها أسبابا وعلمه ذلك. وأما ما لا يعرف له سبب يطلب به فالمؤمن يتوكل فيه على الله وحده وإليه يتوجه وإياه يدعو فيما يطلبه منه، وأما ترك الأسباب وتنكب سنن الله تعالى في الخلق وتسمية ذلك توكلاً فهو جهل بالله وجهل بدينه وجهل بسننه، التي أخبرنا بأنها لا تتبدل ولا تتحول»[1].

- البيان النبوي في الموضوع:

وربما كان أصرح حديث يوضح هذا الأدب ما جاء عن أنس ابن مالك، رضي الله عنه، حول سؤال الرجل الذي جاء على ناقة، قائلاً: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْقِلُهَا وَأَتَوَكَّلُ؟ أَوْ أُطْلِقُهَا وَأَتَوَكَّلُ؟ قَالَ: «**اعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ**»[2]. فقد أرشده النبي الكريم إلى أن التدبير يسبق التوكل، وأن الاعتماد على الله تعالى لا يتعارض مع اتخاذ الأسباب والاحتياطات اللازمة.

---

(١) تفسير المنار، ٥٩٣/٩.
(٢) أخرجه الترمذي، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، كما أخرجه غيره.

واستدل المتواكلون بقول النبي الكريم ﷺ: «**لَوْ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَوَكَّلُونَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لَرُزِقْتُمْ كَمَا يُرْزَقُ الطَّيْرُ: تَغْدُو خِمَاصاً وَتَرُوحُ بِطَاناً**»[1]. والحق أن الحديث حجة عليهم، لذلك احتج به الإمام أحمد لما سئل عن الرجل يجلس في المسجد ويقول: لا أعمل شيئاً حتى يأتيني رزقي، فقال: هذا رجل جهل العلم. فذكر الإمام هذا الحديث نفسه، وأن الطير تغدو في طلب الرزق[2]. وقال صاحب المنار في الخبر: «استدل به على أن التوكل يكون مع السعي، لأنه ذكر أن الطير تذهب صباحاً في طلب الرزق، وهي خماص البطون لفراغها وترجع ممتلئة البطون، ولم يقل إنها تمكث في أعشاشها وأوكارها فيهبط عليها الرزق من غير أن تسعى إليه»[3].

وكأن بعض العلماء أراد التمسك بأن ظاهر الحديث يفيد تخفيف التسبب، فقالوا عن غدو الطير: إنه سعي، ولكنه سعي يسير، والسعي اليسير لا ينافي التوكل. ورد عليهم القرضاوي رداً وجيهاً، فقال: «والحق أنه السعي الممكن لهذه الطير، فليس عندها سعي أكثر منه، فكل ما تملكه هو العدو والانتشار. وبعضها يطير مسافات طويلة من أجل رزقه»[4].

---

(١) أخرجه الترمذي، كتاب الزهد.
(٢) تلبيس إبليس، ص ٣٤٩-٣٥٠.
(٣) المنار، ٤/٢١٠.
(٤) التوكل، ص ٦٣.

وعلى مراعاة الأسباب والإعداد لها دلت الأخبار.. وهي كثيرة، فمنها:

١- ما جاء عن ابن عباس، رضي الله عنهما، أن أناساً من أهل اليمن كانوا يحجون ولا يتزودون، ويقولون: نحن المتوكلون، فإذا قدموا مكة سألوا الناس، فأنزل تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُوا۟ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ (البقرة:١٩٧)[١]؛ وأورد ابن حجر عن المهلب قوله: «في هذا الحديث من الفقه أن ترك السؤال من التقوى.. وفيه أن التوكل لا يكون مع السؤال، وإنما التوكل المحمود أن لا يستعين بأحد في شيء، وقيل هو قطع النظر عن الأسباب بعد تهيئة الأسباب كما قال ﷺ: «**اعْقِلْهَا وَتوَكَّلْ**»[٢].

٢- روى البخاري عن عائشة، رضي الله عنها، أن النبي ﷺ أرق ذات ليلة، فقال: «**لَيْتَ رَجُلاً صَالِحاً مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ**، إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ السِّلاحِ، قَالَ: **مَنْ هَذَا؟** قَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ أَحْرُسُكَ. فَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى سَمِعْنَا غَطِيطَهُ»[٣]. قال ابن حجر: «ورد في عدة أخبار أنه ﷺ حرس في بدر وفي أحد وفي الخندق وفي رجوعه من خيبر وفي وادي القرى وفي عمرة القضية وفي حنين»[٤]. وهذا مع قوله تعالى: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ (المائدة:٦٧).

---

(١) أخرجه البخاري في الحج، باب قول الله تعالى: (وتزودوا)، ١٥٢٣؛ أبو داود، ١٧٣٠؛ النسائي.

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب التمني.

(٤) فتح الباري، ٢٥٢/١٣.

إن التوكل يكون بعد استيفاء الأسباب الظاهرة لا قبلها، ولنا في النبي ﷺ قدوة حسنة، إذ أعد للهجرة إلى المدينة إعداداً محكماً، وأخذ بكل سبب ممكن، واحتاط أشد الاحتياط، بل حسب لكل احتمال حسابه.. ورغم ذلك استطاع بعض فرسان قريش أن يصلوا إلى الغار ويقفوا على بابه يتداولون أمرهم.. حتى دخل أبا بكر من ذلك جزعٌ عظيم، لكن الرسول الذي اتخذ من الأسباب أقصى ما يمكن كان قد توكل على ربه وفوض الأمر إليه، فهو يقول لصاحبه: ﴿لَا تَحْزَنْ إِنَّ ٱللَّهَ مَعَنَا﴾ (التوبة: ٤٠).

فحقيقة التوكل إذن عدم الركون التام إلى الأسباب الدنيوية والغفلة عن خالقها ومدبرها. يقول القرضاوي في هذا المعنى: «إنما تذم الأسباب إذا تعلق القلب بها وحدها، وجعل كل اعتماده عليها، ونسي مسببها وخالقها، وجهل أن الأسباب لا تعمل وحدها، فربما أهمل سبباً بعيداً أو خفياً، أو أغفل شرطاً لازماً، أو كان هناك مانع قوي يعوق سببه ويبطل تأثيره»[١].

---

(١) التوكل، ص ٦٥.

الفصل الرابع

التوجيه النبوي المعجز للعقل البشري

التمييز بين التنبؤ الفاسد والتوقع السليم

لما كان من أصول الدين، التي جاء بها الرسول الكريم، عليه الصلاة والسلام، حصر دعوى علم الغيب المطلق في الله سبحانه.. فإنه حرم كثيراً من الأساليب التي اتبعها الأقدمون -ومنهم العرب- في التنبؤ بالمستقبل... لكنه بالمقابل جوز، عليه الصلاة والسلام، الاستشراف الصحيح. وبهذا قدم للبشرية خدمة عظيمة؛ لأنه وجهها إلى دراسة المستقبل وفق أسس علمية سليمة، ومنع طاقتها من أن تهدر في الخرافة والخطأ والضلال.. فلا عجب إذن أن يسبق المسلمون إلى اكتشاف المنهج التجريبي في العلوم، وأن يؤسسوا بعضها لأول مرة كعلم الاجتماع وتفسير التاريخ والجغرافيا البشرية(١).

- الكهانة والعرافة:

قال القاضي عياض - في أول شرح باب تحريم الكهانة-: كانت الكهانة عند العرب على ثلاثة أضرب:

---

(١) راجع في هذا الإنجاز الكبير للحضارة الإسلامية: علي النشار، مناهج البحث عند مفكري الإسلام، خاصة الباب الخامس. أما بالنسبة لتأسيس بعض العلوم الإنسانية فيكفي أن نذكر ابن خلدون ومقدمته الشهيرة.

أحدها: أن يكون للإنسان رئي من الجن يخبره بما يسترق من السمع، وهذا القسم قد بطل منذ بعث الله محمداً.

الثاني: أن يخبره بما يطرأ في أقطار الأرض وما خفي عنه مما قرب أو بعد، وهذا لا يبعد وجوده.

الثالث: الحزر والتخمين، وهذا يخلق الله لبعض الناس فيه قوة، لكن الكذب فيه أغلب.

ومن هذا الفن العرافة، وصاحبها العراف يستدل على الأمور بأسباب ومقدمات يدعي معرفتها بها، وقد يعتضد في ذلك بالزجر والطرق...[1].

وجميع هذا محرم، فقد سأل معاوية السلمي النبيَّ، عليه السلام، عن الكهان، فقال: «**فَلاَ تَأْتُوهُمْ**»[2]. وحين قال الصحابة: إن الكهان كانوا يحدثوننا بالشيء فنجده حقاً، بيّن لهم النبي، عليه السلام، سبب إصابتهم أحياناً في ما يتنبؤون به، قال: «**تِلْكَ الْكَلِمَةُ الْحَقُّ يَخْطَفُهَا الْجِنِّيُّ فَيَقْذِفُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ وَيَزِيدُ فِيهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ**»[3].

ولما كانت الكهانة مجرد تطاول على الغيب بالكذب والتخليط فقد أبطلها الإسلام، ونهى رسوله عن مجرد استشارة الكهنة والعرافين: فعن أبي هريرة، رفعه: «**مَنْ أَتَى كَاهِناً أَوْ عَرَّافاً فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا**

---

(١) إكمال المعلم، كتاب السلام، ٧/١٥٣.
(٢) أخرجه الترمذي، كتاب السهو.
(٣) أخرجه مسلم، كتاب السلام.

أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ»[١]. وعن ابن مسعود مثله..[٢] ولذلك نهى النبي ﷺ عن حلوان الكاهن[٣]، أي أجرته.

ولا يقدر هذا الموقف الإسلامي حق قدره إلا من درس الكهانة قديماً وأدرك إلى أي مدى أفسدت العقل الإنساني وأعاقت كل تفكير علمي يخص المستقبل، فأخرت بذلك ظهور الحضارة قروناً. ولذلك فإن الحديث في الكهانة متشعب الجوانب جداً، خلاف ما قد يتبادر إلى الذهن[٤].

- الاستقسام:

هو استعمال قداح أو أزلام أو أعواد... لطلب معرفة المستقبل وتعيين ما يجب عمله. قال ابن العربي: كانت الأزلام «قداحاً لقوم وحجارة لآخرين وقراطيس لأناس. يكون أحدها غفلاً، وفي الثاني: افعل.. وفي الثالث: لا تفعل،.. ثم يخلطها... فإن خرج الغفل أعاد الضرب حتى يخرج له افعل أو لا تفعل، وذلك بحضرة أصنامهم، فيمتثلون ما يخرج لهم ويعتقدون أن ذلك هداية من الصنم لمطلبهم»[٥].

---

(١) أخرجه أحمد، كتاب باقي مسند المكثرين.

(٢) أخرجه البزار في مسنده، ٢٠٦٧، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح خلا هبيرة بن مريم، وهو ثقة. المجمع، ٥/٢٠٣.

(٣) أخرجه الستة وغيرهم، بعضهم في البيوع وآخرون في أبواب الكهانة، عن أبي مسعود الأنصاري.

(٤) وفقني الله تعالى إلى أن ألفت في الموضوع ما أظنه أول دراسة عربية متخصصة في الموضوع، فله الحمد والمنة، صدر عن مؤسسة الرسالة، ببيروت، سنة ٢٠٠٣، بعنوان: النظرية الإسلامية في الكهانة.

(٥) أحكام القرآن، لابن العربي، المائدة ٣-٢/٣١.

وقد حرم القرآن ذلك: ﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُواْ بِٱلْأَزْلَٰمِۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌۗ﴾ (المائدة:٣)؛ ويروي ابن عباس أن النبي ﷺ حين دخل بيت الكعبة وجد فيها صوراً فأمر بها فمحيت، ورأى إبراهيم وإسماعيل، عليهما السلام، بأيديهما الأزلام، فقال: «**قَاتَلَهُمُ اللَّهُ، وَاللَّهِ إِنِ اسْتَقْسَمَا بِالأَزْلاَمِ قَطُّ**»[١]. قال الشيخ رضا في تعليل هذا التحريم: «لأنه من الخرافات والأوهام التي لا يركن إليها إلا من كان ضعيف العقل يفعل ما يفعل عن غير بينة ولا بصيرة، ويترك ما يترك عن غير بينة ولا بصيرة، ويجعل نفسه ألعوبة للكهنة والسدنة، ويتفاءل ويتشاءم بما لا فأل فيه ولا شؤم، فلاغرو أن يبطل ذلك دين العقل والبصيرة والبرهان، كما أبطل التطير والكهانة والعيافة والعرافة وسائر خرافات الجاهلية»[٢].

ولذلك عمم العلماء هذه الحكمة وعللوا بها تحريم أنواع أخرى من الاستقسام، قال ابن تيمية :«كل ما يحدثه الإنسان بحركة من تغيير شيء من الأجسام ليستخرج به علم ما يستقبله فهو من هذا الجنس»[٣]. أي الاستقسام. لهذا اعتبر الفقهاء أن استخراج الفأل من المصحف، أو باستعمال حبات السبحة.. ونحو ذلك... من الاستقسام المحرم[٤]. وهو

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء؛ و«إن» هنا نافية.

(٢) المنار ١٤٩/٦، آية المائدة.

(٣) الفتاوي، ٨٠/٤.

(٤) راجع: كفاية الطالب الرباني، ٤٣٨/٤؛ كشف الظنون، ١٢١٦/٢؛ المنار، ١٥١/٦-١٥٢؛ معارج القبول، ٨٣٦/٣.

يدخل تحت الوعيد النبوي: «**لن ينال الدرجات العلى من تكهن أو استقسم أو رجع من سفر تطيراً**»[١].

- الخط:

الخط أو علم الرمل: علم يعرف به الاستدلال على أحوال المسألة -حين السؤال- بأشكال تخط في الرمل، وهي اثنا عشر شكلاً على عدد البروج... ويبغي من ذلك كشف المغيبات والمستقبل[٢].

وقد حرمه النبي الكريم، عليه الصلاة والسلام، قال: «**الْعِيَافَةُ، وَالطِّيَرَةُ، وَالطَّرْقُ مِنَ الْجِبْتِ**»[٣]. قال المنذري: الطرق: الزجر، والعيافة: الخط، يخط في الأرض[٤].

وليس هذا الخط المحرم هو المقصود بحديث السلمي السابق حين سأل النبي الكريم، ﷺ: ومنا رجال يخطون، فأجابه: «**كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ**»[٥]. قال النووي: «معناه من وافق خطه فهو مباح له،

---

(١) أخرجه الطبراني، ٢٦٦٣، عن أبي الدرداء بإسنادين، رجال أحدهما ثقات، كما قال الهيثمي في مجمع الزوائد، باب فيمن أتى عرافاً، كتاب الطب، ٨٤٨٧، ٥/٢٠٣، وكذلك قال المنذري في الترغيب، باب الترهيب من السحر، ٤/٣٥، وابن حجر إلا أنه قال: «أظن أن فيه انقطاعاً، وله شاهد عن عمران بن حصين وأخرجه البزار في أثناء حديث بسند جيد»؛ الفتح، ١٠/٢٤٠، أول باب الطيرة من الطب.

(٢) كشف الظنون، ١/٩١٢.

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الطب.

(٤) مختصر السنن، للحافظ المنذري، ٥/٣٧٣.

(٥) أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، وكتاب السلام.

ولكن لا طريق لنا إلى العلم اليقيني بالموافقة فلا يباح، والمقصود أنه حرام»[1].

وقال ابن رشد الجد: «إن الله خص ذلك النبي بالخط، وجعل له فيه علامات على أشياء من المغيبات وعلى ما يأمره به من العبادات...»[2]، أي فكان شيئاً خاصاً به، ولا سبيل للبشر إليه من طريق معتاد.

- التنجيم:

هو الاستدلال بحركات الكواكب والنجوم وأوضاعها على حوادث الأرض ومستقبلها.. وهو نوعان:

١- تنجيم عام يتعلق بمستقبل جماعة أو مدينة أو شعب أو حتى بمستقبل الإنسانية كلها...

٢- تنجيم خاص يبحث عن مستقبل فرد معين وأحداث حياته المقبلة[3].

وهذا فن قديم، ولا تزال له إلى اليوم سطوة وشهرة.. لكنه فن فاسد، يقوم على أسس واهية، وليس له أي دليل على أن ما يقع في السماء والأفلاك يؤثر على الحياة العادية لملايين الناس... كما أنه لا حجة له في ادعائه القدرة على التنبؤ بالمستقبل انطلاقاً من دراسة أوضاع النجوم...

---

(١) المنهاج، باب في تحريم الكلام في الصلاة، ٢٣/٥.

(٢) الرد على من ذهب إلى تصحيح علم الغيب من جهة الخط، لما روي في ذلك من أحاديث ووجه تأويلها، لأبي الوليد محمد بن رشد، ص ٤٧. وانظر في الرسالة تفاصيل آراء العلماء في الحديث وتخريجاً واسعاً له للمحقق؛ وانظر: المنهاج للنووي، باب في تحريم الكلام في الصلاة، ٢٣/٥.

(٣) من كتابي: مقدمة في التنجيم، وحكمه في الإسلام، ص ١٢.

وقد أبطل كثير من العلماء والفلاسفة صناعة التنجيم، لا في الشرق ولا في الغرب. وكنت -بفضل الله- ممن درس هذا الفن في التراثين الإسلامي والأوربي وانتقده ورده بالمعقول والمنقول، وذلك في كتاب خاص، فليراجع، لأن التنجيم اليوم «علم» مستقل، وإشكالاته كثيرة... فلا يمكن أن أتكلم عنه هنا بأكثر مما فعلت.

والمقصود أن نبي الإسلام أبطل التنجيم من أصله، فهو إذن من جملة فنون التوقع الخاطئ: روى ابن عباس، رضي الله عنهما، أن الرسول الكريم ﷺ، قال: «**مَنِ اقْتَبَسَ عِلْمًا مِنَ النُّجُومِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ**»(١). قال الشوكاني: «أي زاد من علم النجوم كمثل ما زاد من السحر، والمراد أنه إذا ازداد من علم النجوم فكأنه ازداد من علم السحر»(٢).

وقال الخطيب البغدادي: «إن قيل: كيف أضاف النبي ﷺ علم النجوم إلى السحر؟ فالجواب: لأنهما وقعا من التمويه والخداع والأباطيل موقعاً واحداً، إذ النجوم لا فعل لها في خير ولا شر، وإنما الله تعالى الفاعل عند حركتها، وكذلك السحر»(٣).

- علم الفلك في الحديث:

ولله در نبي الإسلام، فهو قد أبطل التنجيم الخرافي وأقر الفلك العلمي، فأنقذ العقل البشري من التخبط ووجهه إلى ما ينبغي له أن يجتهد فيه... وهذا توجيه معرفي -أو بلغة اليوم أبستمولوجي- عظيم، لم يعرف في الغرب

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الطب.

(٢) نيل الأوطار، باب ما جاء في حد الساحر، ٧/٣٧١.

(٣) القول في علم النجوم، ص ١٨٠.

إلا منذ قرون قليلة، إذ من المعروف أن ظهور فن التنجيم عرقل تطور علم الفلك، وكان الفصل بينهما الشرط الأول لتتقدم المعرفة الكونية(١).

وقد أخذ المسلمون بهذا التوجيه النبوي، فميزوا بين التنجيم، أو علم التأثير، وبين الفلك، أو علم التسيير(٢). ولما سئل الحافظ البغدادي عن النجوم وضع في ذلك رسالة صدرها بقوله: «إن علم النجوم يشتمل على ضربين: أحدهما مباح وتعلمه فضيلة. والآخر محظور، والنظر فيه مكروه. فأما الضرب الأول، فهو العلم بأسماء الكواكب ومناظرها ومطالعها ومساقطها والاهتداء بها، وانتقال العرب عن مياهها لأوقاتها، وتخيرهم الأزمان لنتاج مواشيها وضرابهم الفحول، ومعرفتهم بالأمطار على اختلافها، واستدلالهم على محمودها ومذمومها، والتوصل إلى جهة القبلة بالنجوم، ومعرفة مواقيت الصلاة وساعات الليل بظهورها وأفولها. وقد جاء كثير من ذلك في كتاب الله عز وجل وفي الآثار عن رسول الله وعن أخيار الصحابة والتابعين ومن بعدهم من العلماء الخالفين...»(٣)، ثم قال: «وأما الضرب الثاني، وهو المحظور، فهو ما يدعيه المنجمون من الأحكام...»(٤)، ولكثير من المحدثين مثل هذا الكلام، وبعضه نفيس ككلام الخطابي، لولا خشية الطول لنقلته هنا(٥).

---

(١) انظر: (ترجمة العنوان: التنجيم) L'Astrologie, par Paul Couderc , p104.
(٢) ابن رجب، فضل علم السلف على الخلف، ص ١٠.
(٣) الخطيب البغدادي، القول في علم النجوم، ص ١٢٦.
(٤) القول في علم النجوم، ص ١٦٨.
(٥) انظر في: معالم السنن، ٥/٣٧١-٣٧٢.

ومما يروى في فضل علم الفلك عن النبي ﷺ: «**أحب عباد الله إلى الله رعاء الشمس والقمر...**» وفي: رواية «**خيار عباد الله**»[1]. أي يلاحظون الشمس والقمر ويتتبعونهما ليستخلصوا مواقيت التعبد.

وصح عن النبي ﷺ أنه قال: «**إذا طلع النجم، ارتفعت العاهة عن كل بلد**»، وفي لفظ: «**إذا طلعت الثريا أمن الزرع من العاهة**»[2]. قال

---

(١) أسنده الخطيب عن أبي هريرة في: القول في علم النجوم، ص ١٢٩. وذكر محقق الكتاب -أستاذ الحديث بجامعة ابن سعود الإسلامية - أن الحديث أخرجه أيضا عبد بن حميد في «المنتخب من المسند»، حديث ١٤٦٣، والبيهقي في السنن الكبرى، باب مراعاة أدلة المواقيت من كتاب الصلاة. والرواية الثانية قال عنها الهيثمي: «أخرجه الطبراني في الكبير والبزار ورجاله موثقون، لكنه معلول». مجمع الزوائد، ٣٢٧/١. وذكرها أيضاً الحاكم في المستدرك، كتاب الإيمان، ٥١/١، وصححها ووافقه الذهبي. لكن الأستاذ المذكور رجح تضعيف الحديث، ونقل ذلك عن عبد الحق الإشبيلي وابن القطان الفاسي في بيان الوهم والإيهام، ٣٠٦/٣.

(٢) الأول أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار، ٩١/٣، والخطيب في: «القول في علم النجوم»، ص ١٤١، كلاهما عن أبي هريرة. والطبراني في المعجم الصغير عن شيخه أحمد بن محمد بن يعقوب، حديث ٩٨، عن أبي هريرة، وفي الأوسط (طبعة الحرمين) عن شيخه أحمد بن عبيد الله بن جبلة، ١٣٠٥، لكن قال الهيثمي: فيه عسل بن سفيان وثقه ابن حبان وقال يخطئ ويخالف وضعفه جماعة، وبقية رجاله رجال الصحيح. المجمع، ١٨٥/٤، باب متى ترتفع العاهة، كتاب البيوع. وأخرج أحمد في المسند، حديث ٨٤٧٦، بلفظ: **إذا طلع النجم ذات صباح رفعت العاهة**، وضعف الشيخ شاكر هذا الإسناد، ٣٣٠/٨. أما اللفظ الآخر فقد أخرجه الطبراني في الصغير، وبين شارحي الجامع الصغير اختلاف في تصحيحه أو تضعيفه: فيض القدير، ٥١١/١، والسراج المنير ١٥٦/١. ويشهد لأصل الحديث أن ابن عمر حدث أن النبي الكريم نهى عن بيع الثمار حتى تذهب العاهة، وقال، أعني ابن عمر: هي طلوع الثريا. وهذا أخرجه أبو داود، كتاب البيوع، باب بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها، ٣٣٦٨. والبيهقي، باب الوقت الذي يحل فيه بيع الثمار، ٣٠٠/٥، ١٠٣٧٢. وأخرجه أحمد، حديث ٥٠١٢، وقد صحح أحمد شاكر إسناده، ٤٨٢/٢. فالحديث -إذن- بهذه الطرق المتعددة صالح وله أصل.

الطحاوي: المقصود برفع العاهة عنه هو ثمار النخل[1]. وذكر المناوي أن ذلك في العشر الأواسط من أيار، فآنذاك يبدو صلاح الثمرة في الغالب، فيجوز البيع والادخار[2]. والمقصود أن الحديث يقر الاستفادة من ظواهر السماء والتعويل عليها في شؤون الناس على الأرض.

بل إن السنة حفظت لنا كلاماً عزيزاً للنبي ﷺ يكشف فيه عن قاعدة من قواعد التوقعات الجوية. فقد أورد الإمام مالك أنه بلغه أن رسول الله ﷺ كان يقول: «**إِذَا أَنْشَأَتْ بَحْرِيَّةً ثُمَّ تَشَاءَمَتْ فَتِلْكَ عَيْنٌ غُدَيْقَةٌ**»[3]. ومعناه -كما قال السيوطي- أنه إذا ظهرت سحابة من ناحية البحر، ثم أخذت اتجاه الشام، فسيكون ماؤها مطراً، أياماً لا يقلع[4]. وهذا الحديث هو أحد بلاغات الموطأ الأربعة، ومقتضى كلام العلماء في أسانيده أنه حسن[5].

---

(١) مشكل الآثار، ٣/٩٢.

(٢) فيض القدير، ١/٥١١. والأحاديث في هذا كثيرة، راجع بعضها في: البغدادي الحافظ، القول في علم النجوم؛ البيهقي، السنن الكبرى، باب مراعاة أدلة المواقيت، كتاب الصلاة، ١/٣٧٩.

(٣) أخرجه مالك، كتاب النداء للصلاة.

(٤) عبد الرحمن السيوطي، تنوير الحوالك بشرح موطأ الإمام مالك، ١/١٥٢.

(٥) هذه البلاغات الأربعة لم يستطع الحافظ ابن عبد البر وصلها، وقال في حديث «**إذا أنشأت بحرية**»: لا أعرفه بوجه من الوجوه، انظر: التمهيد، ٢٤/٣٧٧. وجاء ابن الصلاح ففعل في رسالة مستقلة. وهذا الحديث أخرجه أبو الشيخ في العظمة عن عائشة بسند متصل، من غير طريق الواقدي، ٧٢٢. وأخرجه الطبراني في الأوسط (طبعة الحرمين) متصلاً من طريق الواقدي، قال الهيثمي: فيه كلام، وقد وثقه غير واحد، وبقية رجاله لا بأس بهم، وقد وثقوا. مجمع الزوائد، ٢/٤٦٠. وقد ذكره الخطيب في: «القول في علم النجوم»، ص١٥٧، لكن دون سند.

وقد يعترض على هذه الأخبار بما صح عن زيد بن خالد الجهني، رضي الله عنه، قال: صلى لنا رسول الله صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليل. فلما انصرف أقبل على الناس، فقال: «**هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُم؟** قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. **قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا: بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِه فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ**»[١]. ومعنى النوء طلوع نجم وغروب ما يقابله، أحدهما في المشرق والآخر بالمغرب، وكانوا يعتقدون أنه لابد عنده من مطر أو ريح ينسبونه إلى الطالع أو الغارب[٢].

وفقه الحديث هو، كما قال المازري: «من اعتقد أن لا خالق إلا الله سبحانه، ولكن جعل في بعض الاتصالات من الكواكب دلالة على وقوع المطر من خلقه تعالى عادة جرت في ذلك، فلا يكفر بهذا... والظن بمن قال من العوام: هذا نوء الثريا ونوء الراعي، أنه إنما يريد هذا المعنى»[٣]. وإنما جاءت الآثار بالتغليظ فيه لأن العرب كانت تزعم أن ذلك المطر من فعل النجم، ولا يجعلونه من سقي الله تعالى[٤].

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأذان.

(٢) عون المعبود، ح ٣٨٩٤، ١٠/٤١١.

(٣) المعلم، ١/٢٠٠.

(٤) إكمال المعلم، ١/٣٣١.

ولهذا كان مالك دقيقاً في هذا الموضوع، فقد عقد في الموطأ باباً للاستمطار بالنجوم، بدأه بحديث زيد في النوء لتصحيح العقيدة وإثبات شمول فعل الله تعالى لكل شيء، ثم ثنى بحديث «**إذا أنشأت بحرية**»... كأنه يريد أن هذا المعتقد لا يمنع دراسة الظواهر الجوية وتوقعها. وأخيراً ختم بخبر: كان أبو هريرة يقول، إذا أصبح وقد مُطر الناس: مطرنا بنوء الفتح، ثم يتلو قوله تعالى: ﴿مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَاۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ مِنۢ بَعْدِهِۦۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ (فاطر:٢)؛ وذلك للدلالة على أن استعمال لفظة النوء -وما يشبهها- غير ممنوع متى سلم الاعتقاد والتوحيد.

الفصل الخامس

المستقبل والصحة النفسية في الحديث النبوي

لم يهتم رسول الإسلام فقط بتوجيه الأمة إلى كيفية التعامل مع المستقبل علمياً وفكرياً... بل إلى ذلك وجه المسلم إلى ضرورة التعاطي مع الزمان -الماضي والآتي- بنفسية إيجابية لا سلبية، ومقبلة لا منهزمة... وهذا من النبي بديع، فالإنسان ليس مجرد آلة مفكرة، بل هو أيضاً روح وغريزة... خوف وأمل... والحكمة النبوية لم تغفل هذا الجانب، ولم تعتبر «المستقبلية» مجرد قيمة فكرية ليس لها متعلقاتها النفسية العميقة في حياة الأشخاص والجماعات.

تحريم التطير وإباحة الفأل

الطيرة هي التشاؤم بالشيء، وأصله التطير بالسوانح والبوارح من الطير والظباء وغيرهما. ومن أمثلة هذا التطير ما ذكره النويري، قال: «إن خرجت فرأيت غراباً ناشراً جناحيه فنعب من فوقك فامض، وإن نعب فارجع يومك. وإن خرج من منزله فاستقبلته جنازة فليرجع ولا يعود لحاجته فإنها غير مقضية، فإن كانت الجنازة قد جاوزته فليمض لغرضه. وإن خرج فرأى بعيراً قد شرد فاجتمع عليه الناس فإن ذلك يدل على ظفره بعدوه»[1].

---

(١) نهاية الأرب في معرفة أحوال العرب، ٣/١٣٥ فما بعدها. وقد أطال المؤلف في سرد أنواع من التطير الذي عرفته العرب، وذكر أيضاً قصصاً فيه، بعضها في الإسلام، انظر صفحات ١٣٤ إلى ١٤٨ من كتابه.

قد كان للطيرة شأن كبير في حياة الجاهليين، خصوصاً في الاعتماد على الشواهد التي يدل عليها انطلاق الطيور في فضاء السماء... وهذا أمر قديم ومعروف عنهم، حتى إن الخطيب الروماني شيشرون -المتوفى سنة ٤٣ قبل الميلاد- ذكره وأشار إليه[١]. وأكثر الطيور التي تشاءم منها أهل الجاهلية كانت: البومة، والهامة والوطواط... وأشأمها عندهم هو الغراب... وكانوا يسمون بالأضداد دفعاً للطيرة عن الأذهان، كاللديغ يسمونه السليم[٢].

- التطير بشري:

إن التطير طبيعة بشرية؛ لأن الإنسان -كما وصفه كتاب الله- سريع الجزع كثير الهلع، فهو على حذر من المستقبل ويسيء الظن بما يحمله ويأتي به. لذلك حين سأل معاوية بن الحكم السلمي النبي الكريم، عليه الصلاة والسلام، عن التطير وقال له: منا رجال يتطيرون، أجابه عليه السلام: «**ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ فَلا يَصُدُّهُمْ**»[٣]. قال ابن علان: «أي أمر خلقي بحسب الطبع لا يكلفون برفعه، إنما يكلفون ألا يعملوا بقضيته، كما قال: فلا يصدهم، أي لا يعيقهم ذلك عما خرجوا له»[٤]. وقال المازري: «أي يجدون ذلك ضرورة فلا ملام عليهم فيه، ولكن إنما يكون

---

(١) شيشرون، علم الغيب في العالم القديم، ص ٩٨-٩٩.

(٢) جواد علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ٧٩١/٦، ٧٩٨. وتجد في هذا الجزء فصلاً خاصاً عن عادات العرب في التطير.

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة.

(٤) دليل الفالحين، ٥١٥/٤.

اللوم على توقفهم عن إمضاء حوائجهم لأجل ذلك، وهو المكتسب، فنهاهم أن يصدهم ذلك عما أرادوا فعله»[١].

وفي هذا المعنى أيضاً جاء عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**الطِّيَرَةُ مِنَ الشِّرْكِ وَمَا مِنَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ**»[٢]. أي: ما من أحد إلا ويخطر له من جهة الطيرة شيء ما لتعود النفوس عليها، فحذف المستثنى كراهة أن يتلفظ به[٣].

التطير والسببية:

والتطير -من ناحية أخرى- هو نوع من التطبيق الخاطئ لمبدأ العلاقة السببية، لأنه إذا سبق للمتطير أن رأى شيئاً سلبياً قارن في الزمان فعلاً له -كسفر أو عمل أو خروج من البيت...- فهو لا يعتبر ذلك اتفاقاً، بل يسرع وينشئ بين الأمرين علاقة مطردة طرفاها سبب ومسبب. لذلك فإن الرسول ﷺ حين يبطل الطيرة فهو -كما يقول ابن عبد البر- «يعرفهم أن ذلك إنما هو شيء من طريق الاتفاق، ليرفع عن المتوقع ما يتوقعه من ذلك كله، ويعلمه أن ذلك ليس يناله منه إلا ما كتب له»[٤] فكأن المتطير -بوعي منه أو بدون وعي- يظن أن هذه المقارنات الاتفاقية هي أسباب الحوادث

---

(١) المعلم، ٢٧٥/١؛ وراجع: المفهم: ٦٢٨/٥.

(٢) أخرجه الترمذي، كتاب السير.

(٣) عون المعبود، ٤٠٦/١٠.

(٤) التمهيد، ٢٨٣/٨.

وعلل الوقائع، فهو يضيف إليها -لا إلى رب الأسباب- ما يمسه من الضر والنفع. لهذا عد النبي، عليه الصلاة والسلام، الطيرة نوعاً من الإشراك بالله، كما روى عنه عبد الله بن مسعود قوله -في الحديث المتقدم-: «**الطِّيَرَةُ مِنَ الشِّرْكِ**»(١). وفي رواية أبي داود أنه كرر ذلك ثلاث مرات(٢). قال ابن العربي: «الطيرة زجر، وهو نوع من التعلق بأسباب يزعم المتعلق بها أنها تطلعه على الغيب، وهي كلها كفر وريب وهم يستعجله المرء إن كان حقاً، ولا يقدر على دفعه إن كان قدراً مقدوراً، ولذلك جعله رسول الله من الشرك، فإنهم يريدون أن يشركوا الله في غيبه ويساوونه في علمه»(٣).

فهذه الطيرة إما شرك حقيقي، وذلك في حالة «اعتقاد أنها تنفع أو تضر، إذا عملوا بمقتضاها معتقدين تأثيرها فهو شرك، لأنهم جعلوا لها أثراً في الفعل والإيجاد»(٤). وإما هي شرك خفي إذا سلم أصل التوحيد(٥). وهذا مصداق قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ (يوسف:١٠٦).

---

(١) أخرجه الترمذي، كتاب السير.
(٢) سنن أبي داود، باب في الطيرة، حديث ٣٨٩٢.
(٣) عارضة الأحوذي، ١١٦/٧- ١١٧.
(٤) المنهاج، ١٨٣/١٤. ومثله في: السراج الوهاج، ٣٩٠/٨.
(٥) عون المعبود، ٤٠٦/١٠.

- كفارة الطيرة:

وقد جعل الشارع للطيرة كفارة، فأول ذلك إمضاء العمل وعدم الالتفات إلى وساوس التطير، كما في الحديث: «**وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ**». قال الشوكاني: المعنى «أن ابن آدم إذا تطير وعرض له خاطر من التطير أذهبه الله بالتوكل. والتفويض إليه وعدم العمل بما خطر من ذلك، فمن توكل سلم ولم يؤاخذه الله بما عرض له من التطير»(١).

فهذه الكفارة القلبية، والأخرى القولية جاءت في حديث عبد الله ابن عمرو، رضي الله عنهما، أن رسول الله ﷺ قال: «**مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ مِنْ حَاجَةٍ فَقَدْ أَشْرَكَ**. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: **أَنْ يَقُولَ أَحَدُهُمْ: اللَّهُمَّ لاَ خَيْرَ إِلاَّ خَيْرُكَ، وَلاَ طَيْرَ إِلاَّ طَيْرُكَ، وَلاَ إِلَهَ غَيْرُكَ**»(٢).

- الفرق بين الطيرة والفأل؛ والحكمة من اختلاف أحكامهما:

ولكن الإسلام حين حرّم الطيرة أباح الفأل، فقد روى أبو هريرة أن النبي ﷺ قال: «**لاَ طِيَرَةَ وَخَيْرُهَا الْفَأْلُ**. قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: **الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ**»(٣). واعتبر ابن عبد البر أن هذا أصح حديث في الباب في الإسناد والمعنى(٤).

---

(١) أخرجه الترمذي، كتاب السير.
(٢) أخرجه أحمد.
(٣) أخرجه مسلم، كتاب السلام.
(٤) التمهيد، ٨/٢٨٠.

قال القرافي في الفرق بين التطير والفأل: «التطير هو الظن السيئ الكائن في القلب، والطيرة هو الفعل المرتب على هذا الظن من فرار أو غيره، وكلاهما حرام... أما الفأل فهو ما يظن عنده الخير عكس الطيرة... مثل الكلمة الحسنة يسمعها الرجل من غير قصد نحو يا فلاح، يا مسعود..»(١)
وقال النووي: ذكر العلماء أن النبي عليه السلام «إنما أحب الفأل لأن الإنسان إذا أمل فائدة الله تعالى وفضله عند سبب قوي أو ضعيف فهو على خير في الحال، وإن غلط في جهة الرجاء فالرجاء له خير، وأما إذا قطع رجاءه وأمله من الله تعالى فإن ذلك شر له، والطيرة فيها سوء الظن وتوقع البلاء. ومن أمثال التفاؤل أن يكون له مريض فيتفاءل بما يسمعه، فيسمع من يقول: يا سالم، أو يكون طالب حاجة فيسمع من يقول: يا واجد فيقع في قلبه رجاء البرء أو الوجدان، والله أعلم»(٢).

وأورد المازري فرقاً آخر، حاصله أن للفأل منطقاً ما بخلاف الطيرة، فهي غير معقولة، قال: «إن الفأل رجوع إلى قول مسموع وأمر محسوس يحسن معناه في العقول فيخيل للنفس وقوع مثل ذلك المعنى ويحسن الظن بالله سبحانه، ورجاء الخير منه بأدنى سبب لا يقبح. والطيرة أخذ المعاني من أمور غير محسوسة ولا معقولة ولا معنى يشعر العقل بما يتوقع من ذلك،

---

(١) الفروق، ٤/٢٣٨-٢٤٠.

(٢) المنهاج، كتاب السلام، ١٤/١٨٤.

فلهذا فارقت الفأل، وإنها لا تقع إلا على توقع أمر مكروه، والفأل يقع على ما يحب ويكره والمستحسن منه ما يحب»[1].

ولعله اتضح الآن أن الإسلام حرم الطيرة لما فيها من التشويش على صفاء التوحيد، ولآثارها النفسية السلبية وما تبعثه في أصحابها من التشاؤم والاكتئاب... فالطيرة اختصت «أن تستعمل في الشؤم»[2]، بينما جوز الدين الفأل لأنه يشجع على النظر إلى المستقبل نظرة أمل وتفاؤل لا خوف وتشاؤم، فمنع اليأس الذي طالما نخر الأفراد والشعوب وحطم قدرتهم على المقاومة والنهوض.. لذلك قال أبو العباس القرطبي تعليقاً على حب الرسول للفأل: «إنما كان يعجبه الفأل، لأنه تنشرح له النفس، وتستبشر بقضاء الحاجة وبلوغ الأمل، فيحسن الظن بالله عز وجل، وقد قال الله تعالى: « **أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي**»[3]. وإن البشرية اليوم في أمس الحاجة لهذا التوجيه النبوي، وهي الغارقة في أمراض القلق والتشاؤم والخوف من المستقبل، حتى عد ذلك مشكلة العصر[4].

---

(١) المعلم، ١٠٤/٣.

(٢) عمدة القاري، كتاب الطب، ٣٧٤/٢١.

(٣) المفهم، كتاب الرقى والطب، ٦٢٧/٥. والحديث القدسي أخرجه البخاري ومسلم وغيرهما، لكنه بهذا اللفظ في أول الحديث جاء عن ابن نمير بمسند أحمد، ٧٤١٦، وسنده صحيح. راجع تعليق أحمد شاكر عليه في موضعين: ٢٢٥،٨/٧/٢٢٣.

(٤) راجع: عبد الستار إبراهيم، الاكتئاب، اضطراب العصر الحديث، ص ١٣٠ فما بعدها، ص ١٨٠ فما بعدها.

النهي عن اللَّوْ

من عيون الكلام النبوي، الذي يوجهنا إلى منهج التعاطي النفسي الإيجابي مع الزمان، بأحداثه الواقعة والمحتملة: قول الرسول ﷺ: «**الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّه مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيف، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ، احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللَّه، وَلاَ تَعْجَزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلاَ تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا وَلَكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللَّه وَمَا شَاءَ فَعَلَ فَإِنَّ «لَوْ» تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَان**»[1]. وفي روايات أخرى: «**لاَ تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَانَ كَذَا وَكَذَا وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللَّه وَمَا شَاءَ فَعَلَ، أو فقل: قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ الله**... وفي بعضها: «**إياك واللو**»[2]. وشرح أبو العباس القرطبي هذا الحديث، قال: «أي استعمل الحرص والاجتهاد في تحصيل... ما تنتفع به في أمر دينك ودنياك.. ولا تفرط في طلب ذلك ولا تتعاجز عنه متكلاً على القدر، فتنسب للتقصير، وتلام على التفريط شرعاً وعادة... وقوله: «**وَإِنْ أَصَابَكَ...**» يعني إن الذي يتعين بعد وقوع المقدور التسليم لأمر الله،

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب القدر.

(٢) الحديث أخرجه غير مسلم: ابن ماجه، كتاب الزهد، باب التوكل واليقين، حديث ٤١٦٨؛ وأحمد، ٨٥٧٣؛ والطحاوي في مشكل الآثار، باب ٣٦، ١/١٠٠؛ والبيهقي، باب فضل المؤمن القوي، كتاب آداب القاضي، ١٠/٨٩؛ وقال ابن حجر في الفتح، ١٣/٢٦٠: أصح طرقه ما أخرجه مسلم.

والرضا بما قدره الله تعالى، والإعراض عن الالتفات لما مضى وفات، فإن افتكر فيما فاته من ذلك... جاءته وساوس الشيطان...»[١].

- الاتفاق على أن ظاهر الحديث غير مراد:

قال الطحاوي: «لو» ليست مكروهة في كل الأشياء، إذ ذكرها الله في كتابه وذكرها رسوله[٢]. وحديث سليمان يدل على ذلك، لأن الرسول ﷺ قال: «**فلو قال: إن شاء الله، لم يحنث**». وهذا -كما قال القرطبي- «دليل على جواز قول لو ولولا بعد وقوع المقدور. وقد وقع من ذلك مواضع كثيرة في الكتاب والسنة وكلام السلف»[٣]. جمع البخاري بعضها -من الحديث خاصة- وبوب: باب ما يجوز من اللو[٤]. وأظن هذا إجماعاً، ولو خالف فيه أحد لاشك أنه مخطئ، إلا أن الأصل -كما يقول ابن حجر- هو المنع، والجواز استثناء[٥]. لذا قال عياض: «الذي عندي في هذا الحديث أن النهي فيه على وجهه عموماً، لكن على طريق الندب والتنزيه»[٦].

---

(١) المفهم، ٦/٦٨٢-٦٨٣.

(٢) مشكل الآثار، ١/١٠١.

(٣) المفهم، كتاب النذور والأيمان ٤/٦٣٨؛ وانظر أيضاً: عمدة القاري، كتاب الجهاد، ١٤/١١٦.

(٤) وهو الباب التاسع من كتاب التمني. وقد أحصيت ما بدأه النبي الكريم في حديثه بـ: لو، ولولا، بحسب ما في الجامع الصغير، ٥/٣٨٧ فما بعدها، فوجدته مائة وسبعة وعشرين قولاً، في سياقات ومعان مختلفة، لكن كثيراً منها يتعلق بما نحن فيه.

(٥) فتح الباري، ١٣.

(٦) إكمال المعلم، ٨/١٥٨.

- التمني وحكمه:

ومسألة الـ«لو» هذه فرع باب أكبر هو التمني، الذي عقد له بعض الحفاظ -كالبخاري- كتاباً أو باباً... وظواهر النصوص فيه متعارضة، قال عز من قائل: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ﴾ (النساء:٣٢)؛ وصح عن النبي ﷺ، أنه قال: «**لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ، ثُمَّ أُحْيَا، ثُمَّ أُقْتَلُ**» الحديث[١]. ومن وجوه الجمع بينها ما قاله ابن حجر: «التمني إرادة تتعلق بالمستقبل، فإن كانت في خير من غير أن تتعلق بحسد فهي مطلوبة، وإلا فهي مذمومة»[٢]. لذلك فحين ذكر سليمان، عليه السلام، أنه سيطوف على نسائه لـيحملن أبناء يجاهدون في سبيل الله... فإن ذلك كان -كما قال ابن الجوزي- من جنس التمني على الله والسؤال له عز وجل أن يفعل[٣]. ويبدو لي أن الله تعالى إذ لم يجب نبيه فليس لعتابه على التمني، كما فهم ذلك بعض العلماء[٤]، بل لأن الله سبحانه أدبه على ترك الاستثناء، ولو أنه فعل لجاءوا كلهم

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير.

(٢) فتح الباري، حديث ٧٢٢٧، ٢٥٠/١٣.

(٣) عمدة القاري، كتاب الجهاد، ١١٧/١٤.

(٤) فتح الباري، كتاب أحاديث الأنبياء، ٥١٩/٦.

-كما نطق بذلك نبينا- فرساناً مجاهدين. فالقاعدة إذن هي جواز تمني الحلال، وعدم جواز تمني الحرام[1]. لهذا يجوز قول «لو» في تمني الخير مطلقاً[2].

- متى لا يجوز استعمال «لو»:

والذي تحصل عندي من كلام العلماء حالات:

١- إذا كان القائل ذاهلاً عن القدر ومعتمداً على الأسباب فقط، كما حكى الله سبحانه عن المنافقين قولهم: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ (آل عمران:١٦٨)[3]. وذلك أن التوكل واجب على كل مسلم، وإن اختلفت درجاته بين الناس. وهذه الحالة أشبه بالتكذيب بالقدر.

٢- إذا جاء في سياق معارضة القدر، كأنه يقول: لو أني فعلت كذا لاندفع ما قدر علي. قال المحدث الكشميري: لا تستعمل «لو» إذا أوهمت رد التقدير[4]. وذكر ابن القيم اعتراضاً ثم أجاب عنه جواباً حسناً: «إن قيل ليس في هذا رد القدر ولا جحد له،

---

(١) انظر في مسألة تمني الحرام: فتاوى السبكي، ٣٥٣/٢. وقارن بـ: الإعلام بقواطع الإسلام، لابن حجر الهيثمي، ص ٤٦-٦٤.

(٢) راجع: مشكل الآثار، حديث أبي كبشة الأنماري، ١٠٢/١-١٠٣.

(٣) المفهم، ٦٣٨/٤، عمدة القاري، ١١٦/١٤.

(٤) فيض الباري، ٥٠٤/٦.

إذ تلك الأسباب التي تمناها أيضاً من القدر، فهو يقول: لو وفقت لهذا القدر لا ندفع به عني ذلك القدر... قيل: هذا حق، ولكن هذا ينفع قبل وقوع القدر المكروه. أما إذا وقع فلا سبيل إلى دفعه. وإن كان له سبيل إلى دفعه أو تخفيفه بقدر آخر، فهو أولى به من قوله: لو كنت فعلته، بل وظيفته في هذه الحالة أن يستقبل فعله الذي يدفع به أو يخفف أثر ما وقع، ولا يتمنى ما لا مطمع في وقوعه، فإنه عجز محض، والله يلوم على العجز ويحب الكيس..»[1].

٣-إذا تعلق بالماضي، أو بتعبير الطحاوي: بما فات من مصالح ومنافع[2]. ولذلك قال ابن تيمية: إن التمني على الأفعال الماضية لا يناسب عند الشرع[3].

ولعل القارئ يلاحظ أن الوجهين الثاني والثالث متقاربان... وقد اجتهدت أن أجمع بينهما في وجه واحد، فوجدت فيما كتبه القاضي عياض ما يمكن اعتباره قاعدة في حصر الحالات التي لا يقال فيها «لو».

---

(١) زاد المعاد، ٣٧٥/١.
(٢) مشكل الآثار، ١٠٢/١.
(٣) عن: فيض الباري، ٥٠٤/٦.

- ضابط ما يجوز وما لا يجوز من الـ«لو»:

الضابط في ذلك زماني، فما كان من الماضي الذي ذهب الأصل فيه كراهة -أو حرمة- استعمال لو، وما هو من المستقبل وتحت الإمكان فالأصل فيه الجواز. قال عياض: «الذي يفهم من ترجمة البخاري وما أدخل من القرآن والآثار في الباب من لو ولولا أنه يجوز استعماله فيما يكون من الاستقبال وتحت قدرة الإنسان، وهو ما امتنع من فعله لامتناع غيره، وهو باب لو، أو امتنع من فعله لوجود غيره، وهو باب لولا، لأنه لم يدخل في بابه سوى ما هو للاستقبال من الآي والآثار، وما هو حق وصحيح متيقن»[1].

فإذا تعلق الأمر بالمستقبل، ولم يعترض فيه على القدر، فلا كراهة في استخدام لو، لأن المرء هنا يخبر عما يعتقد أنه كان يفعله لولا المانع له، وما في قدرته فعله. وما انقضى وذهب ليس في القدرة ولا في الإمكان فعله، فلا يلتفت إليه[2]. ويقول القرطبي في السياق نفسه: «محل النهي عن إطلاقها (أي لو)، إنما هو فيما إذا أطلقت في معارضة القدر، أو مع اعتقاد أن ذلك المانع لو ارتفع لوقع خلاف المقدور. فأما لو أخبر

---

(١) إكمال المعلم، ح ١٦٥٤، ٤٢٠/٥. وقد نقل النووي رأي عياض، كأنه أقره، انظر: المنهاج، ١٠١/١١.

(٢) إكمال المعلم، ١٥٨/٨. وأنبه القارئ على أن هذا المبحث يتعلق بـ: لو البشرية، أما من كلام الله فلها مقاصد أخرى، لأن علمه سبحانه يعلو الزمان.

بالمانع على جهة أن تتعلق به فائدة في المستقبل فلا يختلف في جواز إطلاقه»[1].

- أسلوب السيناريو في الدراسات المستقبلية:

من هذا يمكن أن نستنتج جواز طريقة السيناريو (أو المشهد) التي تستعمل بكثرة في الدراسات المستقبلية، فهي تقوم على حصر جميع ما يمكن تصوره من احتمالات المستقبل، أو أبرزها، ثم التفكر في تحديد آثارها... بحيث تكون بين أيدينا مستقبلات متعددة، وهذا مفيد جداً في اتخاذ القرار الأنسب[2].

واختلاف الحكم باختلاف الزمن وارد في الشريعة وكثير فيها. من ذلك: تمني الموت. فهذا منهي عنه، وهو أمنية تتعلق بالمستقبل، والأحاديث فيه مشهورة[3].

لكن إذا نزل الموت بالمسلم في الحال أمر بالرضا والفرح بالقدوم على الرب سبحانه. بل أقول: حتى بعض الآثار التي ظاهرها قول لو عن الماضي... يمكن -أو يجب- حملها على المستقبل... أي أن الرسول،

---

(١) المفهم، ٦/٦٨٣.

(٢) راجع في طريقة السيناريو: عطية أفندي، مقال «استقراء المستقبل»، مجلة منبر الحوار، ص٩١. أو اقرأ بالإنجليزية: (ترجمة العنوان: في أهمية الدراسات المستقبلية)

Why Futures Studies, by Eleonora Masini, p90.

(٣) راجع: باب ما يكره من التمني، في البخاري.

عليه الصلاة والسلام، يخبرنا عن الماضي ظاهراً، ولكنه واقعاً يرشدنا إلى ما ينبغي فعله في المستقبل. ومن أحسن أمثلة هذا الباب قوله: **«لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ، وَلَوْلاَ أَنَّ مَعِي الْهَدْيَ لأَحْلَلْتُ»**(١).

- «لو» في اليمين بين الماضي والمستقبل:

وهذا مطرد في الشريعة الإسلامية، فعن عبد الرحمن بن سمرة، رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: **«إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا فَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ»**(٢)، كأنه يقول: لا تتعلل بأن هذا من الماضي الذي عقدته فلا حيلة لي فيه، فقد فتحت لك باباً لتغييره.. فالشارع يسمح بتغيير الاجتهاد في أمور الدين والدنيا، بحسب ما يلوح من مستجدات قد تعدل من تقييمنا للمستقبل... حتى لو حلف الإنسان -والحلف بالله تعالى أمر عظيم- فإن الشرع يرخص لنا في ترك مقتضى اليمين ولا يلزمنا بأدائه... فهذا درس في منع الجمود على الرأي الواحد أو النظر الواحد. وإنما شرعت الكفارة مراعاة لحق الله تعالى وواجب تعظيمه في القلوب.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الحج.

(٢) أخرجه النسائي، كتاب الأيمان والنذور.

- النهي عن الـ«لو» تحرير لرهائن الماضي:

إن مقصود النهي عن اللو تحرير الإنسان من الماضي وقيوده، وتوجيه طاقته ونظره إلى المستقبل... لا يريد الإسلام أن يكون المرء أسيراً لزمن انقضى بل يريده مقبلاً على المستقبل ووعوده. ويعرف علم النفس الحديث نوعاً من الناس يمكن أن أسميهم بـ: «أسرى الماضي»، فحياهم كلها عبارة عن اللو ومحكومة به.. فكأن الماضي استغرقهم حتى فقدوا الصلة بالحاضر والإحساس بالمستقبل، بل قد يقع هذا لمجتمعات أو مجموعات بشرية بأكملها، وذلك حين تعجز عن التعامل الإيجابي مع الماضي ووقائعه[1].

---

(١) تقدم المسيحية نموذجاً للارتباط التام بالماضي.

الفصل السادس
نماذج التخطيط المستقبلي على العهد النبوي

لم يكتف الرسول ﷺ بتوجيه عناية المسلمين إلى الاهتمام بالمستقبل، فيأمرهم بذلك ويحل لهم من الإشكاليات ما قد يبدو أنها تمنع هذا الاهتمام، كعقيدة القدر.. ولم يكتف أيضاً بتهيئة الصحابة نفسياً للتعامل مع المستقبل، بعد أن هيأهم فكرياً لذلك... بل أعطى من نفسه ومن سيرته الكريمة أمثلة حية وتطبيقات رائعة لهذه المستقبلية الإسلامية.

ولما كان تتبع ذلك يطول، فقد رأيت أن أركز في هذا الفصل على دراسة فكرة التخطيط النبوي في مستويات ثلاثة:

- الأسرة،
- المجتمع،
- الدولة.

التخطيط الأسري

تحتفظ السنة الشريفة بأمثلة كثيرة للتخطيط واعتبار المستقبل داخل الأسرة المسلمة وفي حدودها. وقد اخترت من ذلك نموذجين واضحين في تقرير مبدأ هذا التخطيط وتطبيقه.

أولاً: مثال العزل:

- أحاديث العزل:

هذه واحدة من أهم الطرق القديمة في اجتناب الحمل. وقد كان العرب يعرفونها ويأخذون بها.. ومنهم الصحابة، رضوان الله عليهم، حتى قال جابر، رضي الله عنه: كنا نعزل والقرآن ينزل. وفي رواية: كنا نعزل على عهد رسول الله، فبلغه ذلك ولم ينهنا[١]. ولما تحرج من ذلك بعض الصحابة وخافوا ألا يجوز سألوا الرسول ﷺ فأجابهم: **«لاَ عَلَيْكُمْ أَنْ لاَ تَفْعَلُوا، مَا كَتَبَ اللَّهُ خَلْقَ نَسَمَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلاَّ سَتَكُونُ»**[٢].

وأحاديث العزل كثيرة ومشهورة، حتى إن عدداً مهماً من دواوين السنة خصصت لها باباً مستقلاً ضمن كتاب النكاح، وبينها تعارض اجتهد

---

(١) الرواية الأولى للبخاري، كتاب النكاح، باب العزل، ٥٢٠٨؛ وعند أحمد، ١٤٢٥٢؛ والرواية الثانية عن مسلم، كتاب النكاح، باب حكم العزل، ١٤٤٠.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب النكاح.

العلماء في رفعه، وقد ذكر ابن القيم بعضها ثم قال: «هذه الأحاديث صريحة في جواز العزل، وقد رويت الرخصة فيه عن عشرة من الصحابة»[١]. وذكر بعضهم الإمام مالك[٢].

- اختلاف العلماء:

ورغم أن أحاديث الإباحة أكثر وأقوى، كما قال البيهقي[٣]، فإن الأخرى صحيحة أيضاً وظاهرها يمنع العزل. من هنا نشأ الخلاف. قال أبو حامد: «إن عزل فقد اختلف العلماء في إباحته وكراهته على أربع مذاهب: فمن مبيح مطلقاً بكل حال، ومن محرم بكل حال، ومن قائل يحل برضاها ولا يحل دون رضاها، وكأن هذا القائل يحرم الإيذاء دون العزل. ومن قائل يباح في المملوكة دون الحرة»[٤]. ثم صحح أن العزل مباح، وفعله من باب ترك الأولى والأفضل فقط، قال: «وإنما قلنا لا كراهة بمعنى التحريم والتنزيه، لأن إثبات النهي إنما يمكن بنص أو قياس على منصوص، ولا نص ولا أصل يقاس عليه. بل ههنا أصل يقاس عليه، وهو ترك النكاح أصلاً، أو ترك الجماع بعد النكاح، أو ترك الإنزال بعد الإيلاج، فكل

---

(١) زاد المعاد، ٤/٦٥.

(٢) الموطأ، باب ما جاء في العزل، كتاب الطلاق.

(٣) السنن، آخر كتاب النكاح، ٧/٢٣٢.

(٤) إحياء علوم الدين، ٢/٥٧.

ذلك ترك للأفضل وليس بارتكاب نهي، ولا فرق»[1]. وهذا الذي يقوله الغزالي -أعني أن الأصل في العزل الإباحة- هو مذهب الجمهور.

- العزل تخطيط:

وإنما كان كذلك لأن الزوجين لا يريدان أن يكون لهما ولد في المستقبل القريب. والنبي ﷺ أقر هذا التدبير، إذ حين ذكر العزل عنده سأل الصحابة لم يفعلونه فقالوا: الرجل تكون له المرأة ترضع فيصيب منها، ويكره أن تحمل منه، والرجل تكون له الأمة ويكره أن تحمل منه[2]. وكان لصحابي آخر غاية أخرى من العزل، قال: أشفق على ولدها، أو على أولادها. فقال الرسول، عليه الصلاة والسلام: « **لَوْ كَانَ ذَلِكَ ضَاراً ضَرَّ فَارِسَ وَالرُّومَ**»[3].

إذن فالعزل تخطيط أسري، ووراءه بواعث معينة.. وقد ذكر العلماء بعضها، ومنها ما جاء في الأحاديث السابقة، فالزوجان يعزلان إما:

١- خشية علوق الزوجة الأمة، فيصير الولد رقيقاً، وكان في العرب من يأنف أن تحمل منه الإماء.

٢- أو خشية أن تصير الزوجة الأمة أم ولد، وهذه لا يجوز بيعها.

---

(١) إحياء علوم الدين، ٥٨/٢.

(٢) أخرجه مسلم، باب العزل، ١٤٣٨، عن أبي سعيد الخدري؛ والنسائي، باب العزل، كتاب النكاح، ١٠٧/٦-١٠٨؛ وأحمد في مسنده، حديث ١١٠٢٠.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب النكاح.

٣- أو مخافة دخول الضرر على الرضيع إذا كانت المرأة حديثة الولادة، وهو وطء الغيلة فيه أحاديث.

٤- أو خوفاً على المرأة نفسها إذا كان الحمل المتتابع يجهدها، أو حفاظاً على جمالها.

٥- أو فراراً من كثرة العيال، إذا كان الرجل مقلاً فيرغب عن قلة الولد لئلا يتضرر بتحصيل الكسب[١]. وهذه الدوافع كلها تتعلق بالمستقبل.

لذلك قال الغزالي: «إن قلت: فإن لم يكن العزل مكروهاً من حيث إنه دفع لوجود الولد، فلا يبعد أن يكره لأجل النية الباعثة عليه، إذ لا يبعث عليه إلا نية فاسدة، فيها شيء من شوائب الشرك الخفي. فأقول: النيات الباعثة على العزل خمسة»[٢]. وذكر بعض ما تقدم، وأنه ليس جميع النيات منهي عنها، ولذا صحح الغايات: ١، ٤، ٥. وأورد نيتين فاسدتين: أن يعزل كراهة أن يرزق بإناث، أو أن تكون المرأة تبالغ في التحرز من الحمل ولواحقه.. كمن لا تريد الحمل أصلاً[٣].

النتيجة التي نصل إليها هي: إن العزل تخطيط سليم من حيث المبدأ، إلا إذا كان له غاية لا تحمد في الشرع، فإن للوسائل حكم مقاصدها.

---

(١) استنبطت هذه الغايات من كلام العلماء، كابن حجر في: فتح الباري، ٣٥٢/٩. والغزالي في: إحياء علوم الدين، ٥٨/٢... وغيرهم.
(٢) إحياء علوم الدين، ٥٨/٢.
(٣) إحياء علوم الدين، ٥٩/٢.

- العزل لا يرد القدر:

وقد يعترض على هذا التخطيط الخاص -كما يمكن ذلك في كل تخطيط بشري- بأنه معاندة للقدر ومضادة له. والحمد لله أن الرسول الكريم ﷺ كفانا بنفسه مؤونة الرد على هذا السؤال، فقد جاءه رجل وقال: إن لي جارية هي خادمُنا وسَانِيَتُنا، وأنا أَطُوفُ عليها، وأنا أكره أن تحمل، فقال ﷺ: «**اعْزِلْ عَنْهَا إِنْ شِئْتَ، فَإِنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا**»، فَلَبِثَ الرَّجُلُ، ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ: إِنَّ الْجَارِيَةَ قَدْ حَبِلَتْ، فَقَالَ: «**قَدْ أَخْبَرْتُكَ أَنَّهُ سَيَأْتِيهَا مَا قُدِّرَ لَهَا**»(1).

إن القدر لا يرده شيء، وضرب النبي ﷺ، مثلاً لذلك من باب العزل نفسه، فقال: « **لَوْ أَنَّ الْمَاءَ الَّذِي يَكُونُ مِنْهُ الْوَلَدُ أَهْرَقْتَهُ عَلَى صَخْرَةٍ لَأَخْرَجَ اللَّهُ منها ولداً**»(2). فالعزل سبب كسائر الأسباب، ولا يقول أحد: إن الأسباب ترد القدر، وإنما العزل نفسه من القدر.

---

(1) أخرجه مسلم، كتاب النكاح؛ وقد حاول بعض أهل العلم وصم الحديث بالاضطراب، وهذا مردود لأنه من رواية مسلم، وقال ابن حجر: الحديث صحيح لا ريب فيه. فتح الباري، ٣٥٣/٩؛ يبقى للنظر مجال في تفسيره بما لا يعارض الأحاديث الأخرى، وهي أصح وأصرح بالإباحة.

(2) أخرجه أحمد عن أنس، ١٢٣٦٠، وصحح شاكر إسناده، ٤٥٢/١٠؛ وكذا البزار؛ والطبراني في الأوسط، عن شيخه محمد الرازي، ٦٨٨٤. وحسن الهيثمي إسناد أحمد والبزار، وقال في طريق الطبراني: فيه عمن لم أعرفه؛ المجمع، باب العزل، ٤/ ٣٥٥. ورمز السيوطي لحسنه، الجامع الصغير بشرح العزيزي، ٢١١/٣؛ واستشهد له ابن حجر بغيره، وظاهر صنيعه صحة الحديث، أو حسنه على الأقل، فتح الباري، ٣٥٢/٩. فهذا الخبر يدور بين الصحة والحسن.

وهذا توجيه نبوي كبير، إذ لا يجوز الاحتجاج بالقدر على ترك الإعداد والتخطيط.. وهو قاعدة مطردة في شؤون المستقبل وتحدياته: لا ندع العمل تعللاً بالقدر، فهو نفسه من القدر. وهذا علاج للجمود والوهن الحضاريين، لو أخذت به الأمة كان لها شأن آخر.

- العزل وأد خفي؟:

قالت جدامة الصحابية، رضي الله عنها: حضرت رسول الله في أناس فسألوه عن العزل، فقال: «**ذَلِكَ الْوَأْدُ الْخَفِيُّ**»(١). واعتبر عياض أنه «ليس مقتضى قوله هذا التحريم بل التشبيه، كما قيل في الرياء: الشرك الخفي»(٢). ولابن القيم -وغيره- رأي حسن في شرح هذه الكلمة، قال: أما «تسميته وأداً خفياً فلأن الرجل إنما يعزل عن امرأته هرباً من الولد، وحرصاً على أن لا يكون، فجرى قصده ونيته وحرصه على ذلك مجرى من أعدم الولد بوأده، لكن ذلك وأد ظاهر من العبد فعلاً وقصداً. وهذا وأد خفي له، إنما أراده ونواه عزماً ونيةً، فكان خفياً»(٣).

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب النكاح، وقد حاول بعض أهل العلم وصم الحديث بالاضطراب وهذا مردود لأنه من رواية مسلم وقال ابن حجر: الحديث صحيح لا ريب فيه. فتح الباري، ٣٥٣/٩. يبقى للنظر مجال في تفسيره بما لا يعارض الأحاديث الأخرى، وهي أصح وأصرح بالإباحة.

(٢) إكمال المعلم، ٦١٦/٤. وحكاه ابن حجر عن بعض العلماء، فتح الباري، ٣٥٤/٩.

(٣) تهذيب السنن، ٨٥/٣. وذكره أيضاً ابن حجر في: فتح الباري، ٣٥٤/٩، على البناء للمجهول.

ولابد من تأويل حديث جدامة، فقد جاء عن جابر أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إن اليهود تحدث أن العزل الموؤدة الصغرى، قال: «**كَذَبَتْ يَهُودُ، لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَخْلُقَهُ مَا اسْتَطَعْتَ أَنْ تَصْرِفَهُ**»(١).

ثانياً: مثال الادخار:

إذا كان بعد أداء حقوق المال جاز، وإلا فهو الكنز الذي ذكر الله جل شأنه: ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ (التوبة: ٣٤).

آية الكنز:

وقد جاء عن ابن عباس، رضي الله عنهما، أنه لما نزلت هذه الآية كبر ذلك على المسلمين، فقال عمر: أنا أفرج عنكم، فقال: يا نبي الله، إنه كبر على أصحابك هذه الآية، فقال عليه السلام: «**إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَفْرِضِ الزَّكَاةَ إِلاَّ لِيُطَيِّبَ مَا بَقِيَ مِنْ أَمْوَالِكُمْ، وَإِنَّمَا فَرَضَ الْمَوَارِيثَ لِتَكُونَ لِمَنْ بَعْدَكُمْ**»، فَكَبَّرَ عُمَرُ(٢). أي إذا لم يكن ادخار فمن أين تؤخذ الزكاة ويقسم الإرث؟ ولذلك قال أبو عبد الله القرطبي: «لو كان ضبط المال ممنوعاً لكان حقه أن يخرج كله، وليس في الأمة من يلزم هذا، وحسبك حال الصحابة وأموالهم»(٣).

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب النكاح.

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الزكاة.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، ٨٤/٨، وراجع: المنار، ٤٠٢/١٠ فما بعدها.

النبي يدخر:

ولنا في سيرة الرسول ﷺ بيان شاف في المسألة، فقد روى عمر، رضي الله عنه، أن أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ كانت مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ، مِمَّا لَمْ يُوجِفْ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ بِخَيْلٍ وَلاَ رِكَابٍ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً، فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَةٍ، وَمَا بَقِيَ يَجْعَلُهُ فِي الْكُرَاعِ وَالسِّلاَحِ، عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ[1]. وفي رواية البخاري: كَانَ عليه السلام يَبِيعُ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَيَحْبِسُ لأَهْلِهِ قُوتَ سَنَتِهِمْ[2]. وهذا صريح في جواز الادخار وأنه لا ينافي التوكل[3]، وهو غير الاحتكار. قال القرطبي: في الحديث ما يدل على جواز ادخار قوت العيال سنة، ولا خلاف فيه إذا كان من غلة المدخر وأرضه. أما إن ادخر شراء من السوق، فأجازه قوم ومنعه آخرون إذا أضر بالناس. وهو مذهب مالك في الاحتكار مطلقاً[4].

الجمع بين الأدلة:

لكن ورد عن أنس، رضي الله عنه، أن النبي ﷺ لم يكن يدخر شيئاً لغد[5]. وحمل بعض العلماء هذا الحديث على الادخار لنفسه، وذلك لعلو

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجهاد والسير.
(٢) أخرجه البخاري، كتاب النفقات.
(٣) إكمال المعلم، ٦/٧٦.
(٤) المفهم، ٣/٥٥٨.
(٥) أخرجه الترمذي، كتاب الزهد، باب ما جاء في معيشه النبي وأهله، ٢٣٦٢، وقال حديث غريب، وصححه السيوطي في الجامع الصغير، ٥/٢٣٣.

مقامه في التوكل. بينما الحديث السابق يتعلق بالادخار لأهله وعياله قياماً بحقوقهم ومراعاة لحاجاتهم[1]. وفيه احتمالات أخرى، مما لاح لي منها: أنه ربما كان لا يدخر شيئاً من العطاء الذي كان يأتيه من ولاته على الأقاليم، إذ كانت عادته، عليه الصلاة والسلام، أن يفرق ذلك كله في المسلمين، لا يترك منه شيئاً لغد. أو يحتمل أن ذلك كان قبل أن يفيء الله عليه أرض بني النضير، يعني لم يكن يدخر لأنه لا يجد، وقد كان أهل المدينة في شظف من العيش قبل الغزوات.

مدة الادخار ومداه:

وقد وقف بعض العلماء عند ظاهر اللفظ، فحددوا زمن الادخار بالسنة. وهو من مفهوم اللقب الذي يضعفه جمهور الأصوليين. لذلك استدل الطبري بالحديث على إباحة الادخار مطلقاً، وقال ابن حجر: هو استدلال قوي لأن «التقييد بالسنة إنما جاء من ضرورة الواقع، لأن الذي كان يدخر لم يكن يحصل إلا من السنة إلى السنة، لأنه كان إما تمراً وإما شعيراً. فلو قدر أن شيئاً مما يدخر كان لا يحصل إلا من سنتين إلى سنتين لاقتضى الحال جواز الادخار لأجل ذلك»[2]. وهذا وجيه، لأن الذي يحدد مدة الادخار هو نوع السلعة أو الشيء الذي يراد ادخاره، فعمل النبي

---

(١) راجع: المفهم، ٥٥٨/٣. فتح الباري، ٥٧٥/٩. فيض القدير، ٢٣٣/٥، ٢٥٤. السراج المنير، ١٥٧/٣.

(٢) فتح الباري، ٥٧٥/٩.

الكريم، عليه الصلاة والسلام، يشرع لمبدأ جواز الادخار، بل استحبابه، وتفاصيل ماذا ادخر وكم.. لا يلتفت إليها لأنها تتغير بتغير الزمان والمكان والأحوال. فهذه عملية تنقيح المناط التي تزيل الأوصاف غير المؤثرة في الحكم.

وقد حكى الغزالي أقوال بعض الصوفية في الحد الذي إذا بلغه الادخار قدح في التوكل، فقيل: أربعون يوماً، وقيل أكثر، وقيل أقل... الشاهد عندنا أن الغزالي علق على ذلك بقوله: «هذا اختلاف لا معنى له بعد تجويز أصل الادخار. نعم يجوز أن يظن ظان أن أصل الادخار يناقض التوكل، فأما التقدير بعد ذلك فلا مدرك له»(١).

ومن هذا أيضاً يستخرج مدى الادخار ومجاله، أعني فيم يكون. إذ الظاهر أن الرسول ﷺ ادخر تمراً أو شعيراً، لكننا إذا أعملنا حكمة الادخار لا صورته فإننا نستنبط أمرين:

١ - الأصل عموم الادخار، فكل ما تمس إليه الحاجة يمكن الاحتفاظ به، ولذلك فإن أبواب الادخار كثيرة: من الدواء والغذاء.. إلى الآلات والألبسة.. إلى الماء والهواء.. إن احتيج لذلك.

٢ - علمنا النبي الكريم، عليه الصلاة والسلام، أن ندخر لأسرنا، وفيه تنبيه على الادخار لما هو أكبر منها كالشعب أو الأمة.. لهذا ينبغي للدولة

---

(١) إحياء علوم الدين، ٢٩٣/٤.

المسلمة أن تكون لها سياسة مدروسة للادخار المستقبلي في جميع المجالات، خاصة تلك التي تتعلق بالنواحي الاستراتيجية في حياة الأمة، أو ما يطلق عليه: الأمن الغذائي، والأمن الدفاعي، والأمن السكاني.. إلخ.

ادخار الصحة!

وهذا مثال لشمول فكرة الادخار أموراً قد لا تخطر على البال، وهي مع ذلك أشار إليها الرسول ﷺ، كما في وصيته لابن عمر، رضي الله عنهما: «**وَخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ**»[1]. إن المتبادر إلى الذهن من معنى الحديث هو أن على الإنسان المسارعة بالعمل الصالح والطاعات في زمن العافية والقوة، لأنه في المرض يعجز عن كثير منه. لكن طبيباً مختصاً -كما يحكي القرضاوي- التفت إلى معنى آخر: وهو أنه من المفروض في كل إنسان أن يحافظ على صحته بأسبابها من الحركة والاعتدال في الجهد والغذاء المناسب.. حتى يكون عنده رصيد من الصحة والقوة، تراكم لديه مع الزمن، بحيث يستطيع أن يقاوم به في حالات المرض والوهن[2]. وهذا استنباط بديع من السنة المعجزة.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق.
(٢) السنة مصدراً للمعرفة والحضارة، ص ١٣٢.

التخطيط الاجتماعي

أعني بالتخطيط الاجتماعي التخطيط الذي يتعلق بالمجتمع أو بالجماعة لا بالأفراد. ومن أبرز أمثلته فكرة الحجر الصحي التي كان أول من أقرها هو الإسلام، وذلك حين دعا إلى نوع من الفصل بين المرضى والأصحاء. لكن هذا المبدأ الاحتياطي الكبير تعارضه ظواهر بعض الأحاديث التي تنفي العدوى. لهذا سأبحث فيما يلي هذا التعارض وكيفيات رفعه ... ومنه تتضح بعض معالم التخطيط النبوي في مجال الصحة العامة بالخصوص:

- أحاديث العدوى:

عن أبي هريرة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «**لاَ عَدْوَى، وَلاَ صَفَرَ، وَلاَ هَامَةَ**. فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّه، فَمَا بَالُ الإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ فَيَجِيءُ الْبَعِيرُ الأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيُجْرِبُهَا كُلَّهَا؟ فقال عليه السلام: **فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ؟**»(١) وعن أبي هريرة أيضاً أنه ﷺ قال: «**لاَ يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ**»(٢).

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب السلام.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الطب.

قال أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، رضي الله عنهما: كان أبو هريرة يحدثهما كلتيهما عن رسول الله، ثم صمت أبو هريرة بعد ذلك عن قوله: لا عدوى، وأقام على: أن لا يورد ممرض على مصح. فقال الحارث بن أبي ذباب -وهو ابن عم أبي هريرة-: قد كنت أسمعك يا أبا هريرة تحدثنا مع هذا الحديث حديثاً آخر قد سكت عنه، كنت تقول: قال رسول الله: لا عدوى. فأبى أبو هريرة أن يعرف ذلك حتى تمارا. قال أبو سلمة: فلا أدري أنسي أبو هريرة، أو نسخ أحد القولين الآخر(١).

- آراء العلماء فيها:

وقد ذهب العلماء مذاهب شتى في رفع التعارض بين الحديثين -ونحوهما مما يشبههما- ولهم في ذلك ثلاثة مسالك رئيسة(٢).

أولاً: مسلك النسخ:

حديث «**لاَ يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ**»(٣)، منسوخ بحديث لا عدوى. وقد قال بهذا بعض العلماء، من المالكية وغيرهم(٤). وأبى أكثر العلماء دعوى النسخ، وذلك لوجوه(٥): الأول: أنه يشترط في النسخ ألا يصار إليه إلا بعد

---

(١) ممن روى هذا الكلام عن أبي سلمة: مسلم وأبو داود، في المواضع المذكورة بالهامش السابق.

(٢) راجع التفاصيل في: فتح الباري، ١٠/١٨١ إلى ١٨٤.

(٣) أخرجه البخاري، كتاب الطب.

(٤) إكمال المعلم، ٧/١٤٠. فتح الباري، ١٠/٢٧٤.

(٥) المنهاج، ١٤/١٨١؛ السراج الوهاج، ٨/٣٨٣؛ تهذيب السنن، ٥/٣٧٥؛ مفتاح دار السعادة، ص ٥٨٧؛ إكمال المعلم، ٧/١٤٠.

تعذر الجمع... وهذا ممكن كما سيأتي، «فالواجب أن يقال: إنهما خبران شرعيان عن أمرين مختلفين لا متعارضين»[١]. الثاني: أنه يشترط في النسخ معرفة التاريخ وتمييز المتأخر من الخبرين، وهذا متعذر.

ثانياً: مسلك الترجيح:

حديث لا عدوى مرجح على الآخر الذي نسيه راويه أبو هريرة. وقالوا: «إن الأخبار الواردة من رواية غيره في نفي العدوى كثيرة شهيرة بخلاف الأخبار المرخصة في ذلك»[٢].

ورد الجمهور مذهب الترجيح هذا واعتبروا أن أحاديث إثبات العدوى ونفيها صحيحة كلها، فلا وجه لإسقاط بعضها دون بعض. أما نسيان أبي هريرة فقالوا: إنه لا يؤثر، لوجهين:

أحدهما أن نسيان الراوي للحديث الذي رواه لا يقدح في صحته عند الجمهور، بل يجب العمل به.

والثاني أن هذا اللفظ ثبت من رواية صحابة آخرين ذكر منهم مسلم: ابن عمر وأنس وجابر والسائب بن يزيد[٣].

---

(١) المفهم، ٦٢٥/٥.

(٢) فتح الباري، باب الجذام، ١٨١/١٠.

(٣) المنهاج، ١٨١/١٤.

وأضاف ابن القيم وجهاً ثالثاً، وهو أن الحديث رواه عن أبي هريرة أوثق أصحابه وأحفظهم: أبو سلمة المذكور، وابن سيرين، وعبيد الله ابن عبد الله بن عتبة، والحارث بن أبي ذباب[1].

واستنبط القرطبي من سكوت أبي هريرة وجوهاً أخرى، ليس النسيان إلا إحداها[2].

ثالثاً: مسلك الجمع:

كلا الحديثين -وما في معناهما- صحيح: قال النووي: إن تصحيح الحديثين والجمع بينهما هو الصواب الذي عليه جمهور العلماء[3]. ثم اختلفوا في طريقة الجمع على آراء، هذه أبرزها:

١- لا عدوى إما نهي عن اعتقادها، أو إخبار بأنها لا تقع بطبعها. ومقصود الحديث حفظ العقيدة وتحقيق صفاء التوحيد. ولذلك نهى، عليه الصلاة والسلام ، عن «إيراد الممرض على المصح مخافة الوقوع فيما وقع فيه أهل الجاهلية من اعتقاد ذلك»[4]، لأنه إذا جاء صاحب الإبل الصحاح وأدخلها على الإبل المراض فربما قدر الله تعالى أن تسقم الصحيحة بفعله وسنته لا بالعدوى، فيحصل لصاحبها اعتقاد العدوى بطبعها ويتوهم صحة

(١) مفتاح دار السعادة، ص ٥٨٧.
(٢) راجع: المفهم، ٦٢٦/٥.
(٣) المنهاج، ١٨٤/١٤.
(٤) المفهم، ٦٢٤/٥.

ما أبطله النبي الكريم، عليه الصلاة والسلام، فيدخل على عقيدته فساد عظيم[1].

٢- حديث لا عدوى على ظاهره، والنهي عن إيراد المريض على الصحيح هو من باب سد الذرائع[2]. قال أحمد القرطبي: وذلك «مخافة تشويش النفوس، وتأثير الأوهام، وهذا كنحو أمره ﷺ بالفرار من المجذوم، فإنا وإن كنا نعتقد أن الجذام لا يعدي، فإنا نجد من أنفسنا نفرة، وكراهية لذلك، حتى إذا أكره الإنسان نفسه على القرب منه وعلى مجالسته تألمت نفسه، وربما تأذت بذلك ومرضت، ويحتاج الإنسان في هذا إلى مجاهدة شديدة ومكابدة. ومع ذلك فالطبع أغلب، وإذا كان الأمر بهذه المثابة فالأولى بالإنسان ألا يقرب شيئاً يحتاج الإنسان فيه إلى هذه المكابدة، ولا يتعرض فيه إلى هذا الخطر. والمتعرض لهذا الألم زاعماً أنه يجاهد نفسه حتى يزيل عنها تلك الكراهة، هو بمنزلة من أدخل على نفسه مرضاً إرادة علاجه حتى يزيله. ولا شك في نقص عقل من كان على هذا، وإنما الذي يليق بالعقلاء، ويناسب تصرف الفضلاء أن يباعد أسباب الآلام، ويجانب طرق الأوهام، ويجتهد في مجانبة ذلك بكل ممكن مع علمه بأنه لا ينجي

---

(١) تهذيب السنن، ٣٧٥/٥. السراج الوهاج، ٣٨١/٨. عون المعبود، ٤٠٩/١٠. بذل الماعون في فضل الطاعون، لابن حجر العسقلاني، ص ٢٩٦. إكمال المعلم، ١٤٢/٧.

(٢) وقال بهذا الرأي كثيرون، انظر: فتح الباري، ١٨٢/١٠. معارج القبول، ٨٢٨/٣.

حذر عن قدر، وبمجموع الأمرين وردت الشرائع، وتوافقت على ذلك العقول والطبائع»[1].

٣- قول النبي، عليه الصلاة والسلام: «**لاَ عَدْوَى**» إخبار عن ظنه في أمر دنيوي، وليس بالوحي. وقد نقل ابن القيم هذا المذهب، فقال: «وقد سلك بعضهم مسلكاً آخر، فقال: ما يخبر به النبي ﷺ نوعان: أحدهما يخبر به عن الوحي، فهذا خبر مطابق لمخبره من جميع الوجوه ذهناً وخارجاً، وهو الخبر المعصوم. والثاني ما يخبر به عن ظنه من أمور الدنيا.. فهذا ليس في رتبة النوع الأول ولا تثبت له أحكامه. وقد أخبر ﷺ عن نفسه الكريمة بذلك تفريقاً بين النوعين (ثم ذكر حديث تلقيح النخل، وفيه: «**أنتم أعلم بشؤون دنياكم**»).. فهكذا إخباره عن عدم العدوى: إخبار عن ظنه، كإخباره عن عدم تأثير التلقيح، لا سيما وأحد البابين قريب من الآخر، بل هو في النوع واحد، فإن اتصال الذكر بالأنثى وتأثره به كاتصال المعدي بالمعدى وتأثره به، و لا ريب أن كليهما من أمور الدنيا لا مما يتعلق به حكم من الشرع، فليس الإخبار به كالإخبار عن الله سبحانه وصفاته وأسمائه وأحكامه.. فلما تبين له، عليه السلام، من أمر الدنيا -الذي أجرى الله سبحانه عادته به- ارتباط هذه الأسباب بعضها ببعض وتأثير التلقيح في صلاح الثمار وتأثير إيراد الممرض على المصح أقرهم على تأبير النخل ونهاهم أن يورد ممرض على مصح»[2].

---

(١) المفهم، ٥/٦٢٤-٦٢٥.

(٢) مفتاح دار السعادة، ص ٥٩٠-٥٩١.

٤- نفي العدوى بمعنى «أن شيئاً لا يعدي بطبعه نفياً لما كانت الجاهلية تعتقده أن الأمراض تعدي بطبعها من غير إضافة إلى الله، فأبطل النبي ﷺ اعتقادهم»[١] فالعدوى من الأسباب التي أجرى الله العادة بأنها تفضي إلى مسبباتها، لكن لا تستقل بالعمل، بل الله إن شاء سلبها قواها فلا تؤثر شيئاً، وإن شاء أبقاها فأثرت[٢].

وهذا رأي جماعة كثيرة، منهم البيهقي وابن الصلاح[٣] والدهلوي[٤]... قال ابن القيم في تعارض الحديثين: «هذا إنما يدل على أن إيراد الممرض على المصح قد يكون سبباً يخلق الله تعالى به فيه المرض، فيكون إيراده سبباً. وقد يصرف الله سبحانه تأثيره بأسباب تضاده، أو تمنعه قوة السببية، وهذا محض التوحيد، بخلاف ما كان عليه أهل الشرك. وهذا نظير نفيه سبحانه الشفاعة في يوم القيامة بقوله: ﴿لَّا بَيْعٌ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفَاعَةٌ﴾ (البقرة:٢٥٤)، فإنه لا تضاد الأحاديث المتواترة المصرحة بإثباتها، فإنه سبحانه إنما نفى الشفاعة التي كان أهل الشرك يثبتونها، وهي شفاعة يتقدم فيها الشافع بين يدي المشفوع عنده، وإن لم يأذن له»[٥].

---

(١) فتح الباري، ١٨٢/١٠.
(٢) فتح الباري، ١٨٢/١٠. معارج القبول، ٨٢٨/٣.
(٣) السنن الكبرى، باب «لا يورد ممرض على مصح، فقد يجعل الله تعالى بمشيئته مخالطته إياه سبباً لمرضه»، ٢١٦/٧. فتح الباري، ١٨٣/١٠. بذل الماعون، ص٢٩٢-٢٩٣.
(٤) المسوى شرح الموطأ، ٣٨٣/٢.
(٥) تهذيب السنن، ٣٧٥/٥.

أخبار الجذام:

ونظير هذا التعارض أحاديث الجذام، فقد روى البخاري عن أبي هريرة، رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «**فِرَّ مِنَ الْمَجْذُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الأَسَدِ**»(١). وروى مسلم عن الشريد أنه كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي، عليه السلام: «**إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ**»(٢). وروي أيضاً عن جابر، رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ أخذ بيد مجذوم فوضعها معه في القصعة، وقال: «**كُلْ، ثِقَةً بِاللَّهِ وَتَوَكُّلاً عَلَيْهِ**»(٣). ورغم أن الحديث الأخير أضعف من أن يعارض خبري البخاري ومسلم، فإنه يمكن الجمع بين جميع هذه الأحاديث كما تقدم في مسألة العدوى.

- متى ننتهي من مشكلة السببية؟

والذي تبين لي أن مناط الاختلاف في هذه القضايا هو ما يعرف في علم الكلام والفكر الإسلامي بـ: «مشكلة السببية»، ولهذه اتصال وثيق بقضية القدر، ولذلك فهي صعبة جداً ومعقدة. وقد سبق لي بحثها بتفصيل في كتابي: «الوجود بين مبدئي السببية والنظام». ورأيي الخاص هو أن على الفكر الإسلامي أن يتجاوز ما أمكن هذا الإشكال، فيعترف بما يسمى: «العلية المجعولة»، أي أن الله تعالى جعل الأشياء أسباباً وعللاً لأخرى،

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الطب.

(٢) أخرجه مسلم، كتاب السلام.

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الطب.

فلا مانع من القول: إن للأشياء -حتى الجمادات- طبائع تؤثر بها، لا على سبيل الاستقلال، بل لأن الله تعالى أودع فيها هذه القدرات... وهي مع ذلك جزء سبب فقط. وهذا مذهب إسلامي قديم، ويبدو لي أنه مذهب السلف أو يجب أن يكون كذلك. لذلك أقول: إن أولى ما جمع به بين الأحاديث هو القول الرابع، فلعله أوسط الأقوال وأعدلها.

- المستقبل الصحي:

العدوى إذن واقع ولها حقيقة، لذلك وجدنا عمر وبعض الصحابة، رضي الله عنهم، يترددون في دخول أرض أصابها الطاعون قبل أن يبلغهم التوجيه النبوي المعجز في الموضوع والذي يؤسس بوضوح لمشروعية -بل أفضلية- التخطيط البشري لشؤون الصحة في الحال والمستقبل.

يروي الإمام مسلم، في صحيحه، في باب الطاعون من كتاب السلام، عن عبد الله بن عباس، رضي الله عنهما، أن عمر بن الخطاب، رضي الله عنه، خرج إلى الشام، حتى إذا كان بسرغ لقيه أهل الأجناد: أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام، قال ابن عباس: فقال عمر: ادع لي المهاجرين الأولين فدعوتهم، فاستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام. فاختلفوا. فقال بعضهم: قد خرجت لأمر ولا نرى أن ترجع عنه. وقال بعضهم: معك بقية الناس وأصحاب رسول الله ﷺ. ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء. فقال: ارتفعوا عني. ثم قال: ادع لي الأنصار. فدعوتهم له فاستشارهم. فسلكوا سبيل المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم.

فقال: ارتفعوا عني. ثم قال: ادع لي من كان هاهنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح. فدعوتهم فلم يختلف عليه رجلان. فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء. فنادى عمر في الناس: إني مصبح على ظهر، فأصبحوا عليه. فقال أبو عبيدة بن الجراح: أفراراً من قدر الله؟ فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة ! (وكان عمر يكره خلافه)، نعم، نفر من قدر الله إلى قدر الله. أرأيت لو كانت لك إبل فهبطت وادياً له عدوتان، إحداهما خصبة والأخرى جدبة، أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله، وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله؟ قال فجاء عبد الرحمن بن عوف، وكان متغيباً في بعض حاجته. فقال: إن عندي من هذا علماً. سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ**». قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهَ عُمَرُ ثُمَّ انْصَرَفَ[1].

إن هذا الحديث العظيم يؤسس لفكرة الحجر الصحي، فهو يقرر مبدأ الاحتياط لمستقبل صحة الأمة في مجموعها. ولم يكتشف العالم هذا المبدأ إلا بعد أن حصدت الطواعين والأوبئة مئات الملايين في تاريخ الإنسانية. وكنا نعتقد أن ذلك ولى، لولا ظهور ما يسمى بأنفلونزا الطيور، واحتمال تحوله إلى وباء عالمي خطير. وهذا ما يعطي لأحاديث العدوى قيمة خاصة اليوم.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الطب.

التخطيط الاستراتيجي

نموذج الإحصاء السكاني

مما يثير إعجاب القارئ للسنة الشريفة، خصوصاً إذا كان غرضه ملاحظة القيم الحضارية التي ترشد إليها، أن النبي ﷺ أمر باستخدام أسلوب الإحصاء، بل إنه طبق ذلك عملياً في المدينة. بينما ورد في التوراة لعن العد وتحريمه، وكان لذلك أثر في تأخر ظهور علم الإحصاء بأوربا[1].

- الرسول ﷺ يأمر بالإحصاء:

روى البخاري قال: حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة قال: قال النبي ﷺ: «**اكْتُبوا لِي مَنْ تَلَفَّظَ بالإِسْلامِ مِنَ النَّاسِ**، فَكَتَبْنا لَهُ أَلْفًا وَخَمْسَ مِائَةِ رَجُلٍ، فَقُلْنا: نَخافُ وَنَحْنُ أَلْفٌ وَخَمْسُ مِائَةٍ؟ فَلَقَدْ رَأَيْتُنا ابْتُلِينا، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيُصَلِّي وَحْدَهُ وَهُوَ خائِفٌ»[2]. وروى مسلم قال: حدثنا أبو كريب، حَدَّثَنا أَبُو مُعاوِيَةَ عَنِ الأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: «كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقالَ: **أَحْصُوا**

---

(١) (مدخل إلى العلوم الاجتماعية، لفالاد)
Introduction aux sciences sociales. par B. Valade, p81

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير.

لِي كَمْ يَلْفِظُ الإِسْلاَمَ؟ قَـالَ: فَقُلْنَـا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَخَافُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ مَا بَيْنَ السِّتِّ مِائَةٍ إِلَى السَّبْعِ مِائَةٍ؟ قَالَ: إِنَّكُمْ لاَ تَدْرُونَ، لَعَلَّكُمْ أَنْ تُبْتَلَوْا. قَـالَ: فَابْتُلِينَا، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِنَّا لا يُصَلِّي إِلاَّ سِراًّ»[١]. وبهذا اللفـظ رواه أحمد[٢].

والإحصاء هو العد، بينت رواية البخاري أنه كان بالكتـب، لـذلك بوب على الحديث: باب كتابة الإمام الناس.

وقد ذكر البخاري طريقين آخرين ذكرهما الرواة في نتيجة الإحـصاء، فقال عقب الحديث: حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش: فوجـدناهم خمسمائة. قال أبو معاوية: مابين ستمائة إلى سبعمـائة. وعلق على ذلـك ابن حجر: «كأن رواية الثوري رجحت عند البخاري فلذلك اعتمدها لكونه أحفظهـم مطـلقاً، وزاد عليهم، وزيادة الثقـة الحافظ مقدمة. وأبو معاوية -وإن كان أحفظ أصحاب الأعمش بخصوصه، ولذلك اقتصر مسلم علـى روايته- لكنه لم يجزم بالعدد، فقدم البخاري رواية الثوري لزيادتها بالنـسبة لرواية الاثنين ولجزمها بالنسبة لرواية أبي معاوية»[٣].

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان.

(٢) المسند، ٥٧١/١٦، حديث ٢٣١٥٢. ووقع هذا الحديث لأحمد بسند أعلى من مـسلم، لأنه يرويه مباشرة عن أبي معاوية؛ وأخرجه أيضاً ابن ماجه في السنن، كتاب الفتن، باب الصبر على البلاء، ٤٠٢٩؛ والبزار، مايرويه أبو وائل عن حذيفة، ٢٨٦٩.

(٣) فتح الباري، ١٩٩/٦.

وقد قيل في الجمع بين الروايات:

١- قام الصحابة بأكثر من إحصاء واحد.

٢- المراد بالألف وخمسمائة جميع من أسلم، بما في ذلك النساء والأطفال، وبما بين الستمائة إلى السبعمائة الرجال خاصة، وبالخمسمائة المقاتلون فقط. ويعكر عليه أن في رواية البخاري: ألف وخمسمائة رجل.

٣- الرواية الأولى في أهل المدينة وما حولها من البادية، والثانية في المدنيين خاصة[1]. لكن -كما قال الحافظ- «يخدش في وجوه هذه الاحتمالات كلها اتحاد مخرج الحديث ومداره على الأعمش بسنده واختلاف أصحابه عليه في العدد المذكور، والله أعلم»[2].

فلعل رواية البخاري أرجح، خصوصاً مع جزمها، والإحصاء لا يترك مجالاً للتردد لأن المقصود منه هو الضبط ومعرفة الأمور على حقيقتها، بخلاف التقدير تكون الغاية منه إدراك الواقع على وجه التقريب فقط.

---

(١) فتح الباري، ١٩٩/٦.
(٢) فتح الباري، ١٩٩/٦.

- زمن الإحصاء:

يبقى السؤال: متى كان هذا الإحصاء النبوي؟ فقال ابن حجر: لعله كان عند خروجهم إلى أحد أو غيرها. وجزم ابن التين بأن ذلك عند حفر الخندق. أما الداودي فقد جوز أن يكون ذلك بالحديبية[1].

وهذه الأجوبة كلها محتملة، وأبعدها -في نظري- رأي القرطبي حين علق على قول حذيفة: فابتلينا... فقال: «يعني بذلك والله أعلم ما جرى لهم في أول الإسلام بمكة حين كان المشركون يؤذونهم ويمنعونهم من إظهار صلاتهم حتى كانوا يصلون سراً»[2]. فهذا سهو من الشارح، رحمه الله، ذلك:

١ - لأن حذيفة مدني لا مكي، لأن أباه اليمان كان أصاب دماً في قومه فهرب إلى المدينة[3].

٢- لأن عدد المسلمين بمكة لم يكن يصل هذا الرقم. هذا معلوم من السيرة.

٣- وفي الحديث قرائن أخرى كاستغراب الصحابة أن يصيبهم خوف، وليس هذا حالهم في مكة.

---

(١) فتح الباري، ٦/١٩٩.
(٢) المفهم، ١/٣٦٥.
(٣) ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، رقم الترجمة ١٦٤٧.

لهذا ترجم البخاري: باب كتابة الإمام الناس، والنبي لم يكن إماماً إلا بالمدينة.

١ - **تخريج زمن الإحصاء على رواية البخاري:** الظاهر أن الإحصاء شمل الرجال، ومن المسلمين والمنافقين أيضاً، لأن النبي الكريم، عليه الصلاة والسلام، قيد الكتابة بالتلفظ بالإسلام، أي بالشهادتين، وكانت سياسته، عليه السلام، مطردة في اعتبار المنافقين من أهل الإسلام بحسب الظاهر. ونحن نعرف من كتب السيرة أن جيش المسلمين بأحد كان حوالي ألفاً، بقي منهم بعد انسحاب المنافقين الثلثان. ونعلم أيضاً أن عدد المسلمين بغزوة الخندق حوالي ثلاثة آلاف، وكانت في السنة الخامسة[1].

إذن فالإحصاء كان بين هاتين الغزوتين. وقول الصحابة: أنخاف ونحن ألف وخمسمائة، يقتضي أنهم كانوا يشعرون بنوع من القوة والمنعة، كما قالوا يوم حنين: لن نهزم من قلة. وهذا الشعور لا يمكن أن يكون بعد أحد، ولا في السنة الثالثة للهجرة لما وقع فيها من مصيبة يومي الرجيع وبئر معونة حيث قتلت بعض القبائل عشرات القراء، كأنها استهانت بشوكة المسلمين بعد هزيمتهم بأحد.

وغالب ظني أن هذا الإحصاء الذي أمر به الرسول، عليه الصلاة والسلام، كان في السنة الرابعة، ففيها استعاد المسلمون

---

(١) راجع مثلاً: عبد الملك بن هشام، الروض الأنف للسهيلي، وهي شرح السيرة النبوية، ٣/٢٦١.

معنوياتهم، كما يقال، بسبب إجلاء بني النضير وغزوة ذات الرقاع... وهما أبرز نجاحات تلك السنة.

٢- تخريج زمن الإحصاء على رواية مسلم: والراجح لدي أنه كان قبل غزوة أحد، لأن عدد الرجال الذين كانوا بالمدينة وقتها يفوق ألفاً بيقين. لكن إحساس الصحابة بقوة أمرهم يمكن إرجاعه إلى الفترة بعيد بدر، وهذا الانتصار الكبير -حيث كان فيه عددهم ثلاثمائة وأربعة عشر رجلاً- كان على رأس إحدى وعشرين شهراً من الهجرة، بينما كانت أحد على رأس اثنين وثلاثين شهراً.

أما الابتلاء والصلاة خائفاً أو سراً، فالأقرب أن ذلك كان بغزوة الخندق، ففيها اشتد الخوف على الصحابة حين تكالبت عليهم الأحزاب(١).

---

(١) وما ذهب إليه القاضي عياض من أن ذلك كان بعد موته عليه السلام، الإكمال ٤٦٠/١-، وابن حجر الفتح، ١٩٩/٦؛ أن ذلك كان في أواخر خلافة عثمان حيث كان بعض الورعين يصلي وحده سراً ثم يعيدها خلف أمير الكوفة ... فهذا بعيد فيما يبدو لي، إذ لم يصل الأمر بالصحابة إلى هذا الحد فيصلون سراً، وليس هذا هو الخوف المقصود في الحديث. وصيغة الكلام بضمير الجمع تدل حين تصدر من صحابي على أن ذلك كان في عهد النبي ﷺ، وليس بعده. ولعل ما جعل عياضاً وابن حجر يريان ذلك أن في رواية مسلم الصلاة سراً، وهذا يكاد لا يكون بالمدينة، لهذا حمل القرطبي الحديث على مكة. بينما رواية البخاري تذكر الصلاة خائفاً، وهذا وقع بالخندق خصوصاً. لهذا ربما كانت رواية البخاري أرجح، واطمئنان القلب إليها أرسخ.

- غاية الإحصاء:

والحكمة من هذا الإحصاء أن النبي، عليه الصلاة والسلام، احتاج إلى معرفة الطاقات والإمكانات التي بحوزته حتى يختار في ضوء ذلك المواجهة من عدمها ويدرس ظروفها وحدودها، إذ من المعلوم أن التخطيط السليم ينبني على المعلومات الدقيقة. قال الحافظ: في الحديث مشروعية كتابة دواوين الجيوش، وقد يتعين ذلك عند الاحتياج إلى تمييز من يصلح للمقاتلة ممن لا يصلح. ونقل عن ابن المنير قوله: موضع الترجمة من الفقه أن لا يتخيل أن كتابة الجيش وإحصاء عدده يكون ذريعة لارتفاع البركة، بل الكتابة المأمور بها لمصلحة دينية، والمؤاخذة التي وقعت في حنين كانت من جهة الإعجاب[1]. يشير إلى قوله تعالى: ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا﴾ (التوبة:٢٥).

- تعدده:

ويظهر أن هذا الإحصاء المذكور لم يكن الأخير، بل استمر الرسول المعلم ﷺ في استعمال هذا الأسلوب، فعن ابن عباس، رضي الله عنهما، أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال: «يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي كُتِبْتُ فِي غَزْوَةِ كَذَا وَكَذَا، وَامْرَأَتِي حَاجَّةٌ، قَالَ: **ارْجِعْ فَحُجَّ مَعَ امْرَأَتِكَ**»[2].

---

(١) فتح الباري، ٦/١٩٩.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير.

وإذ كان الإحصاء الأول في بداية الإسلام بالمدينة، فإن هذا الاكتتاب كان بآخره؛ لأن الحج المذكور كان إما في سنة تسع مع أبي بكر الصديق، أو في سنة عشر، وهي حجة الوداع[1].

وقد تعود الصحابة أسلوب الإحصاء والعد، فاحتفظوا لنا بأعداد من شارك في الغزوات، ومن استشهد، ومن أسر... حتى ذكروا أعداد الخيول والذبائح.. ونحوها. يكفي لإدراك هذا الأمر الإطلاع على أي كتاب في السيرة النبوية[2].

والحقيقة أنه ليس بمستغرب أن يلجأ الرسول الكريم، عليه الصلاة والسلام، إلى منهج الإحصاء، فإن المؤمن يتشبه بصفات الله، أو ببعضها، وهو يقرأ أن ربه عز وجل يحصي كل شيء ويكتبه ويحفظه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا۟ وَءَاثَٰرَهُمْ ۚ وَكُلَّ شَىْءٍ أَحْصَيْنَٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ﴾ (يس:١٢)؛ ﴿وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَىْءٍ عَدَدًۢا﴾ (الجن:٢٨). قال المناوي في كلمة أحصوا: عدوا واضبطوا، والإحصاء أبلغ من العد في الضبط لما فيه من إعمال الجهد في العد[3].

---

(١) فتح الباري، كتاب الحج، ٤/٩٠.

(٢) انظر نموذجاً لدقة الحساب عند الصحابة، وهو يتعلق بالحديبية، في: زاد المعاد، ٢/٥٥.

(٣) فيض القدير، حديث ٢٦٠، ١/٢٥٠.

الفصل السابع

من آداب المستقبلية في الحديث

توقع المستقبل والتخطيط له.. أمور لا تتعلق فقط بمجال الاعتقاد والعمل، بل أيضاً بالأدب. وقد نبهنا نبينا العظيم، عليه الصلاة والسلام، على مجموعة من الآداب التي ينبغي للمسلم أن يتخلق بها ويراعيها في تعامله مع الزمان الآتي. وأذكر منها ثلاثة:

الاستثناء في المستقبل

وهو من أهم آداب المستقبلية، ومعناه أنك حين تتوقع أموراً ما أنها ستكون، فإنك - بقلبك ولسانك - تربط ذلك بمشيئة الله سبحانه... مهما كانت درجة الاستشراف وقوته. كأنك تقر بأن تدبيرك - أو تدبير غيرك - مرهون ومشروط بإرادة الباري التي أحاطت بكل شيء.

- الاستثناء في القرآن:

كان المشركون قد سألوا النبي ﷺ عن أهل الكهف وذي القرنين... فوعدهم بالجواب من الغد، ولم يقل إن شاء الله... فتأخر الوحي مدة، وكان ذلك نوعاً من العتاب الرمزي للرسول الكريم ﷺ، ثم لما كان اليوم الخامس عشر نزل الوحي ببيان الجواب عما سألوه[1]، وأرشد الله رسوله

---

(١) راجع سبب نزول هذه الآيات في: سيرة ابن هشام، ٣٢١/١ فما بعدها.

إلى أدب مهم من آداب التوقع، فقال: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۝٢٣ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ۚ وَٱذْكُر رَّبَّكَ إِذَا نَسِيتَ وَقُلْ عَسَىٰٓ أَن يَهْدِيَنِ رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا رَشَدًا﴾ (الكهف:٢٣-٢٤).

قال الطبري: «هذا تأديب من الله عز ذكره لنبيه ﷺ، عهد إليه أن لا يجزم على ما يحدث من الأمور أنه كائن لا محالة إلا أن يصله بمشيئة الله، لأنه لا يكون شيء إلا بمشيئة الله»[١]. وذكر ابن العربي: «قال علماؤنا: هذا تأديب من الله لرسوله. أمره فيه أن يعلق كل شيء بمشيئة الله، إذ من دين الأمة ومن نفيس اعتقادهم: ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن»[٢].

ويرى بعض العلماء أن لنسيان الاستثناء كفارة وتوبة، وذلك بالقول، كما أرشد إليه الله سبحانه: ﴿وَقُلْ عَسَىٰٓ أَن يَهْدِيَنِ رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا رَشَدًا﴾ (الكهف:٢٤)[٣].

- التأدب النبوي بالتوجيه القرآني:

وقد تعلم النبي الكريم، عليه الصلاة والسلام، هذا الأدب الإلهي وحرص عليه، وتروي لنا كتب السنة نماذج كثيرة منه، ففي صحيح البخاري، حين سأل عتبان بن مالك، رضي الله عنه، الرسول عليه الصلاة

---

(١) جامع البيان، ١٥/١٤٠.

(٢) أحكام القرآن، ٣/٢٢٧. وانظر: الجامع لأحكام القرآن، ١٠/٢٥٠.

(٣) معالم التنزيل، ٥/١٦٤. المحرر الوجيز، ١٠/٣٨٨. وقال الجمهور: هو دعاء مأمور به دون هذا التخصيص.

والسلام أن يأتي ويصلي في بيته أجابه: «سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ»[1]. قال الكرماني: هذا «تعلق بمشيئة الله تعالى عملاً بقوله: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ﴿٢٣﴾ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ (الكهف:٢٣-٢٤)؛ وليس لمجرد التبرك، إذ محل استعماله إنما هو فيما كان مجزوماً به»[2]. وعند ابن حجر: «قوله: (سأفعل إن شاء الله) هو هنا للتعليق لا لمحض التبرك، كذا قيل. ويجوز أن يكون للتبرك لاحتمال إطلاعه ﷺ بالوحي على الجزم بأن ذلك سيقع»[3]. وفي البخاري كذلك أنه، عليه السلام، قال لأصحابه: «**ننزل غداً، إن شاء الله، بخيف بني كنانة**».. ولما أراد إنهاء حصار الطائف نادى: «**إِنَّا قَافِلُونَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ**»[4].

- الاستثناء في اليمين يمنع الحنث:

ولذلك جوز الرسول ﷺ الاستثناء من اليمين، وأخبر أن المستثني لا يحنث، فعن ابن عمر، رضي الله عنهما، عنه عليه السلام: «**مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ فَقَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَقَدِ اسْتَثْنَى**»[5]. بل إن الاستثناء يصح حتى لو جاء منفصلاً عن الحلف بيسير، فقد بوب الحافظ أبو داود: باب الاستثناء في اليمين بعد السكوت، مما أورد فيه حديث ابن عباس، رضي الله عنهما،

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة.
(٢) الكواكب الدراري، ٨٤/٤.
(٣) فتح الباري، ٨٤/٢.
(٤) أخرجه البخاري، كتاب المغازي.
(٥) أخرجه النسائي، كتاب الأيمان والنذور.

أن النبي ﷺ قال: «**وَاللَّهِ لأَغْزُوَنَّ قُرَيْشاً**، يكررها ثلاث مرات، ثُمَّ قَالَ: **إنْ شَاءَ اللَّهُ**»[1]. وفي روايات أخرى أنه سكت ثم استثنى[2]. قال الطيب آبادي: «هذه الأحاديث دليل على أن التقييد بمشيئة الله تعالى مانع من انعقاد اليمين، أو يحل انعقادها. وقد ذهب إلى ذلك جمهور العلماء، وادعى عليه ابن العربي الإجماع»[3].

- الاستثناء في الإيمان:

مما يجدر التنبيه إليه أن الاستثناء في الأيمان غير الاستثناء في الإيمان، فهما مسألتان مختلفان. الأولى هي التي تقدمت وتتعلق بالحلف، وغالبه على المستقبل، والثانية هي أن تقول -إذا سئلت مثلاً: هل أنت مؤمن؟-: أنا مؤمن إن شاء الله. فهذه موضع خلاف بين العلماء، وخلاصته، كما قال الرملي وغيره: «التحقيق في هذه المسألة ما ذكره السعد التفتازاني وغيره أنه لا خلاف بين الفريقين في المعنى، لأنه إن أريد بالإيمان مجرد حصول المعنى فهو حاصل في الحال، وإن أريد ما يترتب عليه النجاة فهو في مشيئة الله تعالى ولا قطع بحصوله في الحال. فمن قطع بالحصول أراد الأول، ومن فوض إلى مشيئة الله تعالى أراد الثاني»[4].

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الأيمان والنذور.

(٢) راجع سنن أبي داود، باب الاستثناء في اليمين بعد السكوت، وفيه حديث ابن عباس، رقم ٧١٥٣.

(٣) عون المعبود، ١٦٨/٩.

(٤) فتاوى محمد الرملي، ٣٤٥/٤. راجع فصلاً جيداً عن مسألة الاستثناء في الإيمان في: فتاوى التقي السبكي، ٥٣/١ فما بعدها، وقارن بفتاوى ابن تيمية، ٤٠/١٠ فما بعدها.

- قصة النبي سليمان ودروسها:

أعود إلى الموضوع، وأقول: إن الاستثناء في المستقبل أدب عام لم يخصه الله تعالى بنبيه وأمته، بل أرشد إليه سبحانه من سبقنا بالإيمان. فقد روى الأئمة عن النبي ﷺ أنه قال: «**قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ نَبِيُّ اللَّهِ: لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِغُلامٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّه. فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ، أَوِ الْمَلَكُ: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ. فَلَمْ تَأْتِ وَاحِدَةٌ مِنْ نِسَائِهِ، إِلاَّ وَاحِدَةٌ جَاءَتْ بِشِقِّ غُلَامٍ**. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **وَلَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَحْنَثْ، وَكَانَ دَرَكاً لَهُ فِي حَاجَتِهِ**»(١). قال النووي في كلمة (نسي): ضبطه بعض الأئمة بضم النون وتشديد السين، وهو ظاهر حسن، وكان دركاً له: اسم من الإدراك، أي لحاقاً(٢).

وقد ذكر ابن أبي جمرة أن «ظاهر الحديث يدل على أن أمور الغيب لا يجوز القطع عليها في نجح ما يرجى منها إلا مع الاستثناء»(٣). ويدل الحديث كذلك على إباحة التكلم في المستقبل على سبيل الظن، قال البدر العيني: «فيه جواز الإخبار عن الشيء ووقوعه في المستقبل بناء على الظن»(٤)،

---

(١) هذا لفظ مسلم عن أبي هريرة، حديث ١٦٥٤، باب الاستثناء من كتاب الأيمان. وأخرجه البخاري في الجهاد، باب من طلب الولد للجهاد، ٢٨١٩، وفي أحاديث الأنبياء، باب ٤٠، ح ٣٤٢٤، وفي النكاح، باب ١١٩، ح ٥٢٤٢...

(٢) المنهاج، ١٠١/١١.

(٣) بهجة النفوس، ١٠٤/٣.

(٤) عمدة القاري، كتاب الجهاد والسير، ١١٦/١٤.

وذلك أن سليمان، عليه السلام، ظن أمراً سيقع من أمور المستقبل وتكلم عنه، بل سعى إليه.

وها هنا أمر نبه عليه الشراح، فقد قال ابن حجر - في قوله، عليه السلام: «**وَلَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَحْنَثْ، وَكَانَ دَرَكًا لَهُ فِي حَاجَتِه**»-: «المراد أنه كان يحصل له ما طلب، ولا يلزم من إخباره ﷺ بذلك في حق سليمان في هذه القصة أن يقع ذلك لكل من استثنى في أمنيته، بل في الاستثناء رجو الوقوع وفي ترك الاستثناء خشية عدم الوقوع»(١). وقال العيني: «فيه أن من قال إن شاء الله وتبرأ من مشيئته و لم يعط الحظ لنفسه في أعماله فهو حري أن يبلغ أمله ويعطى أمنيته، وليس كل من قال قولاً و لم يستثن فيه المشيئة واجب أن لا يبلغ أمله بل منهم من شاء الله بإتمام أمله ومنهم من يشاء أن لا يتمه بما سبق في علمه»(٢).

وقد اجتهد العلماء في تعليل هذا التوجيه الإلهي والكشف عن بعض من حكمته، فمن ذلك أن الشيخ ابن أبي جمرة قال: يحتاج المرء أن يحضر أدب الشريعة في الحال والماضي والمستقبل مع تحقيق التعلق بالوحدانية والتوكل عليها والاعتماد على الفضل والمن إن أراد نجح سعيه. وقد نبه عز وجل على هذه الأحوال الثلاث في كتابه، فقال في الماضي: ﴿وَقُلْ عَسَىٰٓ أَن يَهْدِيَنِ رَبِّي لِأَقْرَبَ مِنْ هَٰذَا رَشَدًا﴾ (الكهف:٢٤)؛ وقال في الحال: ﴿إِيَّاكَ

---

(١) فتح الباري، كتاب أحاديث الأنبياء، ١٢٩/٧.

(٢) عمدة القاري، ١١٦/١٤.

نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ﴾ (الفاتحة:٥)؛ وقال في المستقبل: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْيۡءٍ إِنِّي فَاعِلٞ ذَٰلِكَ غَدًا ۝٢٣ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُۚ﴾ (الكهف:٢٣-٢٤)؛ فهذه الأحوال الثلاثة من طريق الاعتقاد ومن طريق التصرف في المحسوس على مقتضى الشريعة في الأمر الذي يكون التصرف فيه بصدق وتصديق، فمن وفق لذلك فقد كملت له دائرة السعادة ونجح سعيه في الدنيا والآخرة»[١].

ومن أحسن من تحدث في حكمة الاستثناء القاضي أبو بكر، قال: «قال قوم: أي فائدة لهذا الاستثناء وهو حقيق واقع لا محالة، لأن الدليل قد قام وكل أحد قد علم بأن ما شاء الله كان؟ قلنا: عنه أربعة أجوبة: الأول: أنه تعبد من الله، فامتثاله واجب، لالتزام النبي ﷺ وانقياده إليه، ومواظبته عليه. الثاني: أن المرء قد اشتمل عقده على أنه إن شاء الله كان ما وعد بفعله أو تركه، واتصل بكلامه في ضميره، فينبغي أن يتصل ذلك من قوله في كلامه بلسانه، حتى ينتظم اللسان والقلب على طريقة واحدة. الثالث: أنه شعار أهل السنة، فتعين الإجهار به، ليميز من أهل البدعة. الرابع: أن فيه التنبيه على ما يطرأ في العواقب بدفع أو تأت، ورفع الإيهام المتوقع بقطع العقل المطلق في الاستغناء عن مشيئة الله سبحانه»[٢].

---

(١) بهجة النفوس، حديث المشيئة، ٣/١٠٨.
(٢) أحكام القرآن، ٣/٢٣٠.

ويقول سيد قطب: «إن كل حركة وكل نأمة، بل كل نفس من أنفاس الحي، مرهون بإرادة الله، وسجف الغيب مسبل يحجب ما وراء اللحظة الحاضرة؛ وعين الإنسان لا تمتد إلى ما وراء الستر المسدل؛ وعقله مهما علم قاصر كليل فلا يقل الإنسان إني فاعل ذلك غداً. وغداً في غيب الله، وأستار غيب الله دون العواقب. وليس معنى هذا أن يقعد الإنسان، لا يفكر في أمر المستقبل ولا يدبر له، وأن يعيش يوماً بيوم، ولحظة بلحظة، وألا يصل ماضي حياته بحاضره وقابله.. كلا. ولكن معناه أن يحسب حساب الغيب وحساب المشيئة التي تدبره، وأن يعزم ما يعزم ويستعين بمشيئة الله على ما يعزم، ويستشعر أن يد الله فوق يده، فلا يستبعد أن يكون لله تدبير غير تدبيره. فإن وفقه الله إلى ما اعتزم فبها، وإن جرت مشيئة الله بغير ما دبر لم يحزن ولم ييأس... ولن يدعو هذا إلى كسل أو تراخ، أو ضعف أو فتور، بل على العكس يمده بالثقة والقوة والاطمئنان والعزيمة. فإذا انكشف ستر الغيب عن تدبير لله غير تدبيره، فليتقبل قضاء الله بالرضى والطمأنينة والاستسلام»[1].

- تخريج الحكم الفقهي للاستثناء المتكرر في المستقبل:

لكن هل هذا معناه أن على المسلم أن يستثني بالمشيئة في كل أحواله وجميع كلامه وكتابته؟ هذا سؤال وجيه خصوصاً إذا علمنا أن الحديث عن المستقبل والبحث في التوقعات هما محور ما يعرف بـ «الدراسات

---

(١) في ظلال القرآن، ٥/٣٨٠.

المستقبلية»، بمعنى أن المتخصص المسلم في هذا الحقل يضطر إلى استعمال صيغة الزمان المستقبل بكثرة، بحرف السين أو بدونه، مثل: سيقع كذا، سيحدث كذا... أو يتوقع كذا، أو ينتظر كذا... إلخ. فلو كان عليه أن يستثني في كل مرة لكثر ذلك جداً.

والذي أراه لحل هذا الإشكال هو أن ينبه الباحث أو الكاتب -في مجال المستقبل- على الاستثناء بضع مرات... وفي غيرها يجوز له إطلاق التوقعات بدون تعليقها اللفظي على المشيئة الإلهية. أقول مثلاً: يجب على الإعلامي أو الصحفي الذي يقدم النشرة الجوية أن يذكر الاستثناء ولو مرة واحدة، والأحسن في بداية النشرة أو نهايتها حتى يربط الاستثناء بها جميعاً.. وبعد هذه المرة لا عليه إن لم يستثن، إن شاء الله. ولي في هذا أدلة ثلاثة:

الأول- رفع الحرج، وهذا أصل شرعي عظيم، وتكرار الاستثناء فيه مشقة... بل إذا كثر في كلام قليل بان فيه التكلف و لم يكن جزلاً.

الثاني- الأصل في الاستثناء الندب لا الوجوب، لذلك اعتبر الرازي تركه تركاً للأولى والأفضل، بل قال: إن التلفظ بهذه الكلمة مندوب في عمل يراد تحصيله[1]. وقال النووي- في تعليقه على حديث سليمان النبي-: «يستحب للإنسان إذا قال سأفعل كذا أن يقول: إن شاء الله، لقوله تعالى:

---

(١) راجع: مفاتيح الغيب، عند قول أصحاب البقرة: (وإنا إن شاء الله لمهتدون)، ٣/١٢٩. وكذلك ٢١/١٠٩، آيات الكهف.

﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَاْىْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَٰلِكَ غَدًا ۝ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ (الكهف:٢٣-٢٤)؛ ولهذا الحديث»[١].

الثالث- القياس على الرأي الفقهي القاضي بعدم وجوب الصلاة على النبي ﷺ كلما جرى ذكره، وهذه مسألة خلافية، فإن بعض العلماء أوجب التصلية في كل مرة، ومنهم من أوجبها مرة في المجلس... وآخرون قالوا: تجب مرة في العمر، وما زاد فهو مستحب[٢].

لكن -فيما يبدو لي- لا يجوز ترك هذا الأدب باطراد حتى يكون عادة، فإنه يسقط في معارضة هذه النصوص من القرآن والسنة التي تقدمت. فأقول -على طريقة الشاطبي في الموافقات-: الاستثناء بالمشيئة مندوبٌ بالجزءِ واجبٌ بالكل.

- الاستثناء في المستقبل لا الماضي:

سئل ابن تيمية عن قوم يقولون: المشيئة مشيئة الله في الماضي والمستقبل، فأجاب بأنه لم يجئ في الكتاب والسنة استثناء في الماضي، بل في المستقبل، ولم ينقل ذلك عن أحد من علماء الإسلام، فمن قال مثلاً: إن الله خلق السموات إن شاء، فقد أخطأ. أما الاستثناء في الإيمان والأيمان فهذا كله -كما يقول ابن تيمية-: «استثناء في أفعال لم يعلم وقوعها على الوجه المأمور المقبول، فهو استثناء فيما لم تعلم حقيقته، أو في مستقبل علق

(١) المنهاج، ٩٩/١١.
(٢) فيض القدير، ١٦٧/٦، ح ٨٦٧٨، و ٢٨٣/٣، ح ٣١٩٤.

بمشيئة الله ليبين أن الأمور كلها بمشيئة الله. أما الاستثناء في ماض معلوم فهذه بدعة بخلاف العقل والدين»[1].

- الاستخارة:

لما ألغى الدين طرق التنبؤ الفاسدة، كالتنجيم والاستقسام... وحرم أيضاً التعلق بالطيرة... فإنه فتح للناس أبواباً أخرى، منها الاستخارة[2]. وهي طلب الخيرة في الأمور منه تعالى، وحقيقتها تفويض الاختيار إليه سبحانه[3]. قال رشيد رضا: «لما كانت الدلائل والبينات تتعارض في بعض الأمور، والترجيح بينها يتعذر في بعض الأحيان، فيريد الإنسان الشيء فلا يستبين له الإقدام عليه خير أم تركه، فيقع في الحيرة- جعلت له السنة مخرجاً من ذلك بالاستخارة حتى لا يضطرب عليه أمره ولا تطول غمته... وهي عبارة عن التوجه إلى الله عز وجل والالتجاء إليه بالصلاة والدعاء بأن يزيل الحيرة ويهيئ وييسر للمستخير الخير، وجدير هذا بأن يشرح الصدر لما هو خير الأمرين، وهذا هو اللائق بأهل التوحيد أن يأخذوا بالبينة والدليل الذي جعله الله تعالى مبيناً للخير والحق، فإن اشتبه على أحدهم أمر التجأ إلى الله تعالى، فإذا شرح صدره لشيء أمضاه وخرج به من حيرته»[4].

---

(١) الفتاوى، ٤٢٧/٨، وانظر أيضاً: ٦٢/٨، ٤٢١، ٤٢٦.

(٢) قال ابن كثير في تفسيره: حرم الله الاستقسام وما شابهه، وأمر المؤمنين إذا ترددوا في أمورهم أن يستخيروه. ٢/ ١٨، المائدة:٣.

(٣) فيض القدير، ٥٦٤/٥.

(٤) المنار، ١٥٢/٦، المائدة ٣.

إن الاستخارة تتعلق بالمستقبل، فهو سبب التردد والحيرة، لذلك جاء في دعائها: «**اللَّهُمَّ إنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي فَاقْدُرْهُ لِي**»(١). والعاقبة هي المستقبل، سواء تعلق بالدين أم بالدنيا. وكان النبي ﷺ إذا أراد أمراً قال: «**اللَّهُمَّ خِرْ لِي وَاخْتَرْ لِي**»(٢). وروي عنه أنه قال: «**ما خاب من استخار**»(٣). وقال ﷺ، أيضاً: «**مِنْ سَعَادَةِ ابْنِ آدَمَ اسْتِخَارَتُهُ اللَّهَ... وَمِنْ شِقْوَةِ ابْنِ آدَمَ تَرْكُهُ اسْتِخَارَةَ اللَّه**»(٤).

وظاهر النصوص أن الاستخارة تكون في جميع الأمور. لكن قال ابن أبي جمرة: هو عام أريد به الخصوص، فإن الواجب والمستحب لا يستخار في فعلهما، والحرام والمكروه لا يستخار في تركهما، فانحصر الأمر في المباح وفي المستحب إذا تعارض منه أمران أيهما يبدأ به ويقتصر عليه(٥). وعلق على ذلك ابن حجر بقوله: «وتدخل الاستخارة فيما عدا ذلك في الواجب والمستحب المخير، وفيما كان زمنه موسعاً. ويتناول العموم العظيم من الأمور والحقير، فرب حقير يترتب عليه الأمر العظيم»(٦). لكنني لست أرى أن من الفقه غلو المرء في الاستخارة، بحيث يكثر منها جداً، فهي

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الدعوات.
(٢) أخرجه الترمذي، كتاب الدعوات.
(٣) أخرجه الطبراني عن أنس. وفي السراج المنير، ٣/٢٦٨، هو ضعيف. وقال ابن حجر: سنده واه جداً، فتح الباري ١/٢٠٧.
(٤) أخرجه أحمد، كتاب مسند العشرة المبشرين بالجنة.
(٥) بهجة النفوس، ٢ /٨٧.
(٦) فتح الباري، ١١/٢٠٧.

تكون عقب التردد وبعد كد النظر واستيفاء الأسباب.. لا قبل ذلك، وإلا أشبهت التواكل. هذا في الصلاة، أما بالذكر والدعاء فلا شك في استحبابهما على الدوام، ما داما مقارنين للعمل والسعي.

وإذا أحدث الله تعالى في قلب المستخير انشراحاً، فالظاهر جواز الإقدام. أما إذا لم يجد المرء من نفسه جنوحاً لشيء، فهاهنا مسألة قلما ذكرها أهل العلم، تكلم فيها الشيخ الميرٹهي بكلام نفيس، خلاصته أن العبد يفعل كما يشاء، والله تعالى يقدره ويكوّنه خيراً(١).

- حكم التوقعات المسجوعة:

كان للعرب -بما لهم من عناية بالبيان والفصاحة- حب للسجع وتذوق له. واشتهر عن كهنتهم استعماله، حتى كادوا لا يتكلمون إلا به. يقول ابن عاشور: كانوا «لا يصدرون إلا كلام مجملاً موجهاً قابلاً للتأويل بعدة احتمالات، بحيث لا يؤخذون بالتكذيب الصريح.. وهم بحيلتهم وإطلاعهم على ميادين النفوس ومؤثراتها التزموا أن يصوغوا كلامهم الذي يخبرون به في صيغة خاصة ملتزماً فيها فقرات قصيرة مختتمة بأسجاع، لأن الناس يحسبون مزاوجة الفقرة لأختها دليلاً على مصادفتها الحق والواقع، وأنها أمارة صدق..»(٢).

---

(١) راجعه بتمامه في: محمد بدر الميرتهي، البدر الساري إلى فيض الباري، ٥٧٩/٢، حديث ١١٦٢.

(٢) التحرير والتنوير، ٣٣/١٤.

لهذا كان الرسول ﷺ يكره الإكثار من السجع وتكلفه، خاصة إذا جاء في معارضة حق. وقد روى أبو هريرة، رضي الله عنه، أنه حين اقتتلت امرأتان من هذيل، فأسقطت إحداهما جنين الأخرى وقضى فيه، عليه السلام، بدية غرة، قام أحد الأولياء وقال: كَيْفَ أَغْرَمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ لا شَرِبَ وَلاَ أَكَلَ، وَلاَ نَطَقَ وَلاَ اسْتَهَلَّ، فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ؟ فقال النَّبِيُّ الكريم: «**إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ**»[1]. قال الراوي: من أجل سجعه الذي سجع. وفي رواية: «**أَسَجْعٌ كَسَجْعِ الْجَاهِلِيَّةِ وَكِهَانَتِهَا**»[2]. وشرحه القرطبي: «يعني بذلك أنه تشبه بالكهان فسجع كما يسجعون حين يخبرون عن المغيبات، كما قد ذكر ابن إسحاق من سجع شق وسطيح وغيرهما. وهي عادة مستمرة في الكهان»[3]. وذكرت في مؤاخذة النبي، عليه السلام، للمتكلم وجوه مختلفة، لعلها متكاملة: قيل لأنه سجع فتشبه بالكهان. وقيل: بل لأنه تكلفه و لم يجئ عفواً. وقيل: فيه ذم التشبه بالكفار في ألفاظهم. وقيل: لأنه خطاب جاء في معارضة النبوة وحكمها[4].

لهذا فإن الحديث لا يدل على كراهة السجع لوحده، أعني مطلقاً. إذ نقل الرواة عن النبي الكريم جملاً مسجعة، ليست كثيرة- لأن السجع

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الطب.

(٢) أخرجه النسائي، كتاب القسامة.

(٣) المفهم، ٦٤/٥.

(٤) إكمال المعلم ، ٤٩٢/٥. المفهم ٦٤/٥. فتح الباري، ٢٤٦/١٠.

كالشعر، كلاهما لا يليق بالنبوة-، ولكنها موجودة ومعدودة. فمن دعائه، عليه السلام: «**آيِبُونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ سَاجِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ. صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصرَ عَبْدَهُ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ**»[1]. وقد استنبط منه القاضي عياض: «جواز السجع في الدعاء والكلام إذا كان بغير تكلف. وإن ما نهي عنه من ذلك ما كان باستعمال وبروية، لأنه يشغل عن الإخلاص، ويقدح في النية. وأما ما ساقه الطبع وقذف به قوة الخاطر دون تكلف ولا استعمال، يباح في كل شيء»[2]. لهذا استخرج الحافظ أن السجع أربعة أنواع: المحمود، وهو ما جاء عفواً في حق؛ ودونه ما يقع متكلفاً في حق أيضاً، والمذموم عكسهما[3].

والراجح عندي أنه في مجال التوقعات المستقبلية -خاصة- ينبغي أن يكون السجع مكروهاً، فهذا أقل ما يجب فيه... حتى لو كانت هذه التوقعات صحيحة، أعني قائمة على منهج علمي سليم، كالتوقعات الفلكية أو الاقتصادية. وذلك لأن السجع ارتبط عبر التاريخ بالكهانة، حتى إن أكثر من كان يتنبأ استعمل السجع أو الشعر. ولم يكن هذا في العرب وحدهم، فالكهنة اليونان أيضاً كانوا يسجعون، وفي العصر الحديث اشتهر نوستراداموس بنبوءاته المقفاة. وقد سبق لي أن درست موضوع الكهانة

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الحج.
(٢) إكمال المعلم، ٤/ ٤٥٥.
(٣) فتح الباري، ١٠/ ٢٤٦.

باستفاضة[1]، لذلك أفهم جيداً كراهية الرسول الكريم ﷺ لهذا السجع، وهو الذي نزل فيه قوله عز من قائل: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ۝ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ ۚ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ ۝ وَلَا بِقَوْلِ كَاهِنٍ ۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ (الحاقة: ٤٠-٤٢).

وهذا ما فهمه بعض الصحابة، فابن عباس، رضي الله عنهما، حين حدث عكرمة ونصحه كيف يفعل في حديثه ودرسه مع الناس... كان من جملة ما قال له: فإذا أمروك فحدثهم وهم يشتهونه، فانظر السجع من الدعاء فاجتنبه، فإني عهدت رسول الله ﷺ وأصحابه لا يفعلون إلا ذلك، يعني إلا ذلك الاجتناب. لهذا بوب البخاري: «باب ما يكره من السجع في الدعاء»[2]. قال ابن حجر: «أي لا تقصد إليه ولا تشغل فكرك به لما فيه من التكلف المانع للخشوع المطلوب في الدعاء»[3].

والخلاصة، أن من الآداب المطلوبة من المستقبلي المسلم، أو العالم المسلم الذي يشتغل في علوم التوقع، تجنب السجع وتكلفه، إلا إذا كان قليلاً وجاء عفوياً... فإن النادر لا حكم له.

---

(١) راجع كتابي: النظرية الإسلامية في الكهانة، خصوصاً الفصل الأول: الكهانة عند اليونان، من الباب الأول، والفصل الثالث: عن النبوة والكهانة، في الباب الثاني.
(٢) كتاب الدعوات، ٦٣٣٧.
(٣) فتح الباري، ١١/١٥٧-١٥٨.

الفصل الثامن

نحو وضع قواعد لـ«فقه السنة المستقبلية»

في الأمة -منذ الخلاف الأول في عهد عثمان، رضي الله عنه، ما يمكن تسميته بـ: «عقدة الفتن». فهي لم تستطع بعد أن تتجاوز ذلك الاختلاف السياسي وآثاره، وهو أمر معتاد في التاريخ البشري، وفق سنة المدافعة التي كتبها الله سبحانه على الجميع.. وإن كان أهل السنة هم- من بين الفرق الإسلامية جميعاً- الأقرب إلى هذا التجاوز.

- من إشكالات أحاديث الفتن:

لهذا كانت لأحاديث الفتن والملاحم أهمية خاصة[1]. فهي تثير في ذهن القارئ المتعجل أسئلة كثيرة، وفي نفسيته مشاعر متضاربة.. لعل الشيخ الغزالي -رحمه الله- نموذج لذلك. فلنستمع إليه يقول: كلما قرأت أبواب الفتن في كتب السنة شعرت بانزعاج وتشاؤم، وأحسست أن الذين أشرفوا على جمع هذه الأحاديث قد أساءوا من حيث لا يدرون ومن حيث لا يقصدون، إلى حاضر الإسلام ومستقبله. لقد صوروا الدين كأنه يقاتل في

---

(١) الفتن أعم، والملاحم تتعلق -في الأكثر- بالقتال، لهذا وضع أبو داود -مثلاً- كتاب الفتن ثم كتاب الملاحم، في سننه.

معركة انسحاب، يخسر فيها على امتداد الزمن أكثر مما يربح، ودونوا الأحاديث مقطوعة عن ملابساتها القريبة، فظهرت وكأنها تغري المسلمين بالاستسلام للشر والقعود عن الجهاد، واليأس من ترجيح كفة الخير؛ لأن الظلام المقبل قدر لا مهرب منه. وماذا يفعل المسلم المسكين وهو يقرأ حديث أنس بن مالك الذي رواه البخاري عن الزبير بن عدي، قال: شكونا إلى أنس بن مالك ما نلقى من الحجاج، فقال: «اصْبِرُوا، **فإنَّهُ لاَ يَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ إلاَّ الذي بَعْدَهُ شَرٌّ مِنْهُ حَتَّى تَلْقَوْا رَبَّكُمْ**، سمعته من نبيكم، عليه السلام». وظاهر الحديث: أن أمر المسلمين في إدبار، وأن بناء الأمة كلها إلى انهيار على اختلاف الليل والنهار، وهذا يخالف أحاديث كثيرة تحمل مبشرات بظهور الإسلام واتساع دولته وانتشار دعوته. كما يخالف الأحداث التي وقعت في العصر الأموي نفسه، كالفتوح العظيمة، وظهور عمر بن عبد العزيز... ولقد أتى بعد أنس بن مالك عصر الخلفاء والمحدثين الذين أحيوا الثقافة الإسلامية، وخدموا الإسلام أروع وأجل خدمة، فكيف يقال: إن الرسالة الإسلامية الخاتمة كانت تنحدر من سيئ إلى أسوأ؟ والواقع أن أنساً كان يقصد بحديثه منع الخروج المسلح على الدولة بالطريقة التي عاثت في عهده ومن بعده، فمزقت شمل الأمة وألحق بأهل الحق خسائر جسيمة ولم تنل المبطلين بأذى يذكر، وأنس بن مالك أشرف ديناً من أن يمالئ الحجاج.. ولكنه أرحم بالأمة من أن يزج بأتقيائها في مغامرات فردية تأتي عليهم. وتصبير الناس حتى يلقوا ربهم، لا يعني أن الظلم سوف يبقى إلى

قيام الساعة، وأن الاستكانة الظالمة سنة ماضية إلى الأبد. والقضية المحدودة التي أفتى فيها أنس لا يجوز أن تتحول إلى مبدأ قانوني يحكم الأجيال كلها[1].

إن الشيخ يخشى أن يفهم القارئ غير المتبصر هذه الأحاديث مقطوعة عن ملابساتها القريبة، فتتسرب إلى نفسه أفكار اليأس من ترجيح كفة الخير. وهذا تخوف مشروع، لكنني لا أتفق معه، رحمه الله، في كل ما قال، وفيما يلي تفصيل ذلك:

١- إن أهل الحديث التزموا بتدوين السنة النبوية وفق منهج علمي موضوعي لا يترك مجالاً للانتقاء أو للتقدير الشخصي.. وأحاديث الفتن جزء مما وصلهم، فلا يعاب عليهم حفظه وتدوينه.

٢- إن ذكر الملابسات المحتفة بالنص ليس من مسؤولية أصحاب المصنفات الحديثية، حسبهم أنهم نقلوا إلينا السنة الشريفة بأمانة، بل هذه مسؤولية الشراح والمعلقين على الحديث.. «**رُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ**»[2].

٣- إن أهل الحديث أسندوا أيضاً أخباراً كثيرة في البشارة بظهور الإسلام وعلوه فوق الأديان ووصوله إلى أرجاء المعمور.. فالخطأ إذن هو في

---

(١) انظر: محمد الغزالي، قذائف الحق، ص ٢٥٦-٢٥٧. والحديث رواه البخاري، باب لا يأتي زمان.. كتاب الفتن، ٧٠٦٨؛ والترمذي، باب ٣٥، كتاب الفتن، ٢٢٠٦. وأحمد، ١٢٢٨٧، ١٢٧٥٣؛ وأبو يعلى في مسند أنس، ٤٠٣٧؛ والطبراني في الصغير عن شيخه علي بن عبد العزيز، ٥١٩؛ وفي بعض ألفاظه **عام**، أو **يوم**، بدل زمان.

(٢) أخرجه أحمد، كتاب مسند الأنصار.

إهمال مجمل السنة وعدم النظر إليها باعتبارها كلاً واحداً يفسر بعضه بعضاً. وهذه آفة النظر التجزيئي الاختزالي للنصوص.. ما أشد ضرره على الإسلام وأهله، قديماً وحديثاً.

على أنني أوافق الشيخ الغزالي، رحمه الله وأسكنه فسيح جناته، حول خطورة أخبار الفتن إذا غاب الفقه وحضرت العاطفة.

- خطر إساءة فهم أحاديث الفتن:

وهذا الإطلاق في حديث أنس، رضي الله عنه، استشكل من قديم، وذكرت فيه أجوبة(١) والحق أن أحاديث الفتن خطرة، إذا أسيء فهمها. فقد تؤدي إما إلى الانعزال والتشاؤم أو إلى الفوضى والهرج، لذلك حين قرأ بعض الناس في عصرنا حديث أبي سعيد الخدري، رفعه: «**يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتْبَعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ..**» (٢) فإنهم تركوا أمصار المسلمين والتحقوا بالفيافي والجبال.

وقبل هذا اشتكى الأفغاني من بعض المسلمين، ومن «فهمهم لبعض الأحاديث الشريفة الدالة على فساد آخر الزمان أو قرب

---

(١) انظر: فتح الباري، ١٣/٢٥.

(٢) ممن أخرجه: البخاري في مواضع كثيرة منها: باب خير مال المسلم، ٣١٢٤، باب التعرب في الفتنة، ٧٠٨٨؛ النسائي، باب الفرار بالدين من الفتن، كتاب الإيمان وشرائعه، ٨/١٢٣؛ ابن ماجه، باب العزلة، كتاب الفتن، ٣٩٨٠؛ أبو داود، باب الرخصة في التبدي في الفتنة، كتاب الفتن والملاحم، ٤٢٦٧؛ مالك في الموطأ، باب ما جاء في أمر الغنم.

انتهائه، فهماً يثبط هممهم عن السعي وراء الإصلاح والنجاح، مما لا عهد للسلف الصالح به»[1].

- صحة أصول أخبار الفتن:

لكن هذا لا يجوز أن يدفعنا إلى إنكار هذه الأحاديث؛ لأنها من الدين، ومما حدث به الرسول الكريم، عليه الصلاة والسلام، ولها أيضاً مقاصدها وغاياتها، كما سيأتي بعد قليل.. فعن حذيفة، رضي الله عنه، قال: قام فينا رسول الله مقاماً، ما ترك شيئاً يكون في مقامه ذلك إلى قيام الساعة إلا حدث به[2]. وليس ذلك على سبيل التفصيل الجزئي الدقيق، فالمقام الواحد لا يتسع لذلك، قال القرطبي: عمومات هذه الأحاديث يراد بها الخصوص، وإنما مقصود هذه العمومات الإخبار عن رؤوس الفتن والمحن ورؤسائها[3].

إن المشكلة ليست في الأحاديث نفسها، بل في فقهها. وفي كيفية تنزيلها على واقع المسلمين. لذا نحتاج إلى قراءات علمية جديدة لهذه الأخبار.

وأيضاً ربما كانت لطريقة وضع وترتيب بعض أئمة السنة لهذه الأخبار أثر في هذا التعامل السلبي لبعض المسلمين مع بعض أحاديث الفتن. أعني أنه

---

(١) من كلام الأفغاني، أورده محمد البهي في: الفكر الإسلامي، ص ١٠١.

(٢) هذا لفظ مسلم، باب إخبار النبي بما يكون إلى قيام الساعة، كتاب الفتن، ٢٨٩؛ وأخرجه كذلك أبو داود، باب ذكر الفتن ودلائلها، أول كتاب الملاحم والفتن، ٤٢٤٠؛ وأحمد، ٢٣١٦٧؛ والبزار، فيما رواه منصور عن أبي وائل عن حذيفة، ٢٨٦٢. وروى مثله عدد آخر من الصحابة.

(٣) المفهم، ٧/٢٢١.

لو وضع كتاب الفتن مع كتاب آخر نسميه مثلاً: «كتاب المبشرات» كان ذلك حسناً. والله تعالى أعلم وأحكم.

إذن الإشكال الأهم هو في فقه هذه النصوص. وقد لاحظ الشيخ رضا هنا أمراً مهماً، وهو أن لأحوال الأمم العامة تأثيراً عظيماً في فهم أفرادها لنصوص الدين. فهي في حال ارتقائها بالعلم والحكمة، وما يثمران من العزة والقوة، تكون أصح أفهاماً وأحسن استفادة وأكثر اعتباراً، وفي حال الضعف والجهل تكون بالضد من ذلك. ثم ضرب لهذا مثلاً من النصوص التي تذم حب المال وزينة الدنيا، كيف أنها لم تكن بصادة للأمة في طور حياتها وارتقائها عن الفتح والكسب والإنفاق والبناء.. في جميع المجالات، وكيف فهم منها الناس آخراً أن الخمول والتواكل والفقر من مقاصد الدين، ثم قال الشيخ: إذا تدبرت هذا المثال فاجعله مرآة لما ورد في الأحاديث النبوية من أنباء مستقبل الأمة الإسلامية، فهي أساءت فهم هذه الأخبار. إذ وطن جماهير المسلمين أنفسهم منذ قرون على الرضا بجميع الفتن والشرور التي أنبأت الأحاديث بوقوعها في المستقبل، فقعدت هممهم عن وظائف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والدفاع عن الحق.. معتذرين لأنفسهم بأن ذلك قدر، قد ورد بوقوعه الخبر. وتراهم مع هذا قد تركوا السعي والعمل لما وعدوا به في الآيات والأحاديث من الخير والسيادة، كما كان يسعى ويعمل له سلفهم[1]. وهي الأخبار المبشرة.

---

(١) المنار، ٤٩٧/٧ إلى ٥٠١، بتصرف.

- أحاديث البشارات:

لهذا على الذي يدرس كتب الفتن أن يراعي وجود مبشرات كثيرة في القرآن والسنة. فتجدد الأمة أصل لذاته، كما روى أبو داود عن أبي هريرة، رضي الله عنه: قال الرسول ﷺ: «**إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةِ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا**»(١). وفي الأحاديث أيضاً: «**مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَرِ، لا يُدْرَى أَوَّلُهُ خَيْرٌ أَمْ آخِرُهُ**»(٢). وفي خبر آخر: «**أمتي أمة مباركة، لا يدرى أولها خير أو آخرها**»(٣). قال المناوي: ذلك «لتقارب أوصافهم وتشابه أفعالهم، كالعلم والجهاد والذب عن بيضة الإسلام وقرب نعوت بعضهم من بعض في ظواهرهم... فيحكم بالخير لأولهم وآخرهم. ولذا قيل: هم كالحلقة المفرغة، لا يدرى أين طرفاها»(٤).

أما قول النبي الكريم، عليه الصلاة والسلام: «**بَدَأَ الإِسْلامُ غَرِيباً وَسَيَعُودُ كَمَا بَدَأَ غَرِيباً فَطُوبَى لِلْغُرَبَاءِ**»(٥)، فقد فسر بأن الغرباء هم المهاجرون، لأنه في رواية أخرى: قيل من هم الغرباء؟ قال: «**النُّزَّاعُ مِنَ**

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الملاحم.
(٢) أخرجه الترمذي، كتاب الأمثال.
(٣) أخرجه ابن عساكر في تاريخه عن عمرو بن عثمان بن عفان، بإسناد حسن، لكنه مرسل، الجامع الصغير، ٢/٢٣٣.
(٤) فيض القدير، ٢/٢٣٣.
(٥) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان.

الْقَبَائِلِ»[1]. وإذا قلنا بالعموم، فكما قال عياض: «ظاهر الحديث العموم، وأن الإسلام بدأ في آحاد من الناس وقلة ثم انتشر وظهر، ثم سيلحقه النقص والاختلاف حتى لا يبقى -أيضاً- إلا في آحاد وقلة، غريباً كما بدأ»[2].

فهذا يكون في آخر الزمان، وهو من أشراط الساعة، لهذا أورد الإمام مسلم بعد هذا الحديث: باب ذهاب الإيمان آخر الزمان، وفيه حديث أنس: «**لاَ تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى لاَ يُقَالَ فِي الأَرْضِ: اللَّهُ، اللَّهُ**»[3].

لكن كما قد ينحرف بعض الناس بأخبار الفتن إلى البحث عن مسوغات للقعود والاستسلام والتشاؤم، كذلك يمكن لآخرين أن يأخذوا هذه البشارات مأخذ التواكل والانتظار السلبي، مثل ما جاء في المهدي، عليه السلام. فهذا أيضاً -كما قال صاحب المنار- من أسباب تقاعد المسلمين عما أوجبه الله تعالى في كل وقت من إعلاء دينه وتعزيز سلطته اتكالاً على أمور غيبية مستقبلة لا تسقط عنهم فرائض الحاضر[4].

---

(١) أخرجه ابن ماجه، كتاب الفتن.

(٢) إكمال المعلم، ٤٥٦/١.

(٣) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان.

(٤) المنار، عند قوله تعالى: ﴿ليظهره على الدين كله﴾ من سورة التوبة، ٣٩٣/١٠.

- الاستغلال السياسي لأخبار الفتن: نموذج المهدوية:

لقد قامت عقيدة الغيب في الإسلام، التي بمقتضاها لا يعلم المستقبل حق العلم إلا الله تعالى، حتى النبي الكريم وآله وصحابته، كما تقدم في الفصل الأول... قامت بتحصين الأمة الإسلامية من جميع الطرق والأساليب التي تدعي الاتصال بالمستقبل بغير إخبار قرآني أو نبوي صحيح، وبغير منهاج علمي موضوعي. لكن بعض المسلمين فتحوا ثغرة في هذا البناء العقدي المحكم، وذلك بترويجهم لفكرة المهدي، وكان ذلك طريق الكثيرين للوصول إلى السلطة والحكم، والثورة على الحكام القائمين.

- ملخص الفكرة:

المهدي- في الصيغة الأكثر انتشاراً- هو رجل يسمى محمد بن عبد الله، من ولد فاطمة بنت نبينا ﷺ، يظهر في آخر الزمان حين تكون الساعة وشيكة الحلول، فتظهر بعض أماراتها الكبيرة. ثم يحكم هذا الرجل مدة سبع سنين، تكون أمناً وسلاماً حيث يعم الخير، ويسود العدل، ويهيمن الإسلام على العالم. وفي عهده ينزل عيسى، عليه السلام، إلى الأرض، ويعينه في هذه المهمة[1].

---

(١) راجع: محمد القرطبي، التذكرة، باب في الخليفة الكائن في آخر الزمان المسمى بالمهدي وعلامة خروجه، ٢/٢٨٧ إلى ٣٠٦.

والذين رسموا هذه الصورة، قالوا إن هذا ما يتحصل من أحاديث مختلفة عن النبي ﷺ في هذا الموضوع، أهمها في سنن الترمذي وأبي داود وابن ماجة.

- اختلاف العلماء في أحاديث المهدي:

قال السيوطي: «الأحاديث في المهدي مختلفة، وكذلك العلماء. ففي بعضها: (لا مهدي إلا عيسى بن مريم)، وأكثر الأحاديث على أنه غيره، وأنه من أهل البيت؛ ثم في بعضها أنه من ولد فاطمة، وفي بعضها أنه من ولد العباس...»(١).

وآراء العلماء في هذه الأحاديث ثلاثة:

الأول: تصحيح بعضها، وأن قصة المهدي حقيقية، وأنها ستقع كما أخبرت بذلك الأحاديث. وهذا رأي الكثيرين، خصوصاً من علماء الحديث.

وقد لخص السيوطي الأحاديث والآثار -عن الصحابة والتابعين- التي جمعها الحافظ أبو نعيم الأصبهاني، وأضاف إليها ما في كتاب الفتن للحافظ نعيم بن حماد شيخ البخاري، ثم زاد على ذلك ما تحصل عنده عن غيرهما، وجمع ذلك في رسالته: «العرف الوردي في أخبار المهدي»(٢).

الثاني: تضعيف جميع أخبار المهدي. وهذا صنيع ابن خلدون في المقدمة، فقد جمع الأحاديث المرفوعة إلى النبي ﷺ في شأن المهدي، وأوردها

---

(١) الحاوي للفتاوي، ٧/٢.

(٢) وهي مطبوعة ضمن: الحاوي للفتاوي، ١٢٣/٢ إلى ١٦٦.

بأسانيدها، ثم بين موضع الضعف من كل سند، وبالاعتماد على أقوال أئمة الجرح والتعديل. وانتهى إلى الحكم على أحاديث المهدي جميعها بالضعف، بما في ذلك الحديث الذي يستدل به من يرد قصة المهدي، أعني حديث: لا مهدي إلا عيسى بن مريم. فلا يصح في هذا الباب شيء، لا بالنفي ولا بالإثبات(1).

الثالث: أحاديث المهدي موضوعة مكذوبة. وهذا رأي جماعة منهم ابن عاشور(2)، والشيخ عبد الله آل محمود الذي كتب رسالة طويلة في رد قصة المهدي، وتكلم في طرقها على نحو ما فعل ابن خلدون، وسماها: «لا مهدي ينتظر، بعد بعث الرسول محمد خير البشر»(3).

- وسواس المهدوية في تاريخ الإسلام:

اقتبست هذا التعبير من المرحوم المختار السوسي -من زعماء الإصلاح بالمغرب الأقصى الحديث-، حيث ذكره في موسوعته: «المعسول»، ويعني به كثرة من كان بالمغرب الإسلامي من مدعي المهدوية، وهم طلاب سلطة ودنيا لا غير، لكنهم أفسدوا البلاد والعباد بهذه الدعوى. ولعل ابن خلدون أهم

---

(1) راجع: المقدمة، ص ٢٤٢ إلى ٢٤٥. ومن الذين ضعفوا أحاديث المهدي: الدارقطني والذهبي، بحسب ما في رسالة عبد الله آل محمود: «لا مهدي ينتظر»، المطبوعة ضمن مجموعة رسائله، ٥٨٤/٣.

(2) التحرير والتنوير، ٦٢٨/١ (البقرة آية ١٠٠).

(3) صرح الكاتب بأن هذه الأحاديث موضوعة في مواضع من رسالته، منها: ص ٥٤٤، وص ٥٤٧. راجع الرسالة ضمن «مجموعة رسائل عبد الله آل محمود»، ٥٤٣/٣ إلى ٦١٤.

المؤرخين الذين وعوا خطورة فكرة المهدي المنتظر وخطرها على الأمة.. فهو مؤرخ لاحظ بالاستقراء والتتبع أثرها الهدام على أوضاع الشعوب والدول في تاريخنا الإسلامي، لذلك اعتنى في مقدمته بنقض أخبار المهدي كافة.

- القول الوسط:

ذلك كان اجتهاد ابن خلدون في موضوع المهدي، وهو رأي جماعة من العلماء(١). لكن القول بتصحيح أخبار المهدي هو قول الأكثر، ولعلك إذا درست هذه الأخبار لاحظت أن بعض أسانيدها مقبول، وأن مخارجها مختلفة، وطرقها متنوعة... وكل ذلك علامة الصحة.

لكن علماءنا اعتبروا مع ذلك أن الاعتقاد في المهدي أمر ثانوي ليس له كبير شأن ضمن العقائد الإسلامية، فليس هو من عقائد الدين الكبرى، ولا مما يجب أن يعلم من الدين بالضرورة، ولا أهمية له بالنسبة إلى حاضر الإسلام ولا إلى مستقبله القريب والمتوسط. وهذه اعتبارات العلماء في هذا الموقف:

١- إن المهدي لم يرد له ذكر في القرآن الكريم الذي قص علينا كل شيء(٢). حتى أخبرنا عن نملة سليمان، عليه السلام، وما وقع للهدهد

---

(١) منهم الشيخ رشيد رضا، فقد نقل رأي ابن خلدون وأقره، وبين -من جهته- ما في أخبار المهدي من الاختلاف والاضطراب والتهافت، كما قال. راجع: تفسير المنار، ٤٦٠/٩ إلى ٤٦٤، عند آية ٧٣ من سورة الأعراف.

(٢) انظر: «لا مهدي ينتظر بعد بعث الرسول محمد خير البشر»، ضمن مجموعة رسائل عبد الله آل محمود، ٥٦٠/٣.

معه... فلو كانت عقيدة المهدي مركزية في الدين لذكرها الكتاب الكريم، كيف وقد قال اللطيف الخبير: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ (النحل:٨٩)؛ وقال: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ (المائدة:٣).

٢- ليس في أصح كتب الحديث ذكر للمهدي[1]، وأعني جوامع: البخاري ومسلم، ثم مالك والنسائي. ولو كان الاعتقاد في المهدي ديناً واجباً، أو ركناً في العقيدة، لأخبر به النبي ﷺ وألح، ولكثرت الرواة عنه، ولتواتر، أو على الأقل لاشتهر. وإنما هي الآن أحاديث معدودات، ليس عن الطبقة الأولى من الرواة، اختلف فيها الناس ومازال الاختلاف قائماً.

ومن جهة أخرى، من المعلوم أنه يوجد خلاف بين علمائنا حول جواز استنباط العقائد من أخبار الآحاد.

٣- ويتحصل من الكتب الأخرى، التي أشارت إليه، أن المهدي رجل من آل بيت النبي ﷺ، يكون في آخر الزمان، حيث تحدث الملاحم وتتتابع أشراط الساعة... ولذلك سيعاصر المهدي الدجال وعيسى بن مريم.. وتكون إمرته على الأمة حوالي سبع سنين.

فليس المهدي نبياً، ولن يأتي بوحي جديد، ولن يغير من شريعة الإسلام شيئاً، فلا يزيد فيها ولا ينقص... إنما هو رجل متبع للكتاب والسنة، اللذان هما بين أيدينا الآن.

---

(١) لا مهدي ينتظر، ٣/ ٥٤٦.

فالمهدي -إذن- أشبه بزعيم أو مصلح ديني عـــادي، ولـــو أردت أن أضرب لك مثلاً يشبهه في تاريخ الإسلام، لقلت لك إنه عمر بن عبد العزيز، رضي الله تعالى عن الجميع.

- بدعة انتظار المهدي:

وعليه فإن انتظار المهدي، وبناء الآمال العظام على بروزه، وصـــرف الأزمان في الكسل والسلبية، بدعوى انتظاره... كل هذا بدعة في الـــدين وتحريف لروحه، وشيء لا يجوز.

لقد جاء في رواية أبي داود وابن حبان أن المهدي يمكث في المـــسلمين سبع سنين. ألحكم رجل سبع سنوات تتوقف حياة الأمة ويعلـــق مـــصيرها وتركد حركتها ويتوقف جهادها.. سبعين قرناً؟

- وظيفة أحاديث المستقبل:

وهي -بالأساس- وظيفة الإنذار والتحذير، فأحاديث الفتن وأشـــراط الساعة وإن كان ظاهرها الإخبار عن المستقبلات- ولذلك فهـــي تـــؤدي وظيفة عقدية، أعني أنها من مكملات الاعتقاد-، إلا أنها ترمـــي أيـــضاً إلى تحقيق حكمة آنية، هي تحذير المسلمين من أسباب الفساد ومـــن عوامـــل الانحلال، التي إذا دبت إلى الأمم نخرتها وقوضتها، فهي نذر. وهذه تقريبـــاً نفسها وظيفة القصص القرآني والنبوي عن الماضي وأحداثه. يقول رشـــيد رضا: «إن النبي، عليه الصلاة والسلام، لم يخبر أمته بما سيقع فيها من التفرق والشيع، وركوب سنن أهل الكتاب في الأحداث والبدع، وبغير ذلك مـــن

أخبار الفتن، الخاصة بهم والمشتركة بينهم وبين الأمم، إلا لأجل أن يكونوا على بصيرة في مقاومة ضرها واتقاء تفاقم شرها، لا لأجل أن يتعمدوا إثارة تلك الفتن والاصطلاء بنارها، والاقتراف لأوزارها»[1].

ويبدو لي أيضاً أن من مقاصد أحاديث الفتن: منع اغترار الأمة بكونها خير أمة أخرجت للناس، والتحذير من الركون السلبي إلى ما وعدها الله به من الانتشار والعز... حتى تبقى دائماً -في كل عصر وجيل- على حذر من نفسها ومن تقلبات الزمن؛ وإن بني إسرائيل مثال لمآل الأمم المغرورة بنفسها.

وربما أراد النبي الأكرم -بإخباره بهذه الأحاديث- أن ينبهنا على أمر أوتيت منه الأمة كثيراً، ولا تزال، وهو: الخلاف الداخلي، وذاك معنى الفتنة في الأكثر. فكأن هذا تحذير لعلماء الأمة ومفكريها وقادتها من هذه الثغرة الخطرة، ولذلك يجب أن تنصب جهود الجميع في البحث عن أفضل الصيغ لإدارة الصراع الداخلي. وقد قيل: إن أضعف شيء في الحضارة الإسلامية هو أنها لم تضع حلولاً كافية للاختلاف السياسي.

أما البشارات، فمن وظائفها إعطاء الأمل للأمة في فترات ضعفها وتقهقرها لكي لا تنهزم نفسياً.

---

(١) المنار، سورة الأنعام، ٤٩٩/٧.

– من قواعد فقه أحاديث الفتن:

أذكر بعضها، علماً مني أن الموضوع بحاجة لدراسة مستقلة:

١ – التثبت من صحة الحديث: إذ من المعروف –كما اشتهر عن الإمام أحمد– أن ثلاثة كتب لا أصل لها، منها الملاحم. ولذلك اعتبر ابن القيم من مظان الوضع أحاديث التواريخ المستقبلة، خاصة إذا كانت محددة[١]. وأضرب لهذا مثالاً من أشهر الكتب المستقلة في الفتن وأهمها، وهو: «الفتن» لنعيم بن حماد، من شيوخ البخاري، لكنه روى عنه مقروناً بغيره. قال فيه صالح بن محمد الأسدي: «كان نعيم يحدث من حفظه، وعنده مناكير كثيرة لا يتابع عليها. وقال: سمعت يحيى بن معين سئل عنه، فقال: ليس في الحديث بشيء، ولكنه صاحب سنة». وقال النسائي: قد كثر تفرده عن الأئمة المعروفين بأحاديث كثيرة، فصار في حد من لا يحتج به. وقال مسلمة بن القاسم: كان صدوقاً، وهو كثير الخطأ، وله أحاديث منكرة في الملاحم انفرد بها. الخلاصة إذن هي كما قال الدارقطني: إمام في السنة، كثير الوهم[٢].

فالواجب هو التأكد من صحة هذه الأحاديث، فإذا ثبتت لا ترد، فلا يليق بالعالم مثلاً إنكار أخبار المهدي ونزول عيسى وظهور الدجال ونحوها... لأن أصلها صحيح.

٢ – أرى أن تعتبر أحاديث المستقبلات من باب الفقه والأحكام، لا من باب الرقائق والمواعظ، وبين البابين فروق لا تخفى[٣]. لذا لا يجوز في رأيي

---

(١) المنار المنيف، ص: ١٠١.
(٢) تهذيب التهذيب، ١٠/٤٥٩ إلى ٤٦٣.
(٣) تراجع هذه الفروق في مباحث الحديث الضعيف من كتب مصطلح الحديث.

من المسلمين المستقرين بينهم، ولذلك آثار وتبعات سياسية واجتماعية ونفسية معروفة، نحن اليوم في غنى عنها. وفي زيارة لي لإيطاليا نصحت بعض الشباب المسلم الذين سألوني عن الحديث بمراعاة الحكمة، وأنه من الأولى أن ينصرفوا إلى حفظ الوجود الإسلامي بأوربا من الذوبان، وهو الخطر الفعلي حالياً.. وهو واجب الوقت. ثم قلت لهم: إن الفتح المذكور من أشراط الساعة، كما في الحديث، ولعله يكون باقتناع أهل البلد أنفسهم بهذا الدين واختيارهم الحر له.

٥- تجنب تنزيل هذه الأحاديث على وقائع جزئية، خصوصاً إذا كانت من الحاضر أو الماضي القريب.

٦- وهاهنا تنبيه أخير، وهو أن الكلام في الفتن والملاحم -خصوصاً من جهة تطبيق ما ورد فيهما على الحوادث الأرضية- ينبني على تحديد عمر الدنيا ومدة بقائها، ولو على وجه التقريب. وهذا لا سبيل إليه لتعلقه بعلم الساعة، وكون النبي، عليه السلام، بعث بقرب الساعة، قال العلماء: هو قرب نسبي، أي أن الذي بقي من الدنيا قليل بالنسبة إلى ما مضى منها، وإن كان الذي بقي في نفسه كثير. ولم يصح في عمر الدنيا حديث صحيح صريح. لذلك كثير ممن رام توقع بعض الحوادث -من خلال ظواهر بعض النصوص- أخطأ[١].

---

(١) انظر مثالاً لهذا الخطأ لمحمد البرزنجي، صاحب كتاب الإشاعة لأشراط الساعة، ص ١٢١،٣٢٢. وهو في توقع خروج المهدي.

ختم ما لا يختتم

المستقبلية قيمة نبوية وحضارية كبرى

كيف أختتم هذا الموضوع الواسع والشائق.. والرسول الأكرم، عليه الصلاة والسلام، يفيض بالحكمة، وهو المؤيد بالوحي الرباني، فكيف للبشر أن يحيط بحكم الله في كتابه وسنة نبيه.. لقد كشف هذا البحث عن نتائج مهمة في الإرشاد النبوي إلى منهج التعاطي مع قضية المستقبل باعتباره حقلاً خصباً للفعل البشري. إن الرسول ﷺ أخبرنا أنه لا يعلم الغيب، إلا ما أطلعه الله على بعضه مما يتعلق بالرسالة.. ولذلك فإنه، عليه السلام، كان يسلك المسلك البشري في توقع المستقبل والإعداد له. لأجل هذا نبهنا، عليه السلام، إلى نظام السننية في الوجود، وإمكان استشراف المستقبل بناء على إدراك هذا النظام، وأنه لابد من مراعاة مآلات الأمور. وميز النبي الكريم بين طرق التنبؤ الخاطئة وعلوم التوقع الصحيحة، وهو تمييز عظيم الشأن لا يقدره قدره إلا أهلُ الاختصاص. ولم يكتف بهذا، بل أعد المسلم إعداداً نفسياً للتعامل مع المستقبل، فمنع التطير والـ «لو».

وقدم، عليه السلام، أمثلة حية للتخطيط المستقبلي، كما في تشريع الادخار والعزل والحجر الصحي والإحصاء السكاني.. وعلمنا نبينا أيضاً أدب التعاطي مع المستقبل، من الاستثناء والاستخارة.. ونحو ذلك.

ويمكنني القول: إن السنة الشريفة أصلت للمستقبلية تأصيلاً تاماً، ورفعتها إلى درجة قيمة حضارية كبرى، وأدمجتها في حياة الفرد والأمة والدولة. لكن

هذه السنة غنية جداً، وفي موضوع المستقبل بالذات، لهذا لابد من مواصلة الجهود في استنباط القيم الحضارية المتعلقة بالمستقبل في الحديث. وهذا يمكن أن يتم عبر مستويين: الأول، من أقوال النبي العظيم ودرر كلامه. والثاني من سيرته، بدءاً من نشر الدعوة بمكة ثم حياته بالمدينة باعتباره إماماً وقائداً حربياً.. وانتهاء بعلاقاته «الدولية» مع الأمم القريبة من الجزيرة.

وفي اعتقادي، أن من أهم القضايا المستعجلة، التي يجب بحثها وضبطها الآن: الإخبارات النبوية عن المستقبل، فكثير من الناس يسيئون فهمها وتوظيفها، يكفي أن أذكر من تجربتنا التاريخية مثال استغلال أحاديث المهدي. وقد حاولت وضع بعض القواعد بالفصل الأخير، إلا أن الموضوع بحاجة لدراسات أوسع يمكن عنونتها بـ«فقه الفتن». ويمكن أيضاً البحث من جديد في أحاديث العدوى في ضوء كشوفات الطب والإحياء من جهة والخطر المتجدد لأوبئة عالمية من جهة أخرى.

وما أتمناه على ربي هو أن يسهل لي شرح أحد دواوين الحديث شرحاً يجمع بين القديم والجديد، يستفيد من تراثنا وفي الوقت نفسه يخاطب عصرنا، وأركز فيه على إبراز القيم الحضارية اللازمة للأمة... وأسميه: «الفتح الحديث بشرح الحديث»، تيمناً بفتح ابن حجر.. إن صاحب هذه السطور كتب في علوم مختلفة وله اهتمامات متنوعة، ولكنه يسأل ربه أن يحشره مع أهل الحديث، ليس لأنه منهم.. هيهات ذلك، ولكن كما قال القائل: أحب القوم ولست منهم. آمين، والحمد لله رب العالمين.

الفهرس

الموضوع	الصفحة
* تقديم: الأستاذ عمر عبيد حسنه	٥
* مقدمة:	٢٥
* الفصل الأول: النبي والغيب	٣٧
* الفصل الثاني: النبي يؤسس للمستقبلية السننية في الحديث	٥٧
* الفصل الثالث: إشكالات واردة على المستقبلية	٦٧
* الفصل الرابع: التوجيه النبوي المعجز للعقل البشري	٩١
* الفصل الخامس: المستقبل والصحة النفسية في الحديث النبوي	١٠٣
* الفصل السادس: نماذج التخطيط المستقبلي على العهد النبوي	١١٩
* الفصل السابع: من آداب المستقبلية في الحديث	١٤٩
* الفصل الثامن: نحو وضع قواعد لـ«فقه السنة المستقبلية»	١٦٥
* ختم ما لا يختم: المستقبلية قيمة نبوية وحضارية كبرى	١٨٣
* الفهرس	١٨٥

ثمن النسخة

الأردن	(٧٠٠)	فلس
الإمارات	(٥)	دراهم
البحرين	(٥٠٠)	فلس
تونس		دينار واحد
السعودية	(٥)	ريالات
السودان	(٥٠)	قرشاً
عمان	(٥٠٠)	بيسة
قطر	(٥)	ريالات
الكويت	(٥٠٠)	فلس
مصر	(٦)	جنيهات
المغرب	(١٠)	دراهم
الجزائر	(١٢٠)	ديناراً
اليمن	(٤٠)	ريالاً

* الأمريكتان وأوروبا وأستراليا وباقي دول آسيا وأفريقيا: دولار أمريكي ونصف، أو ما يعادله.

وقفية الشيخ علي بن عبد الله آل ثاني
للمعلومات والدراسات

هاتف: ٤٤٤٧٣٠٠

فاكس: ٤٤٤٧٠٢٢

برقياً: الأمة - الدوحة

ص.ب: ٨٩٣ - الدوحة - قطر

موقعنا على الإنترنت:
www. sheikhali-waqfiah.org.qa
www.Islam.gov.qa

البريد الإلكتروني: E.Mail
M_Dirasat@Islam.gov.qa

وكــــــــلاء التـــــوزيــــــع

البلد	اسم الوكيل	رقم الهاتف	عنوانه
قطـــــــــــر	دار الثقافـــــــــــــــــة دار الثقافة «قسم توزيع الكتاب»	٤٦٢٢١٨٢ ٤٤١٣٤٧١	ص.ب: ٨١٥٠ — الدوحة فاكس: ٤٤٣٦٨٠٠ -بجوار سوق الخير
البحـــــرين	مكتبـــــــــــــــة الآداب	٢٣١٠٦٢ ٢١٠٧٦٨(المنامة) ٦٨١٢٤٣ (مدينة عيسى)	ص.ب: ٢٨٧ — البحرين فاكس: ٢١٠٧٦٦
الكويـــــــت	مكتبة دار المنـــــار الإســــلامية	٢٦١٥٠٤٥	ص.ب: ٤٣٠٩٩ حولي شارع المثنى رمز بريدي: ٢٣٠٤٥ فاكس: ٢٦٣٦٨٥٤
سلطنة عمان	مكتبـــــة علـــــوم القـــــرآن	٧٨٣٥٦٧٧	ص.ب: ١٩٦٠ روي ١١٢ فاكس: ٧٨٣٥٦٨
الأردن	شركة وكالة التوزيع الأردنية	٥٣٥٨٨٥٥	ص.ب: ٣٣٧١ — عمان ١١١٨١ فاكس: ٥٣٣٧٧٣٣
الــــــــيمن	مجموعـــــة الجيـــــل الجديـــــد	٧١٣٦٣-٧٨٠٤٠ ٧٥٨١١- ٢٧٠٣٨	ص.ب: ٥٤٤- صنعاء فاكس: ٢١٣١٦٣
الــــــــسودان	دار الريـــــان للثقافـــــة والنـــــشر والتوزيع	٤٦٦٣٥٧	ص.ب: ١١١٦٦- الخرطوم فاكس: ٤٦٦٩٥١
مـــــــــصر	دار السلام للطباعـــــة والنـــــشر والتوزيـــــــــع والترجمـــــــــة	٢٧٤١٥٧٨ ٢٧٠٤٢٨٠ ٥٩٣٢٨٢٠	ص.ب: ١٦١ غورية ١٢٠ ش الأزهر - القاهرة فاكس: ٢٧٤١٧٥٠
المغـــــــرب	مكتبة منار العرفان للنشر والتوزيع	٧٣٣٣٢٩	نهج موناستير رقم ١٦- الرباط
الجزائـــــــر	دار الوعي للنـــــشر والتوزيـــــع	٠٢١٣١٧٠١٣٦٤٦ ٠٢١٣٥٤٥١١٠١٥	القطعة رقم ١٤٢ ب حي الثانوية - الروبة -الجزائر
إنكلتـــــــرا	دار الرعايـــــــة الإســـــــلامية	(01) 272-5170/ 263-3071	Muslim welfare House, 233. Seven Sisters Road, London N4 2DA. Fax: (071) 2812687 Registered Charity No:271680

وقفية الشيخ علي بن عبد الله آل ثاني
للمعلومات والدراسات

كتاب الأمة

سلسلة دورية تصدر كل شهرين عن وقفية الشيخ علي بن عبد الله آل ثاني للمعلومات والدراسات - قطر

- إعادة تشكيل العقل المسلم في ضوء معرفة الوحي
- إحياء مفهوم فروض الكفاية وأهمية التخصص

ربع قرن من العطاء..

قطر - الدوحة - ص.ب: ٨٩٣ - هاتف: ٤٤٤٧٣٠٠ (٩٧٤) - فاكس: ٤٤٤٧٠٢٢